



شعبة العلوم الإنسانية

مسلك ماستر التربية والدراسات الإسلامية

بحث لنيل شهادة الماستر المتخصص، بعنوان:

نوازل التربية والتعليم

من خلال كتاب المعيار للإمام الونشريسي

إعـداد الطالـب الباحـث:

ياسين سلين

تحـت إشراف:

الدكتـور: سعيد القنطري

لجنة المناقشة:

د. سعيد القنطـــــــري: رئيـسا

د. محمد الراضــــــي: عضـوا

د. السعيد الزاهـــري: عضـوا

د. عبد المجيد حـدوش: عضـوا

د. عبد اللطيف الفرحي: عضوا

السنـة الجامعيـة:

1439/1440هـ

2018/2019م

ملخص الدراسة،

اهتم الباحثون حديثا بالتراث النوازلي لدى الإمام الونشريسي من مختلف جوانبه الاقتصادية والسياسية والاجتماعية ... ونظرا لكونه يمثل الجانب العملي الواقعي للفقه الإسلامي، وغياب الدراسات التربوية التي تجعل النوازل منطلقا لها؛ تأتي هذه الدراسة لتناول الجانب التربوي لتراث هذا الإمام انطلاقا من كتابه "المعيار" (13 جزءا).

ومن أهداف هذا البحث: بيان مقدار حضور نوازل التربية والتعليم عند الإمام الونشريسي في كتابه المعيار، وتحديد مدى تنوعها وتناولها لمختلف القضايا التربوية، إضافة إلى دراستها وتحليلها من الناحية البيداغوجية طلبا لاستنباط بعض الدعامات والمبادئ التربوية التي قد تفيد العملية التعليمية في عصرنا.

ومن النتائج التي توصلت لها الدراسة:

- حضور ضئيل للنوازل التربية لدى الإمام الونشريسي مقارنة مع باقي المواضيع.
- تنوع هذه النوازل التربوية رغم قلتها.
- الحضور القوي للنوازل المتعلقة بالمعلم والمتعلم على حساب المحتوى الدراسي، مما يدل على أن الاهتمام لم يكن منصبا بالدرجة الأولى على المضامين المعرفية.
- تضمنت النوازل التي تحدثت عن المتعلم استعمال لفظ المتعلم أو طالب علم، ولم تستعمل لفظ التلميذ مما يدل على أن لفظ "المتعلم" ظهر قديما، ولم يظهر حديثا مع النظريات التربوية الحديثة - كما يروج لذلك -.
- اعتمد المدرسون في العصر الوسيط على بعض الطرائق البيداغوجية في التدريس كالعمل بالمجموعات والتدريس بالأقران المعتمدة في التربويات المعاصرة.
- وجود دعامات لابأس بها مستفادة من نوازل التربية والتعليم للإمام الونشريسي، سواء تعلقت بالمتعلم، أو تعلقت بالمعلم أو بالحياة المدرسية والفضاءات المدرسية.

إلى أرواح شهداء الأقصى

إلى روح عبد الرحمن الغافقي

إلى روح عبد الله بن ياسين

إلى روح بايسانجور بينوفيسكي

إلى روح إسماعيل راجي الفاروقي

إلى روح أحمد ياسين

إلى روح محمد سليمن

إلى روح عبد السلام بن محمد العلمي

أهدي ثمرة وثواب هذا العمل



شكر وعرفان

الشكر الخالص موصول

للأستاذ سعيد القنصري

على توجيهاته إبان إنجاز هذه الرسالة،

فجزاه الله عني خيرا،

وشكر موصول لكل من له فضل علي في هذا البحث

الإطار المنهجي للدراسة:

- ✓ المقدمة،
- ✓ مشكلة البحث،
- ✓ الفرضيات،
- ✓ أسباب اختيار الموضوع،
- ✓ أهداف الدراسة،
- ✓ أهمية الدراسة،
- ✓ حدود الدراسة،
- ✓ منهج الدراسة،
- ✓ أدوات البحث،
- ✓ الدراسات السابقة،
- ✓ الصعوبات،
- ✓ أجرأة مفاهيم الدراسة،
- ✓ خطة البحث،
- ✓ إجراءات البحث.

مقدمة،

اهتم المسلمون قديما وحديثا بالعلم فرحلوا في طلبه، وبنوا المعاهد والمدارس النظامية لتعليمه وتدريسه، وتعلموا فيها مختلف الفنون والعلوم، وشارك الفقهاء في هذا الصرح بنوازلهم ومصنفاتهم التربوية، وهذا الاهتمام نابع من دعوة الدين الإسلامي وحثه على طلب العلم، قال الله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ الْمُومِنُونَ لِيَنفِرُوا كَآفَّةً فَلَوْلَا نَفَرَ مِن كُلِّ فِرْقَةٍ مِّنْهُمْ طَآئِفَةٌ لِّيَتَفَقَّهُوا فِي الدِّينِ وَلِيُنذِرُوا قَوْمَهُمُ إِذَا رَجَعُوا إِلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ﴾ [سورة التوبة، الآية 123]، وقال عز وجل: ﴿يَرْفَعِ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنكُمْ وَالَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ دَرَجَاتٍ﴾ [سورة المجادلة، الآية 11]، وقال النبي صلى الله عليه وسلم: "مَنْ سَلَكَ طَرِيقًا يَلْتَمِسُ فِيهِ عِلْمًا سَهَّلَ اللهُ لَهُ طَرِيقًا إِلَى الجَنَّةِ."[1]

وقد عني النبي صلى الله عليه وسلم بتعليم الأطفال والشباب، إذ أمر أسرى المشركين عقب بَدْر؛ أن يُعلِّم كل واحد منهم جملة من الغلمان الكتابة، ويخلي سبيله،[2] "فيومئذ تعلم الكتابةَ زيدُ ابن ثابتٍ في جماعةٍ من غلمة الأنصار"[3]، ولا شك أن المسجد المركز العلمي الأول الذي استفاد منه الصحابة في تلقي القرءان وحفظه، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّهُ مَرَّ بِسُوقِ الْمَدِينَةِ، فَوَقَفَ عَلَيْهَا، فَقَالَ: "يَا أَهْلَ السُّوقِ، مَا أَعْجَزَكُمْ! قَالُوا: وَمَا ذَاكَ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ؟! قَالَ: ذَاكَ مِيرَاثُ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يُقْسَمُ، وَأَنْتُمْ هَا هُنَا لا تَذْهَبُونَ فَتَأْخُذُونَ نَصِيبَكُمْ مِنْهُ؟! قَالُوا: وَأَيْنَ هُوَ؟ قَالَ: فِي الْمَسْجِدِ. فَخَرَجُوا سِرَاعًا إِلَى الْمَسْجِدِ، وَوَقَفَ أَبُو هُرَيْرَةَ لَهُمْ حَتَّى رَجَعُوا، فَقَالَ لَهُمْ: مَا لَكُمْ؟ قَالُوا: يَا أَبَا هُرَيْرَةَ فَقَدْ أَتَيْنَا الْمَسْجِدَ، فَدَخَلْنَا، فَلَمْ نَرَ فِيهِ شَيْئًا يُقْسَمُ، فَقَالَ لَهُمْ أَبُو هُرَيْرَةَ: أَمَا رَأَيْتُمْ فِي

---

[1]- مسند الإمام أحمد بن حنبل، تأليف: أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني (241 هـ)، تحقيق شعيب الأرناؤوط - عادل مرشد وآخرون، تحت إشراف الدكتور عبد الله بن عبد المحسن التركي، مؤسسة الرسالة، الطبعة: الأولى، 1421 هـ / 2001م، مسند أبي هريرة 66/14.

- سنن ابن ماجه، تأليف: أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني (273 هـ)، تحقيق شعيب الأرناؤوط - وآخرون، دار الرسالة العالمية، الطبعة: الأولى، 1430 هـ / 2009م، 150/1.

[2]- ونص الخبر، عن ابن عباس، قال: «كان ناس من الأسرى يوم بدر لم يكن لهم فداء، فجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم، فداءهم أن يعلموا أولاد الأنصار الكتابة» قال: فجاء غلام يوما يبكي إلى أبيه، فقال: ما شأنك؟ قال: ضربني معلمي قال: الخبيث، يطلب بذحل بدر والله لا تأتيه أبدا، انظر: مسند أحمد، مسند عبد الله بن العباس، 92/4.

[3]- الروض الأنف في شرح السيرة النبوية لابن هشام، تأليف: أبو القاسم عبد الرحمن بن عبد الله السهيلي (581 هـ)، تحقيق عمر عبد السلام السلامي، بيروت: دار إحياء التراث العربي، الطبعة: الأولى، 1421 هـ / 2000م، 167/5.

الْمَسْجِدِ أَحَدًا؟ قَالُوا: بَلَى، رَأَيْنَا قَوْمًا يُصَلُّونَ، وَقَوْمًا يَقْرَءُونَ الْقُرْآنَ، وَقَوْمًا يَتَذَاكَرُونَ الْحَلالَ وَالْحَرَامَ، فَقَالَ لَهُمْ أَبُو هُرَيْرَةَ: وَيْحَكُمْ، فَذَاكَ مِيرَاثُ مُحَمَّدٍ صلى الله عليه وسلم".[4]

وفي عهد الخليفة عمر بن الخطاب رضي الله عنه كثر صبيان المسلمين، فأمر باتخاذ كتاتيب في كل حي من أحياء المدينة؛ يغدو إليها الصبيان يتعلمون فيها كتاب الله، ومبادئ القراءة، والكتابة، وجعل للمعلم المتفرغ لذلك أجراً على عمله.[5]

والكتاتيب القرآنية مبان بعضها ملحق بالمساجد، وبعضها مستقل عنها، واقتصرت مناهجها على القرآن والحديث ومبادئ القراءة والحساب، وفي الغالب تحمل أولياء الأمور نفقات تعليم الأبناء بها خاصة بهذا السلك الذي يعرف بالتعليم الأولي.

ثم قامت المدرسة بجانب الكتّاب والمسجد، وكانت الدراسة فيها تشبه الدراسة في المدرسة الحديثة؛ حيث يُدَرِّسُ المعلم تخصصا واحدا، أو بالأحرى كل مادة دراسية تُدَرَّسُ في وقت خاص بها، والتعليم فيها مجاني ومقدم لمختلف طبقات المجتمع؛ بل كانت تمنح أعطيات ونفقات للمتعلمين، وقد تضمنت بعض هذه المدارس جناحا داخلياً للطلبة الغرباء ...

وفي خضم تطور هذه المدارس والمعاهد والمؤسسات التعليمية حدثت وقائع ونوازل للناس سواء تعلق الأمر بأبنائهم في علاقتهم مع المدرسة، أو في علاقتهم مع المعلمين، أو علاقة المعلمين بالمدرسة ونحو ذلك من نوازل التربية والتعليم المستفادة من أسفار النوازل الفقهية.

وقد "أشار الدارسون منذ مدة إلى أهمية النوازل الفقهية في التعرف على أحوال المجتمع، نظرا لما تثيره من أسئلة تتعلق بتفاعل مختلف مكوناته وفعالياته، فهذه النوازل تعكس مختلف مظاهر المعاملات، والمشاكل التي تترتب عنها بين الناس، و[...] تتناول العديد من القضايا التي تتصل

---

[4]- المعجم الأوسط، تأليف: الطبراني أبو القاسم سليمان بن أحمد (360 هـ)، تحقيق: طارق بن عوض الله، وعبد المحسن الحسيني، القاهرة: دار الحرمين، 115/2.

- صحيح الترغيب والترهيب، تأليف: الألباني محمد ناصر الدين (1420 هـ)، الرياض: مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، الطبعة: الأولى، 1421هـ/2000م، 144/1.

[5]- الكتاتيب في الحرمين الشريفين وما حولهما، تأليف: عبد الله عبد اللطيف بن دهيش، مكة المكرمة: مطبعة النهضة الحديثة، الطبعة: الأولى، 1406 / 1986م، ص: 15.

بالحياة الدينية والروحية والعلمية للمجتمع."[6] فلجأ الناس إلى السادة الفقهاء بحثا عن أجوبة وفتاوى لمسائلهم تبيانا للحكم الشرعي فيها.

وصنف بعض الفقهاء كتبا وَضَّحُوا فيها أحوال المتعلمين والمعلمين، وما بينهم من علاقات من حيث الحقوق والواجبات، وما يرتبط بالبرامج والمناهج الدراسية، وغيرها من المواضيع التربوية، كابن سحنون في كتابه: "آداب المعلمين"، وأبي الحسن القابسي في كتابه: "الرسالة المفصلة لأحوال المتعلمين وأحكام المعلمين والمتعلمين"، وابن عبد البر القرطبي في "جامع بيان العلم وفضله وما ينبغي في روايته وحمله"، والخطيب البغدادي في "الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع"، وأبي المواهب اليوسي في "القانون في أحكام العلم وأحكام العالم وأحكام المتعلم"، ... وبعضهم تناثرت أفكارهم التربوية في مختلف مصنفاتهم كأبي حامد الغزالي، والإمام النووي، وعبد الرحمن بن خلدون، وأبي العباس الونشريسي، وأبي علي الرجراجي الشوشاوي، وسواهم كثر.

واهتم الدارسون المعاصرون بالتاريخ والتراث الإسلامي بحثا وتنقيبا عن الفكر التربوي لدى هؤلاء العلماء، وفي هذا السياق تأتي هذه الدراسة للكشف عن الجوانب التربوية لدى الإمام الونشريسي من خلال نوازله، فالنوازل (سواء كانت مرتبطة بالجانب الاجتماعي أو الاقتصادي أو السياسي أو التربوي) تُظهر مدى غزارة علم الفقهاء، ومدى إلمامهم بأحوال الأمة وقضايا وقائعهم؛ لفزع الناس إليهم في مسائلهم وأقضيتهم فيفتونهم بما يناسب قواعد الإسلام وأصوله ومقاصده.

مشكلة البحث.

وبما أن التعليم قضية إنسانية مرتبطة بحياة الإنسان اليومية، والمسلم يستمد هويته من دينه وحضارته وتاريخه، فإلى أي حد اهتم الإمام الونشريسي بنوازل التربية والتعليم في كتابه المعيار؟ وما مدى تنوع الجوانب التربوية الحاضرة في نوازله؟ وكيف يمكن استثمار هذه النوازل في الممارسة التربوية اليوم؟

---

[6]- النوازل الفقهية والمجتمع: أبحاث في تاريخ الغرب الإسلامي (من القرن 6 إلى 9 هـ/ 12-15م)، تأليف: محمد فتحة، الدار البيضاء: منشورات كلية الآداب والعلوم الإنسانية، جامعة الحسن الثاني عين الشق، 1999م، ص: 19.

الفرضيات:

- اهتم الإمام الونشريسي في كتاب المعيار بنوازل التربية والتعليم، وقدم تصورا عاما للنظام التعليمي.
- اعتنى الإمام الونشريسي في النوازل التي أوردها في كتابه المعيار بمختلف الجوانب المهمة في المنظومة التربوية شأنه شأن الدراسات التربوية المعاصرة.
- النوازل التربوية للونشريسي -في المعيار- مفيدة في عصره للمنظومة التربوية، تقليدية ومفيدة لعصرنا الحديث.

أسباب اختيار الموضوع:

- الموضوع سينفعني في مسيرتي المهنية في مجال التعليم كونه ينتمي لهذا الحقل التربوي.
- الإسهام في التعريف بالتراث الحضاري لعلماء الغرب الإسلامي في الجانب التربوي.
- كتاب المعيار للإمام الونشريسي ضم نوازل وفتاوى بالغة الأهمية تتعلق بمختلف ميادين الحياة الاجتماعية والسياسية والاقتصادية إضافة إلى العلمية بالمغرب والأندلس خلال العصر الوسيط، فالالتفات إلى هذا التراث النوازلي التربوي قد يفيدنا في العملية التربوية في عصرنا.
- الإسهام في بناء منظومة تربوية إسلامية انطلاقا من التراث الحضاري الإسلامي، وكتاب المعيار جزء من هذا الإرث الفكري.
- غياب الدراسات التربوية التي تنطلق من النوازل الفقهية.

أهداف الدراسة:

الهدف العام: دراسة نوازل التربية التي أوردها الونشريسي في كتابه المعيار وتحليلها بيداغوجيا وديداكتيكيا، واستخراج منها ما يفيد العملية التربوية في عصرنا.

وتتفرع عن هذا الهدف العام أهداف جزئية تتجلى فيما يأتي:

- التعرف على الإمام الونشريسي وكتابه المعيار المعرب.
- استخراج نوازل التربية والتعليم التي أوردها الإمام الونشريسي في كتابه المعيار.
- ترتيب وتبويب النوازل التربوية المستخرجة من كتاب المعيار وفقا لموضوعاتها.
- تحليل النوازل التربوية الواردة في المعيار للوقوف على مدى إفادتها للعملية التعليمية التعلمية في عصرنا.

أهمية الدراسة.

تهدف هذه الدراسة الوقوف على النوازل التربوية ومدارستها، وتتجلى أهميتها من خلال النقط الآتية:

- معرفة قدر العطاء العلمي وحد خدمة الفقهاء للمجتمع الذي يعيشون فيه إذ تصدر هذه النوازل من الواقع المُعاش وترتبط بحياتهم المتغيرة باستمرار، وتبيان مدى عكس هذه الفتاوى لخاصية التجديد في الدين والصلاحية لكل زمان ومكان.
- كتاب المعيار من أجل كتب السادة المالكية وأوفرها مادة علمية في الشق المرتبط بفتاوى ونوازل الغرب الإسلامي المالكي، وضم كوكبة من النوازل التربوية.
- التعليم أهم وسيلة من وسائل بناء الأمم فالبحث فيه بغية تطويره وتجويده مشاركة في هذا البناء، ونوازل المعيار التربوية أرض خصبة لاستنباط دعامات وأسس مفيدة في تحسين الأداء التربوي؛ إذ هي نابعة من ثقافتنا وموروثنا الحضاري وتراعي ضروريات المعلم والمتعلم وحاجياتهم.
- أغلب هذه النوازل صدرت في الفترة العلمية المشرقة للأمة الإسلامية فالرجوع إليه تنقيبا وتنقيحا ودارسة يسهم في بناء منظومة تربوية تحقق طموحات المجتمع.

حدود الدراسة.

- حد موضوعي: كتاب المعيار المعرب والجامع المغرب عن فتاوي أهل افريقية والأندلس والمغرب للإمام الونشريسي، اعتمدت على طبعة وزارة الأوقاف، ويتكون من 13 جزءا.

منهج الدراسة.

المنهج الاستنباطي هو المنهج الرئيس المتبع في هذا البحث؛ من خلال استنباط واستخراج النوازل التربية من كتاب المعيار، ثم استقراء هذه النوازل واستنباط بعض القواعد التربوية التي يمكن أن تفيد العملية التربوية في عصرنا، إلى جانب هذا المنهج تم اعتماد المنهج الوصفي الوثائقي: وذلك باستخدامه في وصف ما تضمنته وثيقة الدراسة (كتاب المعيار)، وبعض مدونات العلماء والمفكرين الذين أوردت آراءهم فيما يتعلق بموضوع البحث، والمنهج التاريخي من خلال دراسة الظواهر التربوية التي تعد أحداثا في المجال التاريخي، ولكون هذه النوازل تمتد - تقريبا - على طول التاريخ الوسيط لبلدان المغرب والأندلس.

وسأعتمد عليها بغية استنباط المبادئ من النوازل التربوية التي أوردها الإمام الونشريسي في كتابه "المعيار المعرب"، وتوضيح مدى حدود الاستفادة منها في الممارسة التعليمية.

أدوات البحث.

✓ أداة تحليل المضمون:

تستخدم أدوات البحث العلمي لجمع المعطيات والمعلومات وتقصي الحقائق من قبل الباحثين، واقتضى المقام أن أستعين بأداة تحليل المضمون في جمع بيانات لهذه الدراسة لاستخراج نتائج رقمية محددة.

فقد وضعت استمارة لتحليل مضمون نوازل التربية والتعليم التي أوردها الإمام الونشريسي في معياره، فجاءت هذه النوازل (104 نازلة) مَادَّةً للتحليل الكمي، وجعلت (الكلمة) وحدة في جمع البيانات من هذه المادة.

أما فئات التحليل فاقتصرت على اثنتين:

- أولها: "كيف قيل؟" (فئة الشكل)، فأدرجت فيه فئتين فرعيتين، الأولى تتعلق بعدد أسطر الإجابة والسؤال، والثانية ترتبط بطريقة الإجابة عن هذه النازلة أهي مباشرة أم تتضمن تحليلا.
- ثانيهما: "ماذا قيل؟" (فئة المضمون)، وجعلتها في فئة واحدة: تتجلى في موضوع المادة، وتضمنت ستة مواضيع، وهي:
  - مكونات المثلث الديداكتيكي.
  - طرائق التدريس.
  - مكونات المؤسسات التعليمية.
  - التوقيت المدرسي.
  - أنشطة الحياة المدرسية.
  - موضوعات مختلفة.

في مكونات المثلث الديداكتيكي وطرائق التدريس ميزت بين ما جاء ظاهرا صريحا وبين ما جاء مضمرا، فكلما كانت إحدى هذه المكونات أو الطريقة بيّنة عددتها في خانة المصرح به، أما إذا لم يكن السياق متضمنا الكلام عنها فإني أجعلها في دائرة المضمر ولو كانت لفظا ظاهرا، وفي باقي الموضوعات لم أميز بينهما.

تم ترقيم مادة التحليل من 1 إلى 104، وجعلتها في ملحق آخر يتضمن عنوان النازلة كما جاءت في كتاب المعيار ورقم الجزء والصفحة.[7]

✓ قياس نسبة ثبات الأداة:

بعد أن وضعت شبكة تحليل المضمون، اخترت خمس نوازل عشوائيا، وجعلتها عينة من أجل قياس ثبات هذه الاستمارة، ثم سلمتها لبعض زملائي طلبا لملئها (أولهم أستاذ مادة الفيزياء بالسلك الثانوي بمديرية جرادة، والثاني أستاذ التعليم الابتدائي بمديرية تارودانت، والثالث أستاذ مادة التربية الإسلامية بالتعليم الثانوي بمديرية وجدة - أنجاد، والرابع أستاذ مادة التاريخ والجغرافيا بالسلك الثاني بمديرية وجدة أيضا)، وكانت النتائج متقاربة فيما بينهم: 0.59، 0.60، 0.55، 0.55، ومعامل الثبات لهم جميعا هو: 0.57

الدراسات السابقة.

اهتم جم غفير من الباحثين بدراسة نوازل الإمام الونشريسي فيما يخص مختلف الجوانب الاقتصادية والاجتماعية والفقهية، أما ما يتعلق بالنوازل من الجانب التربوي التعليمي فوجدت دراسة واحدة تناولت موضوع النوازل في الغرب الإسلامي بصفة عامة، وصاحبها لم يشتغل على كل النوازل إنما اكتفى بنماذج يسيرة منها، ووقفت أيضا على أشغال ندوة دولية في موضوع: "النوازل الفقهية وقضايا التربية والتعليم والمجتمع بالمغرب" يومي 19-20 مارس 2019م، احتضنها المركز الجهوي لمهن التربية والتكوين لجهة الشرق بوجدة.

- رسالة: "نوازل التربية والتعليم في الغرب الإسلامي: جمع وتصنيف ودراسة"، رسالة ماستر بالكلية متعددة التخصصات بالناظور، التابعة لجامعة محمد الأول بوجدة، للطالب سرحاني بلخير، تحت إشراف الدكتور: إدريس بوحوت.

---

[7]- ترقيم النوازل في هذا الملحق خاص بالأرقام الواردة في شبكة تحليل المضمون، ولا علاقة له بأرقام النوازل في المبحث الثاني في الفصل الأول، وأيضا لا تمت بصلة إلى أرقام النوازل التي أشير إليها في الفصل الثاني.

وقد ضمن الطالب بحثه هذا بعد المقدمة تمهيدا وفصلين وخاتمة، ثم فهارس علمية.

حيث نوه في المقدمة إلى أهمية الموضوع ودوافع اختياره، وألمح إلى وجود دراسات تناولت قضية التربية والتعليم في التراث الإسلامي لكنها لم تنطلق من النوازل، ولم يقف على دراسة من هذا القبيل، ثم حدد بعض الصعوبات التي واجهها، والمنهج المتبع في ذلك قبل أن ينتقل إلى الحديث عن خطة البحث.

فجاء التمهيد موزعا على خمسة مطالب؛ تناول فيها الحديث عن النوازل لغة واصطلاحا والألفاظ ذات الصلة بها، وعرف التربية والتعليم والفرق بينهما.

وفي الفصل الأول ذكر فئة من نوازل التربية والتعليم، وصنفها وفقا لأربعة مباحث، أولها نوازل المربي (7 نوازل)، وثانيها نوازل المتعلم (4 نوازل)، وثالثها نوازل محاضن التعليم (5 نوازل)، أما رابعها فتناول فيها الحديث عن نوازل البرنامج الدراسي وطرق التقويم (3 نوازل).

بينما خصص الفصل الثاني لدراسة وتحليل هذه النوازل، وقسمه إلى خمسة مباحث، أخبر في أولها عن خصائص نوازل التربية والتعليم، وفي الثاني عن أصول الإفتاء في نوازل التربية والتعليم، وجعل المبحث الثالث خاصا بمنظومة التربية والتعليم بالغرب الإسلامي من خلال النوازل، أما المبحث الرابع فتكلم فيه عن دور الوقف في المجال التعليمي والحرص على تنظيمه، ثم آثر في المبحث الأخير تبيان تصور الممارسة البيداغوجية من خلال النوازل.

وفي الخاتمة خلص للإخبار عن أهم النتائج التي توصل إليها، ومنها:

- نوازل التربية والتعليم التي أفتى فيها فقهاء الغرب الإسلامي مشابهة لكثير من القضايا المعاصرة.
- نوازل التربية والتعليم أماطت اللثام عن كثير من المظاهر الاجتماعية والسياسية والتاريخية التي لم تذكر في غيرها من الكتب.

- سبق التراث التربوي إلى بعض طرق التدريس وتقنياته، والتي أكدتها الاتجاهات التربوية الحديثة.
- الاهتمام بطريقة أداء المعلم، وبمدى نجاعة عمله، وتحقيقه للكفايات المنشودة ...

ودعا في آفاق البحث إلى استقراء جميع نوازل التربية والتعليم في المؤلفات النوازلية بغية صياغة نظرية تربوية لاتسام هذه النوازل بالواقعية.

ولعل هذه الدراسة جزء من ذلكم المشروع – استقراء جميع النوازل – لإضافة لبنة أخرى في بناء النظرية الإسلامية التربوية.

والباحث لم يذكر مصادر النوازل الرئيسة في الغرب الإسلامي ولم يتحدث عنه، وبالرجوع إلى قائمة المراجع والمصادر يمكن استخلاص أن ما اعتمد عليه: المعياران للونشريسي والوزاني، الأجوبة الصغرى للفاسي وأجوبة العبدوسي، فتاوي أبي الحسن اللخمي وابن رشد والبرزلي، ونوازل العلمي واللورقي المالكي، إضافة إلى أنه لم يستقص كل النوازل التربوية – كما نبه على ذلك – وإنما بنى دراسته على 19 نازلة متنوعة ساقها بنصها ثم قام بتحليلها وبيان الحكم الشرعي فيها، كما أشار إلى بعض النوازل الأخرى أثناء المناقشة والتحليل.

ذكر الباحث أن بابي الطهارة والصلاة لم يتضمنا نوازل لها صلة بالقضايا التربوية، ولعل هذا الحكم صادر عن عدم استقصائه لجميع النوازل، فقد ورد في كتاب المعيار وحده في باب الطهارة ثلاث نوازل تشير إلى موضوع الدراسة، إحداها صريحة والباقيتان يمكن الاختلاف حول تعلقهما بالموضوع أم لا، وفي كتاب الصلاة أيضا نازلتان صريحتان في الحديث عن النظام التعليمي، كما لم يشر إلى باقي الأبواب التي ذكرت فيها النوازل التعليمية كباب الجامع عند الونشريسي.

الصعوبات:

- تفرق النوازل المرتبطة بقضايا التربية والتعليم بين باقي الأبواب الفقهية.
- صعوبة تحديد موضوع النازلة وتبويبها لتجاذبها من قبل موضوعات مختلفة.

أجرأة مفاهيم الدراسة.

- **النازلة.**

النوازل لغة جمع نازلة،[8] وهي من فعل نزل ينزل نزولا ومنزلا، والنزول بمعنى الحلول، والنازلة: الشديدة من شدائد الدهر تنزل بالناس، منها: المطر، الوباء، ونزول العدو، ونحو ذلك.

وعبر عنها ابن عابدين في رسائله، بكونها فتاوى وواقعات ومسائل: "استنبطها المجتهدون المتأخرون لما سئلوا عن ذلك، ولم يجدوا فيها رواية عن أهل المذهب المتقدمين".[9]

وقال وهبة الزحيلي: "النوازل أو الواقعات أو العمليات: هي المسائل أو المستجدات الطارئة على المجتمع، بسبب توسع الأعمال، وتعقد المعاملات، والتي لا يوجد نص تشريعي مباشر أو اجتهاد فقهي سابق ينطبق عليها، ومتجددة ومختلفة بين البلدان أو الأقاليم لاختلاف العادات والأعراف المحلية."[10]

وذكر الأستاذ علي الإبراهيمي بأنها: "الوقائع التي تقع للناس في حياتهم، سواء كانت مادية تتعلق بالمعاش والعلاقات الدنيوية، أو دينية تتعلق بالعبادات، وتتطلب ممن علمهم الله العلم الشرعي، الإفتاء فيها، بما يتفق مع الشرع الإسلامي الحنيف".[11]

- **النازلة التربوية.**

---

[8]- ينظر:

- لسان العرب، تأليف: محمد بن مكرم ابن منظور الافريقي (711 هـ)، بيروت: دار صادر، الطبعة: الثالثة، 1414 هـ ج 11/656-659، مادة: نزل.
- معجم مقاييس اللغة، تأليف: أحمد بن فارس القزويني (395 هـ)، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، دار الفكر، 1399 هـ / 1979م، 417/5.

[9]- رسائل ابن عابدين، تأليف: محمد أمين ابن عابدين (1252 هـ). 17/1.

[10]- سبل الاستفادة من النوازل والفتاوى والعمل الفقهي في التطبيقات المعاصرة، تأليف: وهبة الزحيلي، دار المكتبي، الطبعة: الأولى، 2001م/1421هـ ص: 9.

[11]- ذكر ذلك في مقدمة تحقيقه لـ: الأجوبة الصغرى، تأليف: أبو السعود عبد القادر بن علي الفاسي (1091 هـ)، تحقيق علي بن أحمد الإبراهيمي، المملكة المغربية: منشورات وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، الطبعة: الأولى، 1428 هـ/2007م، ص: 10.

هي: "كل حادثة مستجدة في هذا المجال، ولم تعرف من قبل، ولم يتطرق إليها العلماء بأي شكل من الأشكال، وتمثل الأحداث الحية التي يعيشها المدرس والمتعلم."[12]

التعريف الإجرائي،

النازلة أو النازلة التربوية في هذا البحث استعملت للدلالة على: "الأسئلة وأجوبتها التي أوردها الإمام الونشريسي في كتابه المعيار والتي لها صلة بمجال التربية والتعليم، سواء كان المفتي فيها هو الونشريسي أو غيره."

- **التربية،**

يتضمن مصطلح التربية دلالات لغوية متعددة، منها:

قال ابن منظور[13]: "رب ولده والصبي يربه ربا، .. ورباه تربية .. أحسن القيام عليه، ووليه حتى يفارق الطفولية.."، ومنها ربا يربو بمعنى زاد ونما، وربي نشأ وترعرع، ورب الشيء أصلحه وتولى أمره ...

وورد استعمال التربية في القرءان، بمعان كثيرة، منها:

- العلم والتعلم، قال الله تعالى: ﴿وَلَٰكِن كُونُوا رَبَّانِيِّينَ بِمَا كُنتُمْ تُعَلِّمُونَ الْكِتَابَ وَبِمَا كُنتُمْ تَدْرُسُونَ﴾ [سورة آل عمران، الآية 78] والرباني الذي يربي الناس بصغار العلم قبل

[12]- مقال: "منهجية التعامل مع نوازل التربية والتعليم: المعيار للإمام الونشريسي نموذجا"، إعداد: أحمد الإدريسي، أعمال الندوة الدولية: "النوازل الفقهية وقضايا التربية والتعليم والمجتمع بالمغرب"، 19-20 مارس 2019م، تنسيق: الطاهر قدوري، الحسن قايدة، وجدة: مكتبة قرطبة، الطبعة: الأولى. ص: 182.

[13]- لسان العرب، 400/1 وما بعدها، مادة: ربب.

كباره،[14] و"الرباني" الجامعُ إلى العلم والفقه، البصرَ بالسياسة والتدبير والقيام بأمور الرعية، وما يصلحهم في دُنياهم ودينهم.[15]

- **الرعاية**، قال الله تعالى: ﴿وَقُل رَّبِّ ارْحَمْهُمَا كَمَا رَبَّيَانِي صَغِيرًا﴾ [سورة الإسراء، الآية 24].

وفي الاصطلاح الشرعي، فذكر الأستاذ خالد بن حامد الحازمي بأنها: "تنشئة الإنسان شيئا فشيئا في جميع جوانبه، ابتغاء سعادة الدارين، وفق المنهج الإسلامي."[16]

وفي الاصطلاح التربوي، قال أوبير: "التربية جملة الأفعال والآثار التي يحدثها بإرادته كائن إنساني في كائن إنساني آخر- وفي الغالب راشد في صغير -، والتي تتجه نحو غاية قوامها أن نُكَوِّنَ لدى الكائن الصغير استعدادات منوعة تقابل الغايات التي يعد لها حين يبلغ طور النضج."[17]

التعريف الإجرائي:

المقصود بالتربية في هذا البحث: "عملية منظمة مقصودة في إطار وضعيات تعليمية محددة في مختلف المؤسسات التعليمية."

---

[14]- الجامع لأحكام القرءان (تفسير القرطبي)، تأليف: أبو عبد الله محمد بن أحمد القرطبي (671 هـ)، تحقيق: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش، القاهرة: دار الكتب المصرية، الطبعة: الثانية، 1384 هـ / 1964م، 122/4.

[15]- جامع البيان في تأويل القرآن(تفسير الطبري)، تأليف: محمد بن جرير أبو جعفر الطبري (310هـ)، تحقيق: أحمد محمد شاكر، مؤسسة الرسالة، الطبعة: الأولى، 1420 هـ - 2000 م، 544/6.

[16]- أصول التربية الإسلامية، تأليف: خالد بن حامد الحازمي، الرياض: دار عالم الكتب، الطبعة: الأولى، 1420 هـ/2000م، ص: 19.

[17]- التربية العامة، تأليف: روني أوبير، ترجمة: عبد الله عبد الدائم، بيروت: دار العلم للملايين، الطبعة: الثانية، 1973م، ص: 27.

• التعلم / التعليم.

التعلم في اللغة :

قال ابن فارس: " (علم) العين واللام والميم أصل صحيح واحد، يدل على أثر بالشيء يتميز به عن غيره .. والعلم: نقيض الجهل .. تعلمت الشيء، إذا أخذت علمه."[18]

قال الراغب الأصفهاني: "والتعليم اختص بما يكون بتكرير وتكثير حتى يحصل منه أثر في نفس المتعلم. قال بعضهم: التعليم: تنبيه النفس لتصور المعاني، والتعلم: تنبه النفس لتصور ذلك، وربما استعمل في معنى الإعلام إذا كان فيه تكرير، نحو: ﴿أَتُعَلِّمُونَ اللَّهَ بِدِينِكُمْ﴾ [الحجرات، الآية 16]."[19]

التعلم في الاصطلاح التربوي عبارة عن: "عملية يرجى منها كل شخص أن يتعلم كيف يطور ذاته، وينمي قدارته، ويكتسب معلومات وطرائق متنوعة في حل المشكلات التي تعترضه."[20]

التعليم: "عملية تربوية تقتضي تبليغ مجموعة من الخبرات والمهارات المعرفية في إطار مؤسسي محدد، وتكون هذه المعارف منظمة ومصنفة وفق معايير متنوعة، اجتماعية ونفسية."[21]

التعريف الإجرائي:

التعلم: "نشاط سيكولوجي عقلي يقوم فيه المتعلم باكتساب معرفة أو كفاية أو مهارة أو تغيير سلوك تحت إشراف المعلم أو ذاتيا."

التعليم: اعتمدت على التعريف السابق في هذا البحث، ولم أميز بين التدريس والتعليم، فجعلتهما أمرا واحدا.

---

[18]- مقاييس اللغة، لابن فارس، 4/109-110، مادة علم.

[19]- المفردات في غريب القرآن، تأليف: أبو القاسم الحسين بن محمد الراغب الأصفهاني (502هـ)، تحقيق: صفوان عدنان الداود، دمشق: دار القلم، بيروت: الدار الشامية، الطبعة: الأولى، 1412 هـ ص: 58.

[20]- مستجدات التربية والتكوين بالمغرب، تأليف: عبد الكريم غريب، منشورات عالم التربية، ص: 483.

[21]- المعين في التربية، تأليف: العربي اسليماني، مراكش: المطبعة والوراقة الوطنية، الطبعة: السادسة، ص: 269.

- **التدريس،**

التدريس في اللغة من درس يدرس، جاء في لسان العرب "وليقولوا دارست، وقيل: درست قرأت كتب أهل الكتاب، ودارست: ذاكرتهم ... ودرست الكتاب أدرسه درسا أي ذللته بكثرة القراءة حتى خف حفظه علي."[22] والتدريس إقراء وتحفيظ وإفهام المتعلم الكتاب أو الدرس ونحوهما.

يعتبر التدريس "عملية تربوية في اعتبارها كافة العوامل المكونة للتعليم، ويتعاون خلالها كل من المعلم والمتعلم لتحقيق الأهداف التربوية المرجوة."[23]

- **المعلم أو المدرس،**

إن المدرس أو الأستاذ أو المعلم: "مصطلحات ثلاثة تطلق على من يعهد له بالتربية والتعليم داخل المجال التربوي أو خارجه، ويعد مصطلح الأستاذ أكثر هذه المصطلحات تداولا وانتشارا، وهو يطلق في المجال البيداغوجي على من يدرس سواء بالتعليم الأساسي أو التعليم الثانوي بطوريه الإعدادي والتأهيلي، ويطلق أيضا على من يدرس بالتعليم العالي الجامعي وغير الجامعي."[24]

ويعرف عادة أن المعلم من يدرس بالسلك الابتدائي، والأستاذ بباقي الأسلاك، بينما لفظ المدرس فيشمل المعلم والأستاذ.

التعريف الإجرائي،

"المعلم هو الذي يقوم بتدريس مجموعة من المواد الدراسية في السلك الابتدائي أو مادة دراسية واحدة في السلك الثانوي، سواء كان موظفا حكوميا في سلك الوظيفة العمومية أو في التعليم الخاص"، ولم أميز بين استعمال المعلم والمدرس والأستاذ، فهي ألفاظ بمعنى واحد – في هذا البحث – إلا ما دعت الضرورة إلى ذلك؛ فأنبه عليه في موضعه.

---

[22]- ابن منظور، 79/6.

[23]- المدخل إلى التدريس، تأليف: سهيلة محسن كاظم الفتلاوي، مكتبة الشروق، 2010م، ص: 9.

[24]- علاقة المتعلم بالأستاذ في ظل المستجدات التربوية، تأليف: سعيد حليم، الدار البيضاء: افريقيا الشرق، ص: 29.

- **المتعلم / التلميذ.**

يراد بالمتعلم: "التلميذ الذي ينتسب إلى إحدى المؤسسات التابعة للتعليم العمومي، أو التعليم الخاص في أحد الأسلاك التعليمية."[25]

التعريف الإجرائي:

يراد بالمتعلم أو التلميذ في هذا البحث: "الشخص الذي يدرس في مؤسسة تعليمية (عامة أو خاصة)، وفي مختلف الأسلاك (أولي، ابتدائي، ثانوي)."

- **المدرسة.**

جاء في الرؤية الاستراتيجية أن المدرسة عبارة "على مجموع مكونات منظومة التربية والتكوين والبحث العلمي: التعليم الأولي والابتدائي والإعدادي والثانوي؛ التعليم العالي والجامعي والبحث العلمي؛ تكون الأطر؛ التكوين المهني؛ التعليم العتيق".[26]

التعريف الإجرائي:

المدرسة: "المؤسسة التعليمية التي يدرس بها المتعلم، سواء أكان التعليم خاصا أم عاما أم عتيقا في مختلف الأسلاك الدراسية وتجرى فيها العملية التعليمية".

خطة البحث.

يتكون هذا البحث من فصل يضم الإطار المنهجي للدراسة، وفصلا يهتم بالشق النظري فيما ارتبط الفصل الأخير بالشق التطبيقي.

فصل الإطار المنهجي للدراسة.

---

[25]- المرجع السابق، ص: 38.

[26]- رؤية استراتيجية للإصلاح 2015 – 2030م، المملكة المغربية: المجلس الأعلى للتربية والتكوين والبحث العلمي، ص: 80.

- ✓ **مقدمة**
- ✓ **مشكلة البحث،**
- ✓ **الفرضيات،**
- ✓ **أسباب اختيار الموضوع،**
- ✓ **أهداف الدراسة،**
- ✓ **أهمية البحث،**
- ✓ **حدود الدراسة،**
- ✓ **منهج الدراسة،**
- ✓ **أدوات البحث،**
- ✓ **الدراسات السابقة،**
- ✓ **الصعوبات،**
- ✓ **أجرأة مفاهيم الدراسة،**
- ✓ **خطة البحث،**
- ✓ **إجراءات البحث،**

الفصل الأول (الشق النظري): نوازل التربية والتعليم من خلال كتاب المعيار للإمام الونشريسي،

- **المبحث الأول: التعريف بالإمام الونشريسي وعصره،**
  - ✓ **المطلب الأول: ترجمة الإمام الونشريسي،**
  - ✓ **المطلب الثاني: الواقع السياسي والاجتماعي والثقافي في عصر الونشريسي،**
- **المبحث الثاني: نوازل التربية والتعليم في كتاب المعيار بالمعيار،**
  - ✓ **المطلب الأول: التعريف بكتاب المعيار، وظروف تأليفه،**
  - ✓ **المطلب الثاني: الجانب التربوي في كتاب المعيار من خلال نوازله،**

الفصل الثاني (الشق التطبيقي): دعامات إصلاح العملية التعليمية التعلمية من خلال نوازل المعيار،

- المبحث الأول: دعامات على مستوى المتعلم،
- المبحث الثاني: دعامات على مستوى المعلم،
- المبحث الثالث: دعامات على مستوى الحياة المدرسية،
  - ✓ المطلب الأول: دعامات على مستوى المؤسسات التعليمية،
  - ✓ المطلب الثاني: دعامات على مستوى المكتبة المدرسية،
  - ✓ المطلب الثالث: دعامات على مستوى طرائق التدريس،
  - ✓ المطلب الرابع: دعامات على مستوى الإيقاعات الزمنية،
- خاتمة ضمنها نتائج البحث.

إجراءات البحث.

- قرأت المعيار قراءة أولية سجلت خلالها كل ما له علاقة بقضايا التعليم ولو كانت إشارة خفيفة.
- أعادت القراءة للمرة الثانية والثالثة والرابعة فجمعت ما يربو على 150 نازلة فيها إشارة إلى قضية من قضايا التعليم.
- قمت بتمحيص هذه النوازل واستبعاد كل نازلة لم تأت في سياق الحديث عن المجال التربوي أو لم يقصد بها أساسا ما يتعلق بالتعليم فحصلت على 104 نازلة، ولم أعد النازلة المكررة مرتين.
- بعد استخراج هذه النوازل واستقراءها وزعتها على الأبواب الكبرى في علوم التربية، وبعد أن تبين لي أن بعض هذه الأبواب لا تضم سوى نازلة أو نازلتين أدرجتها مع مواضيع أخرى، فجاءت كلها في ثلاثة محاور.
- وضعت شبكة لتحليل مضمون هذه النوازل بعد جمعها.

- ذكرت 27 نازلة فقط في الفصل الأول للتنبيه إلى الجانب التربوي في نوازل الونشريسي، والباقي أدرجته أثناء المناقشة والتحليل وإلا أومأت إليه في الهامش.
- أسوق النازلة بنصها سؤالا وجوابا إلا إذا اقتضت الضرورة حذف ما لا يتعلق بموضوع الدراسة، والاكتفاء بموضع الشاهد منها.
- بعد استقراء النوازل الواردة في التربية والتعليم استخلصت بعض الدعامات والأسس التي يمكن أن تنفع في العملية التربوية.
- لم أشر إلى مذاهب الفقهاء ولا الحكم الشرعي لهذه النوازل تاركا ذلك للمباحث الفقهية.
- عزوت الآيات إلى سورها مع ضبطها بالشكل التام وفق رواية الإمام ورش عن الإمام نافع من طريق الإمام الأزرق، فأذكر اسم السورة ورقم الآية تبعا للعد المدني الأخير.
- ترجمت للأعلام الواردة في متن الدراسة ترجمة موجزة.
- وضعت فهارس علمية لهذا البحث.

الفصل الأول (الشق النظري)

نوازل التربية والتعليم من خلال كتاب المعيار

- جمع وتبويب -

- المبحث الأول: التعريف بالإمام الونشريسي وعصره،
- المبحث الثاني: نوازل التربية والتعليم في كتاب المعيار

الفصل الأول: التعريف بالإمام الونشريسي ومؤلفه المعيار

المبحث الأول: التعريف بالإمام الونشريسي وعصره.

المطلب الأول: ترجمة الإمام الونشريسي.[27]

- **اسمه ونسبه.**

أبو العباس أحمد بن يحيى بن محمد بن عبد الواحد بن علي الونشريسي التِّلمساني الأصل والمنشأ، الفاسي الدار والوفاة والمدفن، حجة المغاربة على أهل الأقاليم، حامل لواء المذهب، أحاط بمذهب مالك أصولا وفروعا.[28]

لم تذكر المصادر التي ترجمت للإمام تاريخ ميلاده، غير أنهم اتفقوا على تاريخ وفاته، وهو سنة 914 هـ الموافق لعام 1508 م، بحاضرة فاس، كما أشار صاحب كتاب البستان، وسلوة الأنفاس، وقد "بلغ من العمر ثمانين سنة"[29]، مما يدل على أن ميلاده كان حوالي 834 هـ بجبال وانشريس شمال الجزائر - ولاية تيسمسيلت حاليا -.

- **انتقاله إلى فاس:**

ترعرع الإمام أبو العباس في تلمسان بعدما انتقل إليها من وانشريس، إذ كانت آنذاك حاضرة المغرب الأوسط، وعاصمة ملك بني عبد الواد؛ قبل أن يتصدع ملكهم، وتقع الدولة في هرج ومرج، حيث أمست الدولة الزيانية رقعة للصراع الدولي بين الإسبان الذين استولوا على شمال البلاد،

---

[27]- البستان في ذكر الأولياء والعلماء بتلمسان، أبو عبد الله محمد بن محمد ابن مريم الشريف المديوني التلمساني (1020هـ)، اعتنى بأصله ومراجعته الشيخ محمد ابن ابي شنب، المطبعة الثعالبية، 1326 هـ 1908م، ص: 54.

[28]- دوحة الناشر لمحاسن من كان بالمغرب من مشايخ القرن العاشر ابن عسكر، محمد بن علي الحسني الشفشاوني (986 هـ)، ، تحقيق محمد حجي، الرباط، الطبعة: الثانية: 1397 هـ/1977م، ص: 47.

[29]- نفسه، ص: 47.

والحفصيين شرقا - خاصة عهد الخليفة أبي عمر عثمان الذي دخل تلمسان عام 880 هـ وخربها-، وبعدهم العثمانيين، ومن المغرب بنو مرين.

بايع المتوكل الزياني سنة 867 هـ أبا عمر الحفصي التونسي قبل أن يخلعه بعد بضع سنوات،[30] ولا شك أن للشيخ أبي العباس رأي في هذه الأحداث والوقائع، إذ عُلم أنه لم يكن يخاف في الله لومة لائم، خاصة ما يتعلق بخلع الخليفة مع العلم أن الذين عقدوا البيعة للمتوكل مع الحفصيين، وصالحوا السلطان أبا عمر الحفصي هم أبرز شيوخ الونشريسي ولا يكون من المستبعد وجوده معهم، فنقض العهد مما لا يعهد على العلماء الربانيين، لذا من الراجح أنه أنكر هذا النقض.

وقد كان لهذا الإنكار تبعات غير محمودة، فقد نهبت داره، وليس بمستبعد أنه قد دبر لقتله فخرج فارا صوب دار فاس لا يلوي على أحد عام 874 هـ.

استقر الإمام الونشريسي في مدينة القرويين، ولازم تدريس الفقه بها خاصة المدونة وفرعي ابن الحاجب حتى حمل كرسي المدونة بفاس اسمه.

- **شيوخه.**

درس - رحمه الله - جملة من السادة العلماء، على رأسهم:

- أبو الفضلِ قاسم بن سعيد العقباني فقيه تلمسان وقاضيها، توفي 854هـ، وصفه الونشريسي بقوله: "شيخ شيوخنا، الإمام المفتي العالِم"، وقد أكثر النقل عنه في المعيار.[31]
- أبو سالم إبراهيم بن قاسم بن سعيد العقباني التلمساني، وهو ابن أبي الفضل العقباني، قاضي الجماعة بتلمسان، توفي سنة 880هـ،[32] وهو أحد العلماء الذين عقدوا الصلح مع أبي عمر الحفصي وأخذوا له البيعة من المتوكل الزياني.[33]

---

[30]- تاريخ الجزائر في القديم والحديث، مبارك بن محمد الميلي، تقديم وتصحيح محمد الميلي، المؤسسة الوطنية للكتاب، 2/444-445، 462.
- خلاصة تاريخ تونس، حسن عبد الوهاب، تونس: دار الكتب العربية الشرقية، الطبعة الثالثة، ص: 123.

[31]- شجرة النور الزكية في طبقات المالكية، محمد بن محمد مخلوف (1360هـ)، تعليق عبد المجيد خيالي، بيروت: دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى، 1424 هـ / 2003م، 1/367-368.

- أبو عبدالله محمد بن العباس العبادي التلمساني، الشهير بابن العباس، العالِم المحقِّق الحجة المفتي، توفي 871هـ[34] قال عنه الونشريسي: "شيخ المفسِّرين والنُّحاة، العالِم على الإطلاق، شيخ شيوخنا."

- أبو عبدالله محمد بن عيسى المغيلي، الشهير بالجَلاَّب، التلمساني، قاضي تلمسان، توفي سنة 875هـ وصفه الونشريسي بالشيخ الفقيه المحصِّل الحافظ.[35]

- أبو العباس أحمد بن أحمد البرنسي الفاسي، الشهير بزروق؛ وهو فقيه مالكي معروف شرح مختصر خليل ورسالة ابن أبي زيد، توفي سنة 899 هـ.[36]

- أبو عبدالله محمد بن أحمد بن الخطيب الشهير ابن مرزوق الكفيف التلمساني، المسنِد، الراوية، المحدِّث، توفي سنة 901هـ[37] قال أبو العباس في وصفه: "شيخنا الفقيهُ الحافظ الخطيب المصقع".

- أبو عبدالله محمد بن عبدالله اليفرني المكناسي، قاضي الجماعة بفاس، الفقيه العلاَّمة، العمدة الفاضل، المطَّلع العارف بالأحكام والنوازل، توفي حوالي سنة 917هـ.[38]

- **تلامذته**:

- أبو عبدالله محمد بن محمد الغرديس التَّغلِبي القاضي، مات بسبب وباء الطاعون سنة 897هـ.

- إبراهيم بن عبدالجبار الفجيجي الورتدغيري، الرحَّالة المحدِّث، توفِّي بعد 900هـ.

- أبو زكريا يحيى بن مخلوف السوسي، الشيخ الفقيه الأستاذ العالِم المتفنِّن الرَّحَلة، توفي سنة 927هـ.

---

[32] - نفسه، 383/1

[33] - تاريخ الدولتين الموحدية والحفصية، أبو عبد الله محمد بن إبراهيم اللولوي الزركشي، مطبعة الدولة التونسية، الطبعة الأولى، 1289 هـ ص 137.

[34] - شجرة النور 381/1-382.

[35] - نفسه، 382/1.

[36] - نفسه، 386/1-387.

[37] - نفسه، 387/1.

[38] - نفسه، 397/1-398.

- عبد الله بن عمر المضغري، الفقيه الفَرَضي، الإمام الحافظ، توفي سنة 927هـ.
- أبو عباد بن فليح اللمطي، الفقيه النوازلي، توفي 936هـ.
- أبو محمد عبدالواحد بن أحمد الونشريسي، أو الونشريسي الصغير، كما سماه عبدالهادي التازي، توفي سنة 955هـ.[39]

• مؤلَّفاته.

من الكتب التي ألفها الونشريسي رحمه الله:

1- إيضاح المسالك إلى قواعدِ الإمام أبي عبدالله مالك، ويُعرف بالقواعدِ الفقهية، وهو كتاب مطبوع ومتداول.
2- الوَفَيَات، وهو مطبوع أيضا، ويضم هذا الكتاب تراجم شيوخه.
3- المنهج الفائق والمَنْهل الرائق والمعنى اللائق بآداب الموثق وأحكام الوثائق، ويعد من أهم الكتب التي ألفت في علم التوثيق.
4- عدة البروق في تلخيص ما في المذهب من الجموع والفروق، وموضوعاته: مقاصد الشريعة الإسلامية، والعِللَ في اختلافِ الأحكام بين المسائل.
5- المعيار المعرِب، والجامع المغرب، عن فتاوى علماء إفريقية والأندلس والمغرب.

[39]- المرجع السابق، 408/1.

المطلب الثاني: الواقع السياسي والاجتماعي والثقافي في عصر الإمام الونشريسي.

أولا: الحالة السياسية في عصر الونشريسي.

عاش أبو العباس في نهاية النصف الثاني من القرن التاسع الهجري بين سنتي 834 هـ إلى سنة 914 هـ وعصره شهد نهاية الدولة الزيانية بتلمسان، والمرينية بفاس، وسقوط كثير من المدن المغاربية بيد النصارى.

وقد وافق تاريخ ميلاده بداية حكم أحمد العاقل بن أبي حمو الزياني الذي نصبه الحفصيون - حكام تونس - حاكما على تلمسان، وامتده ملك زمنا طويلا يقارب الثلاثين سنة بين عامي 834 هـ 866 هـ[40] مع العلم أن الملوك الذين سبقوه لم يكونوا يتجاوزون بضع سنوات حتى يتم خلعهم أو قتلهم، وإن دل على شيء فإنما يدل على أن هذا العصر شهد نوعا من الهدوء والازدهار الفكري والثقافي، وانتشار العدل وضبط أمور الدولة، وقد يكون هذا الرخاء والهدوء السياسي الذي عاشته تلمسان سببا في نزوح أهل الونشريسي - من جبال وانشريس- واستقرارهم بها، ولا شك أن هذا له أثر في التكوين العلمي للإمام أبي العباس.

وفي أواخر حكم أحمد العاقل "تغلب عليه المتوكل - الزياني - غرة جمادى الأولى سنة 866 هـ وأجازه إلى الأندلس، فعاد - أحمد - لطلب ملكه، وحاصر تلمسان أسبوعين، ثم مات في ذي الحجة سنة 67، ودفن بالعباد"[41]، ولما سمع السلطان الحفصي بانقلاب المتوكل على عم أبيه خرج قاصدا دار ملك بني عبد الواد، بجيوش عظيمة، "وفرق قواده في أرض تلمسان، ففزعت الرعايا، وأتت بجبايات الأوطان ... ثم عزم على الوصول إلى تلمسان، فقدم عليه الشيخ الورع أبو العباس أحمد بن الحسن، والفقيه العالم أبو عبد الله محمد ابن الشيخ الفقيه أبي القاسم العقباني، وأبو الحسن علي بن حمو بن أبي تاشفين، خال الأمير محمد المذكور بعقد شهود على صاحب تلمسان بأن

---

[40]- تاريخ الجزائر في القديم والحديث، 462/2.

[41]- نفسه، 462/2.

جميع ما يفعلونه جايز عليه، فتراضوا مع المولى السلطان في الكف عن البلد على أن يلتزموا له بالبيعة عن صاحبها، ويدخل تحت طاعته ونظره، فقبل إنابتهم، ولم يحرم إجابتهم، فعقدوا على أنفسهم عقدا بالبيعة وانصرفوا إلى بلدهم، وقفل السلطان راجعا إلى جهة تونس عام 867 هـ"[42]

وقد جمع المتوكل - بعد مصالحة الحفصيين - آل زيان، وضبط القبائل وأحكم ملك تلمسان، وخرج على الحفصيين، ثم هادنهم عام 868 هـ إلى أن قويت شوكته وخلعهم عام 870 هـ مما أدى إلى اندلاع حرب معهم، انتهت باستلائهم على تلمسان عام 880 هـ وتخريبها، وكل هذه الأحداث كانت على مرأى من أبي العباس الونشريسي، ولم تمر عليه مرور الكرام وهو العالم القدوة قوّال الحق، وهذا ما أدى إلى تهجيريه أو هروبه إلى فاس عام 874 هـ.

ولم يكن المغرب الأقصى بأحسن حال منه بالمغرب الأوسط، فالنصف الثاني من القرن التاسع كانت الدولة المرينية تحتضر فيه، فبعد وفاة السلطان عبد الحق بن عثمان المريني عام 869 هـ "انقرضت دولة بني عبد الحق من المغرب"[43]، وسقوط غرناطة آخر معاقل الأندلس عام 897 هـ[44] أدى إلى نزوح كبير للأندلسيين صوب المغرب.

وفي هذه السنوات أيضا بزغ خطر النصارى على الغرب الإسلامي، وشرعوا يتطفلون على الشؤون الداخلية السياسية لدول المغرب، فاستولوا على المدن الساحلية منها جزيرة جربة عام 837 هـ وطنجة 876 هـ[45] وأصيلا وآنفا 874 هـ[46] ومليلية عام 903 هـ والمرسى الكبير عام 911 هـ وبجاية عام 916 هـ ...

ولا شك أن هذه الأحداث لها تأثير على الجانب الاجتماعي والثقافي والعلمي ببلاد المغرب.

---

[42]- تاريخ الدولتين الموحدية والحفصية، ص 136-137.

[43]- الاستقصا لأخبار دول المغرب الأقصى، أبو العباس أحمد بن خالد الناصري (1315 هـ)، تحقيق الناصري جعفر، والناصري محمد، الدار البيضاء: دار الكتاب. 116/4.

[44]- نفسه، 103/4.

[45]- نفسه، 98/4.

[46]- نفسه، 116/4.

ثانيا: الحالة الاجتماعية والثقافية في عصر الونشريسي،

إن الأحداث السياسية لها أثر بليغ على الحالة الاجتماعية والثقافية لأي بلد، وكما رأينا أن النصف الأول من حياة الإمام الونشريسي قد شهد نوعا من الاستقرار السياسي بتلمسان، مما أسهم في نوع من الازدهار العمراني والرخاء المعيشي في هذه المناطق، وهذا لم يدم فمع بداية التدخل الأجنبي – الإسباني – في السياسة الداخلية، واحتلالهم للمدن الساحلية، أدى إلى نزوح سكان هذه المدن وهروبهم من العدو إلى البوادي وطغيان الجانب البدوي، ومع الأندلسيين دخلت ثقافة جديدة إلى بلاد المغرب، ولهذا النزوح سلبيات وإيجابيات على الواقع الاجتماعي للمدن التي سكنوها، خاصة مع اختلاف مكانتهم الاجتماعية، فمنهم العلماء والعامة، وأبناء الأعيان، وأبناء الملوك، والفقراء، وطلبة العلم، واليهود ...

ثالثا: الحالة العلمية في عصر الونشريسي،

اهتم الزيانيون بالعلم والعلماء، وحرصوا على النمو الثقافي والعلمي بتلمسان، وبنوا المدارس والمساجد، والزوايا، إلى جانب الكتاتيب القرآنية، والمكتبات ... وقد ارتبط ظهور المدارس بالجزائر أساسا بالدولة الزيانية، ومن أهمها – بتلمسان –:[47]

- مدرسة ابني الإمام "المدرسة القديمة"، وتعد أول مدرسة أسسها بنو زيان ببلاد المغرب الأوسط عام 710 ه.
- المدرسة التاشفينية، من أجمل المدارس هندسة وبناء، أسسها السلطان ابن تاشفين بن حمو (737 ه).
- المدرسة اليعقوبية، أسسها السلطان موسى الثاني (791 هـ).

---

[47]- ينظر في هذا السياق:

- المدارس ودورها الفكري بالمغرب الأوسط خلال القرنين 8 و9 هـ (14-15 م)، رسالة ماستر، إعداد الطالبة: حاسي زهية، إشراف الأستاذ عبد الرحمن كوريب، الجمهورية الجزائرية: جامعة ابن خلدون – تيارت –، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية، السنة الجامعية: 1434 هـ -1435 هـ /2013 م - 2014م.

- مدرسة الحسن بن مخلوف الراشدي (865 هـ)، أنشأها السلطان أحمد العاقل.

وكان الاهتمام بالجانب الفكري والعلمي حاضرا في هذه الدولة رغم اضطراب الأوضاع السياسية والاجتماعية بالمغرب الأوسط، واسترضى بنو زيان العلماء، وبالغوا في جلبهم، حتى أضحت تلمسان "أعظم أمصار المغرب، ورحل إليها الناس من القاصية، ونفقت بها أسواق العلوم والصنائع، فنشأ بها العلماء واشتهر فيها الأعلام، وضاهت أمصار الدول الإسلامية والقواعد الخلافية."[48]

كما شهد العصر المريني - بالموازاة مع الزيانيين- انتشارا واسعا، واهتماما بالغا غير مسبوق في بناء وتشيد المدارس،[49] "إذ يعتبر السلطان أبو يوسف يعقوب المنصور المريني (685 هـ) مؤسس التعليم المدرسي النظامي بالمغرب خلال العصر الوسيط".[50] وقد أشار الونشريسي إلى تلكم المدارس في كتابه المعيار في مواضع عديدة، وساهم هذا في انتشار الحركة العلمية في مختلف مدن المغرب الأقصى كمكناس وتازة ومراكش وطنجة إلى جانب العاصمة العلمية والثقافية فاس.

إن اهتمام الزيانيين والمرينيين بالمدارس والمكتبات وغيرها من المؤسسات التعليمية بناء وإنفاقا ورعاية؛ دليل واضح على اهتمام الدولة بالجانب والمشروع العلمي التعليمي، مما يستلزم وضع ضوابط وقوانين تتعلق بالنظام المدرسي، وهذا ما نستشفه من بعض النوازل التي أوردها الونشريسي، والتي تناول الحديث فيها عن المؤسسات التعليمية.

---

[48]- ديوان المبتدأ والخبر في تاريخ العرب والبربر ومن عاصرهم من ذوي الشأن الأكبر (تاريخ ابن خلدون)، تأليف: أبو زيد عبد الرحمن بن محمد ابن خلدون (808هـ)، تحقيق: خليل شحادة، بيروت: دار الفكر، الطبعة: الثانية، 105/7.

[49]- مدرسة الحلفاويين، مدرسة الصفارين، مدرسة دار المخزن، مدرسة الصهريج، السبعين، العطارين ...

[50]- النظام التعليمي بالمغرب والأندلس خلال العصر الوسيط، تأليف: سعيد بنحمادة، الرباط: منشورات الزمن، 2011م، ص: 37.

المبحث الثاني: نوازل التربية والتعليم في كتاب المعيار،

المطلب الأول: التعريف بكتاب المعيار، وظروفه تأليفه،

غادر الونشريسي تلمسان عام 874 هـ - كما أسلفنا -، وأقبل على تدريس المدونة ومختصر ابن الحاجب بفاس، إذ "كثيرا ما كان يدرس بالمسجد المعلق بالشراطين من فاس القرويين المجاور لدار الحبس التي كان يسكن بها ... وكان مشاركا في فنون العلم حسب ما تضمنت ذلك فهرسته، إلا أنه أكب على تدريس الفقه فقط، فيقول من لا يعرفه إنه لا يعرف غيره، وكان فصيح اللسان والقلم، حتى كان بعض من يحضر تدريسه، يقول: لو حضره سيبويه لأخذ النحو من فيه، أو عبارة نحو هذا."[51] ولم تذكر المصادر تاريخ بداية الإمام أبي العباس في تأليف هذا الكتاب، وإن أشار هو إلى أن الفراغ منه كان عام 901هـ في قوله: "وكان الفراغ من تقييده مع مزاحمة الأشغال، وتغير الأحوال، يوم الأحد الثامن والعشرين لشوال، عام واحد وتسعمائة، عرفنا الله خيره."[52]

وافترض الأستاذ محمد حجي أن تأليف وتنقيح وتصحيح المعيار قد دام لمدة ربع قرن من بداية عام 890 هـ إلى عام 914 ه.[53]

إن كان ما ذهب إليه الدكتور حجي صحيحا فإن أبا العباس قد ألف كتابه إبان تدريسه الفقه بفاس، ولا شك أن لهذا أثر إيجابي في سبر الفتاوي الفقهية والتربوية التي أوردها في المعيار وإعادة تنقيحها وتصحيحها.

ويعتبر هذا الكتاب من أشهرِ وأضخم كتب الفتاوى والنوازل في الفقه المالكي، والمسائل التي ضمها واقعية ومتنوعة حدثت فعلا في بلاد الغرب الإسلامي، مما استدعى اجتهاد الفقهاء بغية استنباط الأحكام الشرعية الملائمة لها.

---

[51]- فهرس المنجور، تأليف: أحمد المنجور (995هـ)، تحقيق محمد حجي، الرباط: دار المغرب للتأليف والنشر والترجمة، 1396 هـ / 1976م، ص: 50.

[52]- المعيار المعرب والجامع المغرب عن فتاوى أهل افريقية والأندلس والمغرب، تأليف: أبو العباس أحمد بن يحيى الونشريسي (914 هـ)، خرجه جماعة من الفقهاء بإشراف محمد حجي، المملكة المغربية: وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، 1401 هـ/1981م، 395/12.

[53]- أشار إلى ذلك في مقدمة تحقيقه للمعيار.

فكان كثيرا ما يشير إلى أحوالِ المجتمع الإسلامي السياسية والدينية والاقتصادية والعلمية في هذه المنطقة، وما يرتبط بها من عادات في الأفراح والاحتفالات، وأنواع الملبوسات والمطعومات والمبيعات، وحالات معيّنة في الحرب والسلم والعمران، وما إلى ذلك.

فجاء الكتاب جامعا لأجوبة المتأخرين المعاصرين - للونشريسي - من علماء إفريقية والأندلس، ومن القدماء ما يعسُرُ الوقوف على أكثره في أماكِنه، واستخراجه من مكامنه؛ لتبدده وتفريقه - حسب تعبير أبي العباس -.

والإمام يذكر أسماء المفتين في بداية الفتوى، كقوله: "وسئل سحنون: هل يأخذ بقول الصبيان بعضهم على بعض؟"[54]، وسئل القاضي أبو عثمان سيدي سعيد العقباني عن أخذ الأجرة على تعليم العلم؟ ..."[55]، "وسئل ابن رشد هل تصح المناظرة في الموطأ ممن لم يسمعه على أحد ولا عنده كتب مصححة؟.."[56]

وإن أتى بنازلة أخرى للمفتي نفسه لا يعيد ذكر اسمه، بل يعطفه على النازلة السابقة، كقوله: "وسئل أيضا: هل يستفتى من قرأ الكتب المستعملة مثل المدونة والعتبية دون رواية أو كتب المتأخرين التي لا توجد لها رواية أم لا؟"[57] والمقصود هنا هو ابن رشد.

وتقل المواضع التي لا يعين اسم المفتي، منها قوله: "وسئل بعض الفقهاء عمن صالح في دابة له فيها شريك على مال، .."[58] وأحيانا يذكر بعض الألفاظ العامية في سياق تناول النازلة التي يحتمل أن محررها قد يكون عاميا، فلا يتصرف فيها مراعاة للأمانة العلمية.

وقد "تتكرر الفتاوى أحيانا في المعيار بنص السؤال والجواب، إما لاشتمال الفتوى المكررة على مسائل تتعلق بأبواب فقهية متعددة تستدعي إدراجها في هذه وتلك، وإما لأن المؤلف لم ينتبه إلى

---

[54]- المعيار، 258/8

[55]- نفسه، 236/8، 11/16-17.

[56]- نفسه، 259/12

[57]- نفسه، 360/12

[58]- نفسه، 502/6.

أنه سبق أن أثبتها في مكان آخر، خصوصا عندما يقع التكرار في نفس الباب..."[59] ومثال ذلك: نازلة أخذ الأجرة والافتقار إلى الإجازة للتدريس، وهي قوله: "وسئل القاضي أبو عثمان سيدي سعيد العقباني عن أخذ الأجرة على تعليم العلم [...]؟"، فقد أوردها في الجزء الثامن، الصفحة 236، وأعاد السؤال والجواب نفسه في الجزء الحادي عشر، الصفحة 16 و17، مع إضافة بضعة أسطر تتحدث عن قصة شهاب الدين القرافي مع أحد طلبة العلم.

ورتب مسائل المعيار على الأبواب الفقهية، فجاء أول باب: باب الطهارة، ثم الصلاة، والجنائز، والزكاة، والصيام، والاعتكاف، والحج، والصيد والذبائح والأشربة، والأيمان والنذور، والدماء والحدود والتعزيرات.

ثم انتقل إلى نوازل النكاح والطلاق، والخلع والظهار واللعان والإيلاء، ثم الاستبراء والعدة، فالنفقة والحضانة والرجعة، ثم المعاوضات والبيوع، ونوازل الصلح، والرهن والحوالة والتفليس، ثم نوازل الأحباس والشفعة والقسمة، ونوازل الكراء والإجارة والصناع، والمياه والمرافق والبنيان، ونوازل الوديعة والعارية والصدقة والهبة والوصايا والغصب والإكراه والاستحقاق، والأقضية والشهادات والأيمان والدعاوى، والوكالات والإقرار.

ثم ختم المعيار بنوازل الجامع، وقد احتوى هذا الأخير مختلف المواضيع التي لا يمكن تضمينها في الأبواب السابقة، وجاءت هذه الأبواب مسبوكة في 13 مجلدا (طبعة وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية بالمغرب، بتحقيق محمد حجي وآخرون).

أما نوازل التربية والتعليم فلم يخصص لها بابا معينا على غرار باقي الأبواب، بل تناثرت هذه الفتاوى التربوية في ثنايا الكتاب بين أحشاء باقي الفتاوي.

---

[59]- من كلام المحقق في مقدمة تحقيقه للمعيار.

المطلب الثاني: الجانب التربوي في كتاب المعيار من خلال نوازله.

كما سبقت الإشارة إلى أن الإمام الونشريسي لم يخصص بابا لتناول قضايا التربية والتعليم، بل كان يذكرها حسب تعلقها ببعض الأبواب الفقهية كالحبس، والزكاة، ونحو ذلك، لذا عملت على استقصاء جميع الفتاوى والنوازل التي لها ارتباط بالعملية التربوية، فكان عددها 104 نازلة، وقمت بإعادة تبويبها وفقا للقضايا الكبرى التي تنتمي إليها، فجاء التقسيم ثلاثيا.

أقسام النوازل	عددها في المعيار
النوازل المرتبطة بالمتعلم	31 نازلة
النوازل المرتبطة بالمعلم	41 نازلة
النوازل المرتبطة بالحياة المدرسية	32 نازلة

أولا: النوازل المرتبطة بالمتعلم.

المتعلم من أهم مكونات المثلث الديداكتيكي، وصلب أي عمل تربوي، وقد اعتنت به الدراسات التربوية المعاصرة عناية بالغة، حتى أضحى معظمها ينجز حوله، وهذا لم يكن خفيا على فقهاء المسلمين، وخاصة الذين خاضوا تجربة التدريس منهم.

والإمام الونشريسي قد كرس أغلب عمره مدرسا كما ثبت ذلك في ترجمته، ولاشك أن هذه المدة الطويلة - في التدريس - التي تناهز الأربعين سنة فيها من التجارب والفوائد ما لا يخفى على ذي لب، ويتضح ذلك من خلال إجاباته على النوازل التربوية التي أوردها أو تبنيه لرأي أحد العلماء القدامى الذي عنوا بالتربية كابن سحنون، والقابسي، وابن خلدون ...

ويمكن تصنيف النوازل التربوية الواردة في المعيار المعرب، والتي لها علاقة مباشرة بالمتعلم إلى أربعة أنواع، حسب ما يلي:

- نوازل تتحدث عن حق الطفل في التعلم (إلزامية التعليم).

- نوازل تتحدث عن وجوب النفقة على المتعلم، وإعطائه منحة دراسية لمتابعة دراسته.
- نوازل تتعلق بتأديب الصبيان.
- نوازل تتعلق بتعليم أولاد النصارى والخوارج.

1. نوازل حق الطفل التعلم،

ذكر أبو العباس الونشريسي مجموعة من النوازل التي تتحدث عن إلزامية التعليم الأساسي، وضرورة استئجار معلم أو مؤدب للصبيان، نذكر منها ما يلي:

النازلة 1،

وسئل سيدي عيسى الغبريني[60] عن قرية بها جامع فامتنع بعضهم من إقامة الجماعة، وبناء المسجد، وأخذ المؤدب لقراءة أولادهم، فهل يجبرون على ذلك؟

فأجاب: جبرهم على بناء المسجد واجب، وكذا جبرهم على مؤدب أولادهم.[61]

النازلة 2،

وسئل هل على الرجل أن يجعل ابنه في الكُتاب[62] ويجبره القاضي والذكر والأنثى سواء؟ فإن لم يجبر فهل يوعظ؟ وهل الوصي كالأب في الجبر أو لا؟ فإن لم يكن وصي فهل ذلك للإمام أو للوالي أو للمسلمين من ماله إن كان أو على المسلمين إن لم يكن؟ أو على المعلم بغير شيء؟ وهل إن امتنع الأب يسجنه الإمام أو يضربه على ذلك؟ وهل تقوم الجماعة مقام الأب في جبره إن لم يكن أم لا؟

---

[60]- أبو مهدي عيسى بن أحمد الغبريني – بضم الغين –، من أكابر السادة المالكية وحافظ المذهب، ولي الخطابة والتدريس بجامع الزيتونة بعد شيخه ابن عرفة، توفي سنة 815 هـ وقيل 813 هـ. شجرة النور الزكية، 350/1.

[61]- المعيار، 139/1

[62]- الكتاب (بضم الكاف): اسم المكتب الذي يعلم فيه الصبيان. انظر: تهذيب اللغة، تأليف: محمد بن أحمد الأزهري (370 هـ)، تحقيق محمد عوض مرعب، بيروت: دار إحياء التراث العربي، الطبعة: الأولى، 2001م، 87/10.

فأجاب: بقوله صلى الله عليه وسلم: "خِيَارُكُمْ مَنْ تَعَلَّمَ الْقُرْآنَ وَعَلَّمَهُ،"[63] يشمل الوالد بتعليمه ولد إياه ولو بأجرة تعلميه العلم، ولقد أجاب ابن سحنون[64] أبا كان ابنه يطلب العلم عن قوله له: أنا أتولى العمل بنفسي ولا أشغله عما هو فيه: أجرك في ذلك أعظم من الحج والرباط والجهاد، وقال: إن ترك الأب تعليم ولده القرءان لشح قبح فعله، وإن كان لقلة ما بيده عذر، وإن كان للولد مال فلا يدعه دون تعليم وليه أو قاضي بلده أو جماعة المسلمين إن لم يكن قاض، فإن لم يكن له مال توجه حكم الندب على وليه، وإلا فالأقرب فالأقرب.[65]

النازلة 3،

وسئل عمن له أولاد صغار وكبار، وهو فقير فأراد إدخال الصغار للمكتب ويترك الكبار يقومون عليه هل له سعة أم لا؟

فأجاب: له ذلك وليس بواجب عليه أن يعلمهم، وخير له أن يعلمهم.[66]

2. نوازل وجوب النفقة على المتعلم، وإعطائه منحة دراسية.

إن للطفل حق النفقة على والده، وهي من الحقوق المشروعة التي أقرها الدين، وألزم بها الولي، ويضاف إلى ذلك حق الصبي في التعلم، فالوالد ملزم بالنفقة على ابنه إبان طلبه العلم، لكن أحيانا قد يكون الوالد فقيرا أو محتاجا أو يكون الصبي يتيم الأب، فهنا تتدخل جماعة المسلمين أو الحاكم في النفقة عليه، سواء عن طريق إعطائه الزكاة، أو الوقف عليه، أو إعطائه مرتبا معينا يستعين به في تحصيله العلم، ومن النوازل التي أثبتها أبو العباس في المعيار؛ ولها علاقة بهذا الموضوع:

[63]- سنن ابن ماجه، 145/1، مسند أحمد، مسند علي بن أبي طالب، 437/2، اللفظ لهما.

وبلفظ "خيركم / إن أفضلكم" في: الجامع المسند المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه (صحيح البخاري) تأليف: الإمام أبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري (256 هـ)، تحقيق محمد زهير الناصر، دار طوق النجاة، الطبعة الأولى، 1422هـ 192/6.

[64]- أبو عبد الله محمد بن سحنون، الإمام بن الإمام، فقيه، حافظ، ثقة، أحذق أهل عصره، من كتبه: أدب المتعلمين، توفي سنة 255 هـ شجرة النور 205/1..

[65]- المعيار، 249/8-250.

[66]- نفسه، 239/8.

النازلة 4،

وسئل سيدي عبد الله الشريف[67] عن قوم جمعوا زكاتهم لشخص غائب ليس هو في وطنهم، وغيبته في طلب العلم، وهو أشد الحاجة في ذلك، فهل تجزئهم تلك الزكاة أم لا؟

فأجاب: إن كان أشد حاجة جاز إعطاء الزكاة إياه، ولا يبيعونها إلا بوكالته، والله تعالى أعلم.[68]

النازلة 5،

وسئل الأستاذ أبو سعيد بن لب[69] عن حبس على طلبة العلم الغرباء، وليس في الموضع الآن إلا غريب واحد، هل يرجع له الآن الجميع أو بعضه، وهل يحسب من الطلبة من كان مبتدئا في قراءة القرءان أم لا؟ ونحوه ما حبس على قراءة الحزب للغرباء، وذلك أنه كان في مدة المحبس من يدرس العلم، فكانت الغرباء تأتي لطلب الفائدة، وليس الآن في الموضع إلا طلبة ضعفاء يقرؤون الحزب، فهل يعطون فائدة الحبس أو يبقى حتى يأتي غريب يقيم يوما أو يومين، هل يعطى من ذلك أم لا؟

فأجاب: إن كان الحبس مقصورا على الطلبة بالموضع المذكور دون غيره، فيأخذ فائده من كان بالموضع منهم وإن كان رجلا واحدا، وإن كان على طلبة العلم من غير قصر على الموضع، فيعطى منه ذلك الرجل الواحد الذي بالموضع، وينقل منه إلى الطلبة بموضع آخر قريب منه، وليس الطالب من يقتصر على دراسة القرءان خاصة، وإنما الطالب من له شروع في تعلم العلم ودرسه وتردد إلى أهله، وإذا عدم الغرباء لقراءة الحزب، فيصرف فائد الوقف عليهم إلى الضعفاء ممن يقرأ الحزب في ذلك

---

[67]- أبو محمد عبد الله الشريف بن الشريف التلمساني، الفقيه، المحقق، المتقن، أخذ عن والده، وابن مرزوق، والقباب، وسواهم، توفي سنة 792 هـ شجرة النور 337/1.

[68]- المعيار، 394/1، وانظر مثله النازلة التي سئل عنها سيدي علي الأشهب 395/1، ونازلة العشر أيضا 197/8، ونازلة تعطيل الاكتساب 216/11، 220-221.

[69]- أبو سعيد فرج بن قاسم بن لب الغرناطي، المحقق، العلامة، له درجة الاختيار في الفتوى، صاحب الفتاوى المشهورة، توفي سنة 782 هـ شجرة النور 331/1-332.

الموضع، فإذا حضر غريب هنالك أعطى منه ويرضخ له، والسكنى غير معتبر في استحقاق الفائد، إلا أن يشترط المحبس انتهى.[70]

3. نوازل تأديب الصبيان،

من النوازل التي لها علاقة بتأديب الصبيان وصفته ومراحله:

النازلة 6،

وسئل اللخمي[71] عن معلم صبيان ضرب أحدهم ثلاثا أو أقل وأكثر فمات، هل يقاد منه؟ وهل للضرب محل لا يقوده كالأرجل والظهر أم لا؟ وكيف لو ضربه على العمامة فمات؟ أو أصاب طرف السوط عينه ففقأها، هل يقتص منه أم لا؟

فأجاب: الأدب غير محصور، وليس كل الصبيان سواء من القوة والضعف، فمنهم من يخاف فيرده أقل الضرب، ومنهم من جرمه أشد من غيره فيكون أشد. فحال الصبيان مختلفة، فيوقع به من العقوبة ما يستحقه مما لا يخاف معه موت ولا مرض، فإن قدر موته فلا قود، فتحسن الدية على العاقلة، وإن أصاب عينه فعليه ديتها.[72]

النازلة 7،

وسئل عن الصبي هل يضربه المعلم ثلاث درر على خطئه في أحرف القرءان؟ وهل يحكم له بالختمة إن كانت جارية بالبلد ولابد من إجابة أبي الصبي لذلك إلا أن العطاء مختلف؟ وهل يجوز لهم تحليتهم إذا أهدوا له في قدوم غائب أو مولود أو شبهه وهو عادة ببلدهم أم لا؟

---

[70]- المعيار، 264/7-265، انظر أيضا نازلة الأحباس المجهولة 91/7-92، ونازلة كسر مرتب الطالب 342/7-343، نازلة الوصية 251/9.

[71]- أبو الحسن علي بن محمد الربعي القيرواني، المعروف باللخمي، الحافظ، رئيس الفقهاء في زمانه، صاحب التبصرة، توفي 478 هـ. شجرة النور 173/1.

[72]- المعيار، 267/2-268، انظر أيضا نازلة فقأ العين 250/2-251، نازلة مجاوزة الحد في الضرب 269/2، نازل الخطأ في التأديب 276/2-277 و242/8، ونازلة لعن المعلم 363/2، وقذف الكبير 2/ 423 و 246/8، وتأديب من يضحك في الصلاة 245/8.

فأجاب: في الصبيان القوي والضعيف، فيضرب كلا على قدر طاقته وجرمه، فليس الإجرام منهم سواء، وأما الختم فإن كان العرف جرى بها فلا يحكم له إلا بختمة البقرة، وإن كان عرفهم تحلية الصبيان في هدية الغائب والمولود فلا بأس بذلك، ويكره له الإرسال في مثل هذا يستجيز في ذلك من أهله شيئا يأخذه.

القابسي: عليه أن يزجر المتجادل في ضبطه أو صفة كتبه بالوعيد والتقريع لا بالشتم، كقول بعض المعلمين للصبي يا قرد، فإن لم يفد القول انتقل إلى الضرب، والضرب بالسوط من واحد إلى ثلاثة ضرب إيلام فقط دون تأثير في العضو، فلو لم يفد زاد إلى عشر.

ابن عرفة: ضرب معلمنا صبيا بالسوط في رجله لتكرر قلة حفظه فحدث برجله من ضربة قرحة صارت ناصورا لا شك في موته به.[73]

قيل: كان أبو محمد الشبلي[74] قد علم القرآن ضرب ولدا أعاب أصبعه.

القابسي: ومن ناهز الحلم وغلظ حلقه ولم تزعه العشرة فلا بأس بالزيادة.

وعن الرماح:[75] الصواب اعتبار حال الصبيان.

ابن عرفة: وشاهدت غير واحد من معلمينا الصلحاء يضرب الصبي نحو العشرين أو أزيد، وكان معلمنا يضرب من عظم جرمه بالعصا في سطح رجليه من أسفل العشرين وأكثر، وأخبر في مجلسه أنه كان معه ولد يقرأ فكان المؤدب يضربه كثيرا ولا تسيل له دمعه، وأجرم مرة في كوة تحت دكان المؤدب فلما قام المؤدب وجلس تناول عقبه بكرمه وعزم ألا يرسله حتى يعطيه لوحة ولا

---

[73]- المعيار، 8/255-256.

[74]- والصواب: الشبيبي، وهو أبو محمد عبد الله بن يوسف الشبيبي القيرواني، العالم الفاضل، والفقيه القدوة، توفي سنة 782 هـ. شجرة النور 324/1.

[75]- أبو عبد الله محمد بن عبد الرحمن القيرواني، الشهير بالرماح، الفقيه، العمدة، الإمام، توفي سنة 749 هـ. شجرة النور 302/1.

يضربه، ففعل ذلك وضربه، وبعدما كبر فعل من السرقة ما أدى إلى ضرب عنقه، ونعوذ بالله من الخذلان.[76]

النازلة 8،

وسئل هل على المعلم شراء الدرة والفلقة؟

فأجاب: عليه شراء الدرة والفلقة وكراء الحانوت، وإذا استوجر المعلم على صبيان معاونين سنة معلومة فعلى الأولياء كراء موضع التعليم، قال: ويجب العدل في التعليم ولا يفضل بعضهم على بعض ولو تفاضلوا في الجعل، إلا أن يبين ذلك لوليه في عقده، أو يكون تفضيله في وقت غير وقت تعليمه، ولا يعلمه قراءته بالألحان لنهي مالك عنها.[77]

4. تعليم أولاد النصارى والخوارج.

النازلة 9،

وسئل أبو محمد هل يجوز تعليم الخوارج وأولادهم القرءان والكتب أم لا؟ وهل تجوز شهادة أحدهم دعا إلى بدعة أم لا؟

فأجاب: التنزه عن ذلك أحب إلينا، لأنه لا يزال يسمع البدعة لا سيما إن كان في بلد تجري فيها أحكامهم لا أحكام غيرهم، وفيه مذلة وإهانة لذوي الدين والسنة، ولا تجوز شهادتهم مطلقا.

قيل: وأما تعليم أولاد الظلمة وكتاب ديوان المكوس؛ فإن كانوا قاصدين الخير فهو جائز، وقرائن الأحوال لها في ذلك مدخل، [...] وأما تعليم القرءان دون الكتابة فجائز، وأما تعليمهم لها أو علم الحساب أو رشم الغبار ونحوه فقد أدركت بعضهم يتوقى ذلك، وقال فيه إعانة على ما لا يجوز [...]

---

[76]- المعيار، 256/8، انظر أيضا نازلة الزجر بيا قرد 257/8، واستشارة الولي في تأديب الصبي الفار من الكتاب 257/8-258، ونازلة عدم الأخذ بقول بعضهم في بعض 258/8-259، ونازلة صفة التأديب 250/8.

[77]- نفسه، 247/8.

وأجاب ابن خلدون الكندي بقوله: وأما أولاد من ذكرت فلا تعلمهم إلا القرءان وحده، ولا تمكن صبيانك من تعليمهم الكتابة، وإن ظننت أنهم يتعلمون الكتب عند غيرك فيكون تعليمك لهم القرءان عونا على تعليم الكتب فلا تعلمهم أصلا، وإن علمتهم فأدوا عنكم المظالم فلا بأس .. [78]

النازلة 10،

وسئل ابن لبابة[79] عن رجل مسلم يعلم أولا النصارى القرآن.

فأجاب: لا يجوز ذلك ولا ينبغي لأحد أن يفعله.[80]

---

[78]- المرجع السابق، 8/238-237.

[79]- أبو عبد الله محمد بن عمر بن لبابة القرطبي، الحافظ، المشاور، توفي سنة 314 هـ شجرة النور 1/129.

[80]- المعيار، 11/96.

ثانيا: النوازل المرتبطة بالمعلم.

إذا كان المتعلم هو صلب العملية التربوية، فإن أي تعلم لا يقوم دون وجود المعلم، سواء باعتباره مالكا للمعرفة أو باعتباره موجها ومرشدا، أو باعتباره الراشد الذي يطلق شرارة التعلم لدى المتعلم أو نحو ذلك، وهو المكون الثاني من مكونات المثلث الديداكتيكي.

وقد ساق الونشريسي إحدى وأربعين نازلة تضمنت الحديث عن شروطه وحقوقه وما ينبغي أن يتوفر فيه من كفايات، ولعل النوازل التي وردت في المدرس هي الأكثر مقارنة مع ما ورد في المتعلم أو الحياة المدرسية، ومن أبرزها ما يلي:

النازلة 11،

وسئل القاضي أبو عثمان سيدي سعيد العقباني عن أخذ الأجرة على تعليم العلم [...]؟

فأجاب: كره مالك في المدونة الإجارة على تعليم العلم، وقيل بالإباحة حسبما اختلف في بيع كتبه، ومذهب المدونة مقدم في النقل ليلا يضيع العلم لضعف أرزاق العلماء، فإن منعوا الإجارة شغلهم طلب المعيشة عن التعليم.[81]

النازلة 12،

القابسي: وينبغي أن يكون المعلم مهيبا لا في عنف، لا يكون عبوسا مغضبا ولا مبسوطا مرفقا بالصبيان دون لين، وينبغي أن يخلص أدب الصبيان لمنافعهم، ولا يجعل شيئا من ضربه لقبضه ويريح قلبه من غيظه، فإن فعل فإنما ضرب أولاد المسلمين وليس من العدل.[82]

النازلة 13،

---

[81]- المعيار، 236/8، و16/11-17، انظر نوازل الأجرة أيضا في: 131/1-132، و24/5-25، 137/7، 240/8-241، 246-249، و252/8-253، و259/8-260، و420/10.

[82]- المعيار، 250/8. انظر أيضا نازلة إجازة الشيوخ 15/11-16، ونازلة شهادة عالم على عالم 177/10-178، ونوازل عدم القرءاة على الشيوخ، وحكم لمن لم يتعلم العلم أن يقوم بتعليمه 259/12، 188-361، 215/11، 230-231، و 236/8-238.

هل يمنع من الشهادة والتدريس من يرى حلية اللحم الحرام؟

وسئل السيوري[83] عمن يتوسم بالعلم فيشتري لحما حراما، فقيل له في هذا: فقال: هو حلال لأني فقير فهل يقدح في شهادته أم لا؟ وهل يسمع منه الحديث والعلم أم لا؟

فأجاب: لا يجوز أكل اللحم، ومن هذه صفته لا يبث العلم.[84]

النازلة 14،

وسئل أبو العباس الأبياني[85] عن معلمين أحدهما بصير والآخر أعمى، هل تجوز شركتهما أم لا؟

فأجاب: الشركة جائزة، ووقف فيها أبو عمران، وقال: هي بالقيروان قديما، ولم أسمع فيها نظرا، واختيار ابن عرفة جواز شركتهما إن كان تعليمهما تلقينا، ومنعهما إن كان أحدهما يعلم الكتاب والآخر تلقينا، واختار أيضا إذا كان أحدهما لا يحسن مرسوم الخط أو خطه رديا جواز للتعليم. وسمع من العبدلي في الأولى خلافه.[86]

النازلة 15،

وسئل عن المعلم يريد أن يجعل غيره في موضعه، هل يجب إذا رأى في الصبيان ذلك أم لا؟

فأجاب: ليس له أن يجعل في موضعه غيره.[87]

النازلة 16،

وسئل عن معلم يعرض الصبيان عشية الأربعاء، هل يعرضهم اثنين أو ثلاثة خشية أن لا يستوعبهم في الجمعة أو أفرادا؟

---

[83]- أبو القاسم عبد الخالق بن عبد الوارث السيوري، آخر شيوخ القيروان، وخاتمة علماء افريقية، توفي بها سنة 460 هـ أو 462 هـ شجرة النور 172/1.

[84]- المعيار، 74/6

[85]- عبد الله بن أحمد التونسي، الفقيه، القائم بمذهب مالك، شيخ القابسي وابن أبي زيد، توفي سنة 352 هـ شجرة النور 128/1.

[86]- المعيار، 183/8.

[87]- نفسه، 238/8.

فأجاب: إن كان على يقين من حفظهم أرجو أن لا يكون بذلك بأس، وإن لم يكن على يقين من حفظهم فإنه لا يدري من يحفظ منهم، لأن بعضهم عون لبعضهم ويفتح بعضهم على بعض، فأرى أن يمنعهم من العرض ويأخذهم منفردين، وإن كان يلحقهم لكثرتهم تقصير لم يأخذ منهم إلا ما يقوى على تعليمه كما يجب، ويدع ما زاد إلا أن يؤاجر من يعينه، فأرجو له ذلك إن قام مقامه ويعلم بذلك الصبيان.[88]

النازلة 17،

وسئل سحنون عن معلم أراد أن ينتقل من موضع إلى آخر.

فأجاب: إن لم يضر ببعض الصبيان لبعده من داره فله ذلك، وإلا فإن كان عقد إجارته مع من يتضرر بذلك على اللزوم فليس له ذلك إلا بإذن وليه، وإلا جاز دون إذنه.[89]

النازلة 18،

وسئل أيضا عما يأخذه المعلم من الزبد في البادية في فصل الربيع يجعلون له مخضة زبد على كل بيت من بيوت الحلة على من عنده الولد، ومن لا ولد عنده ويسمونه خميس الطالب.

فأجاب: ما يأخذه المعلم ممن لا ولد له من الزبد سائغ له إن قصد المعطي التبرك بما يقبل منه حملة القرآن لما خصوا به من الكمال في حفظ كتاب الله، ويأخذه من آباء الأولاد إن كانوا متبرعين به فكذلك، وإن كان شرط عليهم في عقد الإجارة لم يسغ لأن الإجارة مجهولة للجهل بالعوض إذ لا يعرف قدر غلة الخميس، والواجب في هذه الإجارة الفسخ والرجوع إلى إجارة المثل فيما مضى وفات من التعليم.[90]

---

[88]- المعيار، 8/238-239.

[89]- نفسه، 8/247.

[90]- نفسه، 8/261، انظر أيضا نازلة تحمل الصبيان نفقة المدرس 11/229.

النازلة 19،

وسئل أبو الطيب عما يأخذ المعلم في عاشوراء والأعياد.

فأجاب: لا بأس بالأخذ في عاشوراء وأعياد المسلمين، أما أعياد العجم فلا يجوز أخذه، وعليه رده إلى أصحابه، فإن لم يعرفهم تصدق به، انتهى.[91]

النازلة 20،

وسئل عما يأتي به الصبيان من بيوت آبائهم من غير إذنهم بتكليف من المعلم؟

فأجاب: لا يحل للمعلم أن يأمر به أو يقبله مثل يسير الطعام والحطب وغير ذلك، وقد يكون بغير إذن الأب على وجه الحياء واللوم، وعن سحنون: لا يجوز للمعلم تكليف الصبيان فوق أجرته شيئا لا هبة ولا غيرها ولا يسألهم ذلك إلا أن يكون من غير مسألة أو من مسألة على وجه المعروف، وإن كان يهددهم أو يخليهم إذا أهدوا إليه شيئا فلا يحل ولا يفعله إلا جاهل آكل للسحت فليوعظ ويزجر.[92]

النازلة 21،

وسئل عن الصبي يأتي بالشيء إلى المعلم ويزعم أن أباه وأمه وجها ذلك معه.

فأجاب بأن قال: إن عرف هواية الأب للمعلم فجائز للمعلم قبوله وتصديقه إلا أن يأتي من ذلك بما يستنكر إلا أن يكون الأب بعيدا أو يأتي في غير وقت اعتاده منه فيسأل عن ذلك أبويه.[93]

---

[91]- المعيار، 254/8 . انظر أيضا قول مالك وابن حبيب الصفحة نفسها.

[92]- نفسه، 246/8، 251-252.

[93]- نفسه، 183/9.

ثالثا: النوازل المرتبطة بالحياة المدرسية.

إن العملية التعليمية التعلمية تجري في زمان ومكان مدرسيين، يتيحان للمتعلم اكتساب وتنمية مختلف المهارات والكفايات الأساسية التي سيحتاجها في حياته العامة، وهذا الجانب أيضا لم يخف على الإمام أبي العباس، أو بالأحرى على المجتمع الذي عاش فيه، إذ هم السائلون والباحثون عن أجوبة، فجاءت هذه النوازل لتوضح لنا اهتمام المجتمع بالحياة والفضاء المدرسي.

وزمرة النوازل التي تطرق لها الونشريسي تنشطر إلى نوازل ترتبط بالفضاء المدرسي (المسجد[94] والكتاتيب القرآنية والمدرسة[95] وجناحها الداخلي[96]، والمكتبة المدرسية[97])، ونوازل لها علاقة بالإيقاعات المدرسية، سواء تعلق الأمر بالأنشطة والمواد المُدَرَّسَة[98] أو التوقيت الدراسي،[99] وطرائق التدريس، ومنها:

<u>النازلة 21،</u>

وسئل عن مدرسة فيها بيوت موقوفة على سكنى الفقهاء والمتفقهين على مذهب إمام معين، فسكن بيتا منها فقيه من فقهاء ذلك المذهب وليس هو منزلا فيها، هل يجوز له ذلك أم لا؟

فأجاب: نعم يجوز له ذلك إذا أسكنه الناظر، اللهم إلا أن يتحقق أن شرط الواقف لا يسكن فيها من ليس له منزل والله أعلم.[100]

---

[94]- المرجع السابق، الجزء السابع، ص: 36، 37، 83 ، والجزء التاسع، ص:27، 28، 49، 50.

[95]- نفسه، الجزء الأول، ص: 17، الجزء السابع، ص: 17، 18، 242-244، 266، 300، 301، 341، 362-364.

[96]- نفسه، الجزء السابع، ص: 7-8، 262-264.

[97]- نفسه، الجزء السابع، ص: 227-228، 293.

[98]- نفسه، الجزء السادس، ص: 70، الجزء العاشر، ص: 155.

[99]- نفسه، 347/7-354

[100]- نفسه، 266/7

النازلة 22،

وسئل أيضا رحمه الله تعالى عمن حبس كتبا وشرط في تحبيسه أنه لا يعطى إلا كتاب بعد كتاب، فإذا احتاج الطالب إلى كتب وتكون الكتب من أنواع شتى، فهل يعطى كتابين معا أو لا يأخذ إلا كتاب بعد كتاب؟

فأجاب: إذا كان الطالب مأمونا أمينا مُكِّنَ من هذا، وإن كان غير معروف فلا يُدفع له إلا كتاب واحد، وظاهر كلام أبي عمران أنه لا يتعدى ما شرطه، لقوله المسلمون عند شروطهم، وظاهر ما في هذا السؤال أنه يراعي قصد المحبس لا لفظه، ومنه ما جرى به العرف في بعض الكتب المحبسة على المدارس ويشترط عدم خروجها من المدرسة، وجرت العادة في هذا الوقت بخروجها بحضرة المدرسين ورضاهم، وربما فعلوا ذلك في أنفسهم ولغيرهم والله أعلم.[101]

النازلة 23،

وسئل عن المعلم هل يلزمه أن ينظر في ألواح الصبيان هل فيه خطأ في الأحرف أم لا؟ وكيف إن شرط ألا ينظر في ذلك؟

فأجاب: يجب أن ينظر في ألواحهم وإصلاح ما فيه خطأ، وشرط عدم النظر خطأ لا يجوز.[102]

ابن سحنون: ينبغي أن يعلمهم إعراب القرآن، ويلزمه ذلك، والشكل والهجاء والخط الحسن وحسن القرءاة بالترتيب، وأحكام الوضوء والصلاة وفرائضها، وسننها، وصلاة الجنائز، ودعاءها، وصلاة الاستسقاء والخسوف.

ابن عرفة: محمل قوله: عند إعراب القرءان هو تعليمه معربا بلا لحن فيه. والإعراب النحوي متعذر، وحسن القراءة إن أراد به التجويد فهو غير لازم في عرفنا إلا من شهر بتعليمه، وأما أحكام الوضوء وما بعده فواضح عدم لزومه، وكثير من المعلمين لا يقومون بذلك.[103]

---

[101]- المعيار، 7/340-341

[102]- نفسه، 8/243-244.

النازلة 24،

وسئل هل يجوز اجتماع الصغار والبالغين يقرؤون في سورة واحدة وهم جماعة على وجه التعليم؟

فأجاب: إن كنت تريد يفعلون ذلك عند المعلم فينبغي له أن ينظر فيما هو أصلح لهم فيأمرهم به، ويأخذ عليهم، لأن اجتماعهم على القراءة بحضرته يخفي عليه القوي الحفظ من ضعيفه، ولكن إن كانوا من ذلك لهم خفة فيخبرهم أنه سيعرض كل واحد منهم في حزبه فيرديه مما يكون منه من غير تقصير تهديدا يهددهم بذلك ولا يوقع الأدب إلا على ذنب بين ...[104]

النازلة 26،

كتب محبسة على خزانة جامع غرناطة على ألا تقرأ إلا فيها،

وسئل الشيخ المفتي بحضرة غرناطة أبو القاسم ابن سراج رحمه الله،[105] عن كتب محبسة في خزانة جامع الأعظم، فاشترط المحبس فيها ألا تقرأ إلا في الخزانة المذكورة، وأن لا تخرج منها، ومنها ما اشترط أن يخرج لكن بعد وضع رهن أو ثقة، فهل يجوز أن يتعدى ما اشترط في الحبس فيأثم المتعدي بسبب ذلك أم لا؟

فأجاب: لا يجوز أن يتعدى شرط المحبس لأنه تصرف في ملك الغير بغير إذنه، لأن الانتفاع بالحبس في ذمة المحبس.[106]

---

[103]- المعيار، 8/243-244.

[104]- نفسه، 8/249

[105]- أبو القاسم محمد بن محمد ابن سراج الغرناطي، مفتيها وقاضي الجماعة بها، الحافظ، الفقيه، حامل لواء المذهب، توفي سنة 848 هـ شجرة النور 1/357.

[106]- المعيار، 7/227-228

النازلة 27،

وسئل أيضا عن قوم يحلقون في المسجد الجامع للفتيا ومذاكرة العلم فيه وليسوا ممن يستحق ذلك، وإن إقامتهم واجب إذ المساجد إنما اتخذت للصلاة وتحلقهم فيها مما يضر بالمصلين.

فأجابوا: الذي نراه ونقول به في ذلك والله الموفق، أن المساجد وإن اتخذت للصلاة، فإن الخوض فيها في العلم وضروبه جائز من فعل الأئمة، وقد جاء عن مالك رحمه الله أنه كان يتحلق يوم الجمعة في مسجد النبي صلى الله عليه وسلم حتى يخرج الإمام، فإذا خرج قطع الفتيا واستقبل الإمام.

والعلم - أكرمك الله - أفضل شيء اجتمع لمذاكرته والتكلم فيه بعد كتاب الله عز وجل. وقد رأيت مساجد الأمصار يتحلق فيها الأئمة ومن دونهم من المتفقهين ولا ينكر ذلك عليهم ولا يقام أحد منهم.

وترك المتحلقين في الجامع على ما هم فيه واسع إن شاء الله.[107]

---

[107] - المعيار، 9/27-28

الفصل الثاني (الشق التطبيقي)

دعامات إصلاح العملية التعليمية التعلمية من خلال نوازل المعيار

- المبحث الأول: دعامات على مستوى المتعلم،
- المبحث الثاني: دعامات على مستوى المعلم،
- المبحث الثالث: دعامات على مستوى الحياة المدرسية.

الفصل الثاني: دعامات إصلاح العملية التعليمية التعلمية من خلال نوازل المعيار

شهد عصر الونشريسي اضطرابات سياسية كبيرة، فقد بدأ أفول شعاع الحفصيين بتونس وسيطرة العثمانيين عليها، والزيانيين بتلمسان وسيطرة الإسبان على الشمال الجزائري، والمرينيين بالمغرب مع نهاية القرن التاسع، وبروز الوطاسيين، واستيلاء النصارى على كثير من الموانئ، بعد طردهم للمسلمين من الأندلس، وسقوط آخر معقل لهم - غرناطة -، كل هذه الأحداث التي عاشها الغرب الإسلامي كان لها أثر في الحياة الاجتماعية والاقتصادية والثقافية للمسلمين، لكن هذا كله لم يمنع وجود حياة علمية وفكرية، ويتجلى ذلك من خلال بروز طبقة من العلماء والأدباء والنقاد في شتى العلوم والفنون، وعلى رأسهم: أم هانئ العبدوسية الفاسية (860 هـ)، القرموني المؤقت (865هـ)، الخطيب الحباك الفاسي (870 هـ)، ابن عباس التلمساني (871 هـ)، الجلاب التلمساني (875 هـ)، أبو زيد عبد الرحمن الثعالبي المفسر (875 هـ)، المازوني (883 هـ)، زروق (899 هـ) ، المزوار (910 هـ)، الحطاب الكبير (945 هـ) ...

ولم يكن النظام التعليمي في هذا العصر "مجرد رصيد معرفي يلقن للمتعلم، وإنما كان عبارة عن اتجاه وفلسفة وسياسة متبعة، ... [فـ] اتخذت المدرسة النظامية المغربية الوسيطية معان تقنية وحضارية متدخلة، لكونها إفراز لوضع اجتماعي، وقانوني، وديني، وسياسي، فتحكمت بذلك في سوسيولوجيا الأطر التي تخرجت منها، من حيث علاقتها بالمجتمع والدولة والنظام التعليمي بذاته".[108]

وتبعا لذلك قمت باستخراج النوازل التربوية التي أوردها الإمام الونشريسي في كتابه، ثم استقراء هذه النوازل التماسا لاستنباط بعض القواعد التربوية التي يمكن أن نستفيد منها في العملية التعليمية.

[108]- النظام التعليمي بالمغرب والأندلس، سعيد بنحمادة، ص: 7.

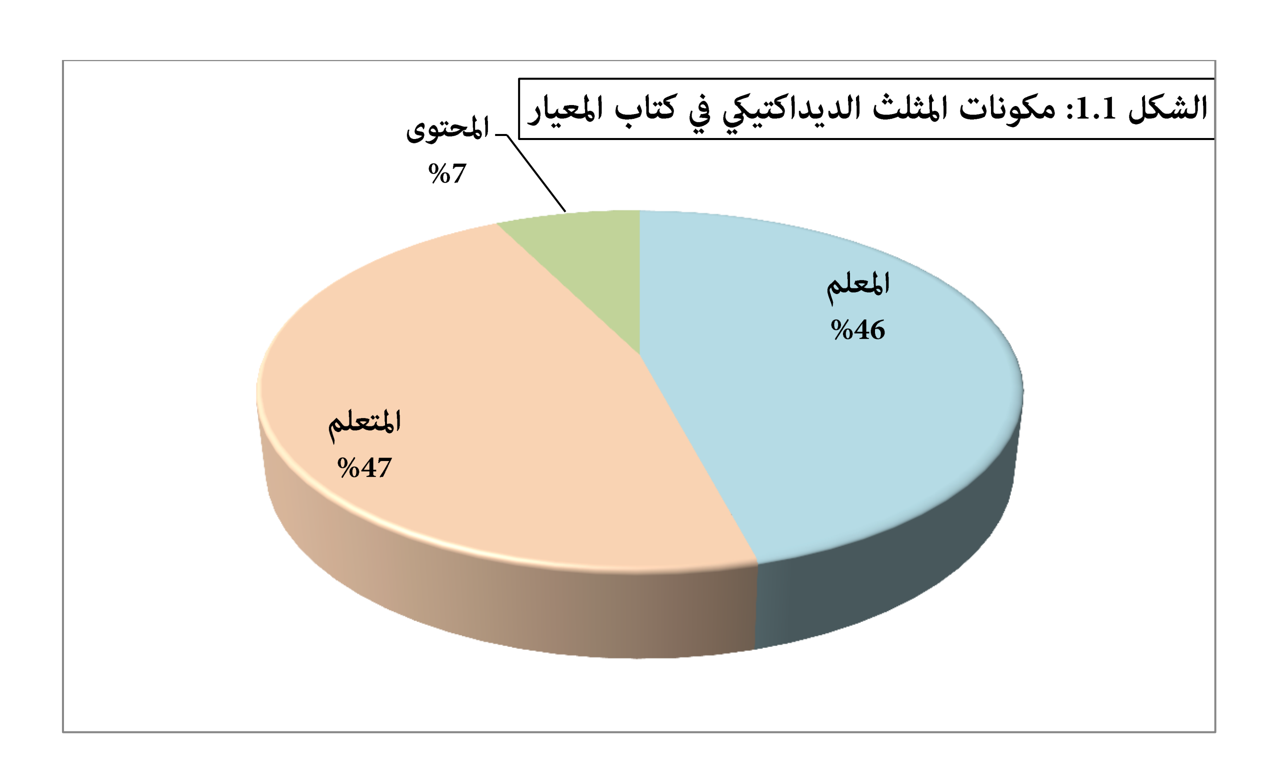
والقضايا التربوية المذكورة في هذا الكتاب عديدة ومتنوعة؛ لكن نسب تكرارها مختلفة تماما (كما هو مبين أدناه)، وكانت النسبة المئوية الكبرى لمكونات المثلث الديداكتيكي خاصة المعلم (بنسبة % 35.96 من مجموع عدد تكرار القضايا التربوية المثارة في الكتاب) والمتعلم (بنسبة % 36.62) بينما باقي المواضيع ذكرت بنسبة % 27.41.

القضايا التربوية	مكونات المثلث الديداكتيكي	طرائق التدريس	مكونات المؤسسة التعليمية	الإيقاع الزمني	أنشطة الحياة المدرسية الموازية	مواضيع مختلفة
تكرار	715	5	197	27	1	161
النسبة المئوية	64.64 %	0.45 %	17.81 %	2.44 %	0.09 %	14.55%

(الجدول 1.1: القضايا التربوية التي ذكرت في كتاب المعيار)

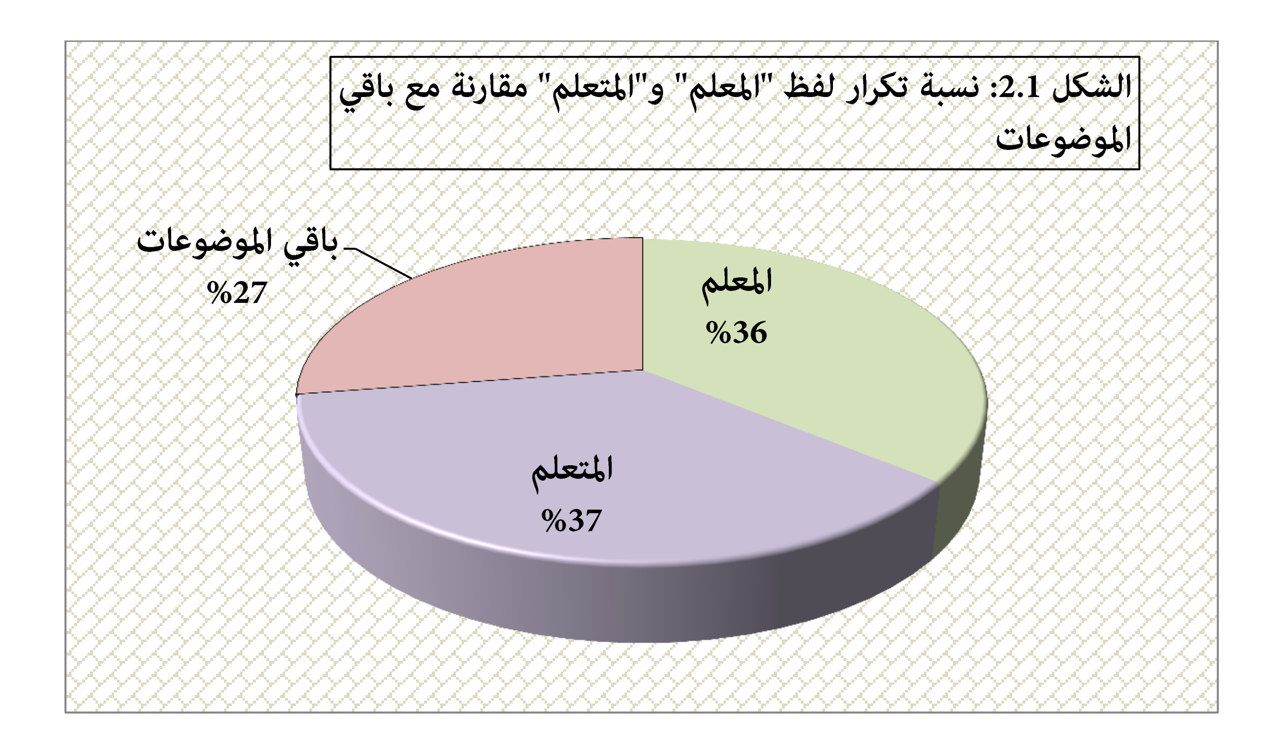
المكون	المعلم	المتعلم	المحتوى
تكرار	328	334	53
النسبة المئوية	45.87 %	46.71 %	7.41 %

(الجدول 2.1: مكونات المثلث الديداكتيكلي المذكورة في كتاب المعيار)



باقي الموضوعات	المتعلم	المعلم	اللفظ
250	334	328	تكرار
27.41 %	36.62 %	35.96 %	النسبة المئوية

(الجدول 3.1: تكرار لفظ المعلم والمتعلم مقارنة مع باقي الموضوعات)



فتبعا لهذه النسب قمت بتقسيم هذه النوازل التربوية وفقا لثلاثة مواضيع، أولها نوازل تتعلق بالمتعلم، وثانيها ترتبط بالمعلم / المدرس، أما الثالث فضمنته باقي الموضوعات فجاء عنوانه: الحياة والفضاءات المدرسية.

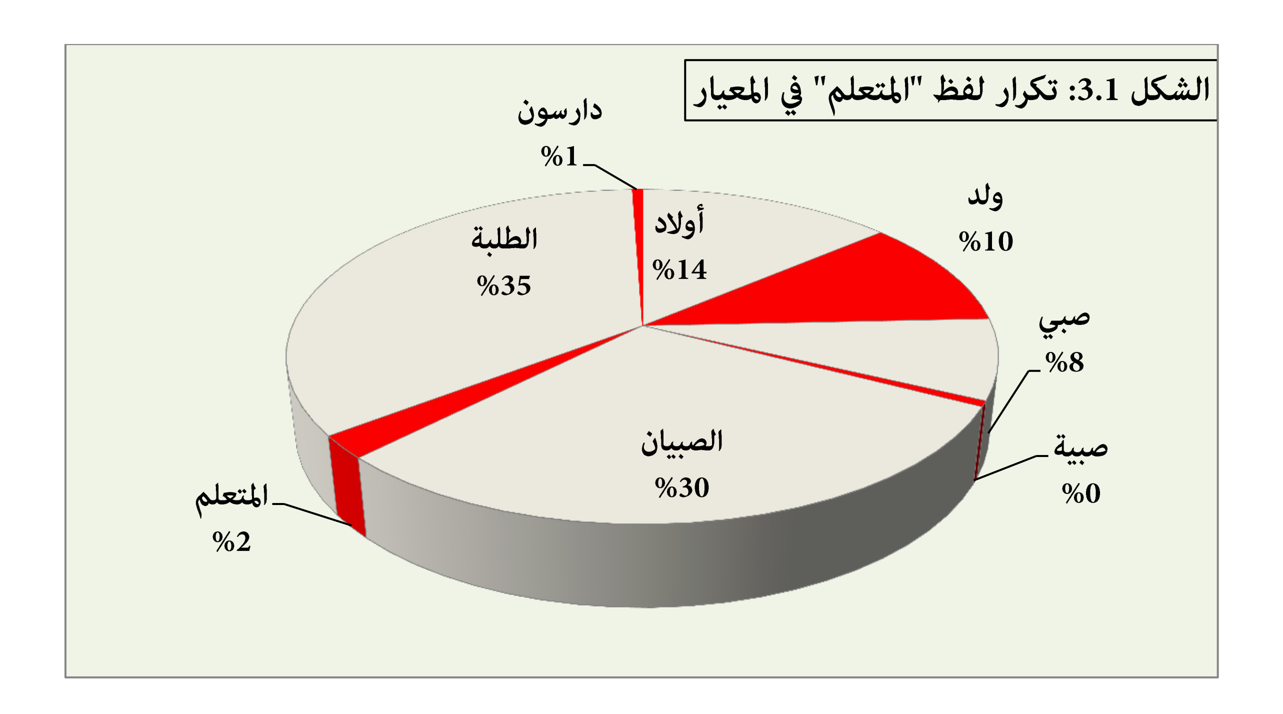
المبحث الأول: دعامات على مستوى المتعلم

يشكل المتعلم أحد عناصر المثلث الديداكتيكي كما سبقت الإشارة، وأهم محور في العملية التعليمية التعلمية، وقد بات يشكل عصب موضوعات البحث والدراسة في الأدبيات التربوية والبيداغوجية والسيكولوجية المعاصرة؛ رغبة في معرفة كيفية تعلمه ومعالجته للمعلومات، أو كيفية تطوير أدائه، وصقل مواهبه، أو لاكتشاف مهاراته وقدراته.

وقد نوهت من قبل أن ثلث النوازل التربوية - تقريبا - الواردة في كتاب الونشريسي كان حديثها عن المتعلم، واستعمل للدلالة عليه أربعة ألفاظ، وهي: المتعلم، الصبي، الولد، طالب، دارس، وكرر بها 182 مرة، بينما جاء مضمرا (أي يتضمنه السياق) 152 مرة.

اللفظ	أولاد	ولد	صبي	صبية	الصبيان	المتعلم	طلبة	دارسون
التكرار	25	19	14	1	54	4	63	1
النسبة المئوية	13.73 %	10.43 %	7.69 %	0.54 %	29.67 %	2.19 %	34.61 %	0.54 %

(الجدول 4.1: تكرار ألفاظ "المتعلم" في كتاب المعيار)



يلاحظ تكرار ألفاظ (أولاد، ولد، صبي، صبية، صبيان) بنسبة % 62.06 وتفسير هذا أن أغلب النوازل التي وردت فيها هذه الألفاظ تحمل على التعليم الأولي، أي أن الطفل لازال في المراحل الأولى من عمره، فهو يحتاج التربية قبل التعليم، وهذا ما يفسر لنا أيضا ورود لفظ تأديب وتهذيب وتقويم السلوك في بعض المواضع.

ومما يلاحظ أيضا تكرار كلمة الطلبة / طلبة العلم، و"الطالب من له شروع في تعلم العلم ودرسه وتردد إلى أهله"[109] وعساه اللفظ المرادف للمتعلم، وهذا ما يمكنه أن يشرح لنا شح ذكر لفظ المتعلم.

تضمنت النوازل التي تحدثت عن المتعلم استعمال لفظ المتعلم أو طالب علم، ولم تستعمل لفظ "التلميذ" مما يدل على أن لفظ "المتعلم" ظهر قديما، ولم يظهر حديثا مع بيداغوجيا الكفايات كما يروج لذلك.

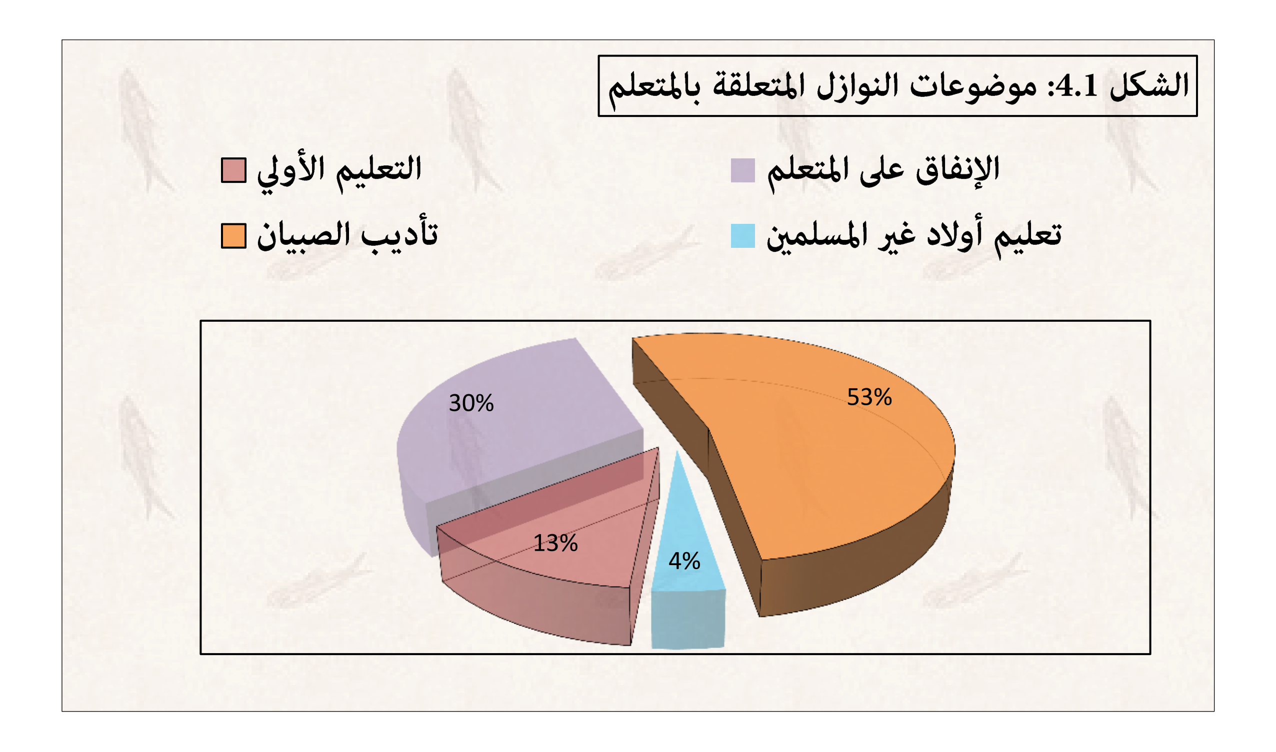
وكما سبقت الإشارة إلى أن أهم القضايا المتعلقة بالنوازل التي تحدثت عن المتعلم هي:

---

[109] - انظر النازلة رقم 5

موضوع النازلة	تكرار	النسبة المئوية
إلزامية التعليم الأساسي	4	12.90 %
الإنفاق على المتعلم	9	29.03 %
تأديب الصبيان	16	51.61 %
تعليم أولاد الخوارج والنصارى	2	6.45 %

(الجدول 5.1: الموضوعات التربوية المتعلقة بالمتعلم)



شَطرُ الموضوعات كانت حول تأديب الصبيان وكما أسلفنا أن أغلب هذه النوازل لها علاقة بالتعليم الأولي، والمتعلم في هذا السلك يحتاج التأديب والتربية أكثر التعليم، أما النسبة الثانية فارتبطت بقضية الإنفاق على المتعلم وهي قضية جوهرية يحتاجها المتعلم لإكمال مسيرته الدراسية، وإزالة الهاجس المادي وتفرغه لطلب العلم.

ثم تأتي ثالثا موضوعات ترتبط بإلزام الآباء والمجتمع بتعليم أبنائهم الصغار وكان التركيز على التعليم الأولي لأهمية، وكونه اللبنة الأساس لما يأتي بعده.

أما نازلتي تعليم غير المسلمين فإحداهما تتعلق بالخوارج - ربما الإباضية الذين سكنوا مناطق من الجزائر ومدينة جربة بتونس، وقد سئل عنها الإمام أبو محمد ابن أبي زيد القيرواني، والثانية لعلها ترتبط بنصارى الأندلس وسئل عنها الإمام ابن لبابة.

وانطلاقا من هذه الموضوعات التربوية التي أثارها الإمام الونشريسي في معياره أسلط الضوء على بعض الدعامات والمبادئ التربوية التي يمكن أن تفيدنا في العملية التعليمية في الجانب المرتبط بالمتعلم.

1. التعليم الأولي ركيزة أساسية لبناء شخصية المتعلم.

مما لا يختلف فيه اثنان أن من شب على شيء - في الغالب - شاب عليه، وأن تكوين شخصية صلبة للفرد لا تأتي طفرة واحدة، وإنما تحتاج إلى زمن طويل من التربية الصحيحة والتدرج فيها، لذا وجب على الأب "أن يأخذ ولده بمبادئ الآداب ليأنس بها، وينشأ عليها، فيسهل عليه قبولها عند الكبر لاستئناسه بمبادئها في الصغر؛ لأن نشوء الصغر على الشيء يجعله متطبعا به، ومن أغفل تأديبه في الصغر كان تأديبه في الكبر عسيرا."[110]

فالاهتمام بالمراحل الأولى من نمو الطفل هو اهتمام بمستقبل المجتمع، لذا نرى الكثير من التربويين الغربيين اهتموا بهذه المرحلة، وفي طليعتهم روسو[111] الذي أعاد الاعتبار لشخصية الطفل في كتابه إميل، و"العديد من علماء النفس يعتقدون أن السنوات الخمس الأولى تشكل فترة حرجة بالنسبة لنمو الطفل العقلي، ويرى اريكسون[112] أن الطفل البشري يواجه عددا من الفترات الحرجة

---

[110]- أدب الدنيا والدين، أبو الحسن علي بن محمد الماوردي (450هـ)، دار مكتبة الحياة، دون طبعة، 1986 هـ ص: 233.

[111]- جون جاك روسو (Jean Jacques Rousseau)، ولد في جنيف عام 1712م، دخل فرنسا عام 1742م بعد هجرات عديدة، ليشارك مع فلاسفة عصر الأنوار مشروعهم، اهتم بالموسيقى، قبل أن يتوجه إلى الفلسفة من كتبه: إميل أو في التربية، والعقد الاجتماعي، وأصل التفاوت بين البشر، وغيرها، توفي سنة 1778م.

انظر مقدمة المترجم من كتاب: دين الفطرة، تأليف: جون جاك روسو، ترجمة: عبد الله العروي، المركز الثقافي العربي، الطبعة: الأولى، 2012م. ص: 6-9 (بتصرف).

[112]- اريك اريكسون، ولد عام 1902 بفرانكفورت بألمانيا، يعد من أبرز من أحدثوا تطورات أساسية في نظرية التحليل النفسي، حيث قدم صورة موسعة عن مهام الطفل في كل مرحلة من مراحل فرويد، وأضاف ثلاث مراحل جديدة تتعلق بالكبار، من أهم أعماله: الطفولة والمجتمع، ولوثر الشاب الصغير، توفي سنة 1994م. =

أو الأزمات أثناء نموه، وقد يواجه بعض المشكلات النفسية أو السلوكية ما لم يتغلب عليها في حينها.."[113]

ولعل حسن تربية وتعليم الطفل في هذه المرحلة وتطعيمه ببعض الآداب أهم حل لتجاوز كل ما قد يلحقه من هذه المشكلات.

كما نرى أن بياجي[114] قسم نمو الطفل المعرفي إلى مراحل، ولم يكن الغرض من ذلك سوى مدخل لمعرفة وتيرة نضج أبعاد شخصية المتعلم العقلية والمهارية والوجدانية، وفهم الخصائص السيكونمائية المتدخلة في عملية التعليم، وكيفية الاستعانة بها واستثمارها في إكسابه الخبرات التعليمية.

والطفل في سنواته الأولى يكون في مرحلة خامة إنسانية سهلة التشكيل، قابلة للتأثر بمختلف العوامل المحيطة به داخل الأسرة والمؤسسات التربوية، فمن "عود ابنه الأدب والأفعال الحميدة والمذاهب الجميلة في الصغر حاز بذلك الفضيلة، ونال المحبة والكرامة وبلغ غاية السعادة، ومن ترك فعل ذلك وتخلى عن العناية به أداه إلى عظيم النقص والخساسة، ولعله يعرف فضيلة ذلك في وقت لا يمكنه تلافيه واستدراك ما فاته منه فتحصل له الندامة التي هي ثمرة الخطأ"[115]، فالتربية في الصغر تساعد على تحقيق نمو سوي وسليم.

ونظرا لأهمية هذه المرحلة نجد أن الإمام الونشريسي قد أورد جملة من النوازل التي تتحدث عن ضرورة إجبار أهل البلد على اتخاذ مؤدب أو معلم لصبيانهم، ومن الفتاوى التي جاء بها، فتوى الإمام عيسى الغبريني في وجوب جبر الأولياء على ذلك (النازلة الأولى).

= نظريات النمو: مفاهيم وتطبيقات، تأليف: وليام كرين، ترجمة محمد الأنصاري، مراجعة: رجاء محمود أبو علام، الجمعية الكويتية لتقدم الطفولة العربية، 1996م، 315-316 (بتصرف).

[113]- علم النفس التربوي، تأليف: عبد المجيد نشواتي، عمان: دار الفرقان للنشر والتوزيع، الطبعة: الأولى، 1423 هـ /2003م، ص: 149.

[114]- جون بياجي (Piaget) ولد بسويسرا عام 1896م، اهتم بتدريس الأطفال، وتتبع نشاطاتهم وتفكيرهم، جل أبحاثه كانت في معهد روسو بجنيف، وهو مؤسس النظرية البنائية والتي قسم فيها نمو الأطفال إلى أربعة مراحل، من كتبه: اللغة والفكر عند الطفل، والحكم والاستدلال عن الطفل، توفي سنة 1980م.

انظر: نظريات النمو: مفاهيم وتطبيقات، وليام كرين، 137-139 (بتصرف).

[115]- سياسة الصبيان وتدبيرهم، ابن الجزار القيرواني (369 هـ)، تحقيق: محمد الحبيب الهيلة، الدار التونسية للنشر 1968م، ص: 136.

وإن تعذر على الأب تعليم ابنه "القلة ما بيده عُذِرَ، وإن كان للولد مال فلا يدعه دون تعليم وليه أو قاضي بلده أو جماعة المسلمين إن لم يكن قاض، فإن لم يكن له مال توجه حكم الندب على وليه، وإلا فالأقرب فالأقرب."[116]

ومن الدعامات التي يمكن استفادتها من هذه النوازل:

- تشريع قانون يلزم الأولياء بتسجيل أولادهم في مؤسسات التعليم الأولي.
- تحسيس آباء وأمهات المتعلمين بضرورة وفائدة تعميم التعليم الأولي على مستقبل المتعلم، سواء في المجال الحضري أو القروي.
- إشراك المجالس الجماعية والمجتمع المدني في بناء وتشييد مؤسسات التعليم الأولي، والسهر على تسييرها.
- تبسيط الإجراءات القانونية والإدارية للتشجيع على إحداث المؤسسات الخاصة (تعليم أولي، تعليم ابتدائي، تعليم تأهيلي...)
- إشراك السلطات المحلية والمجتمع المدني في تنزيل برامج التعليم غير النظامي لضمان مشاركة الجهود واستدامتها.
- تحفيز مؤسسات القطاع الخاص للمساهمة في تعميم وتنمية التعليم الأولي.
- إحداث أقسام للتعليم الأولي بالعالم القروي، ودعم الكتاتيب القرآنية وحفزها.
- توفير مراكز لتكوين المربين تربية خاصة لسلك التعليم الأولي.

2. المنحة الدراسية إنقاذ للمتعلم من الهدر المدرسي.

المتعلم يحتاج لاستكمال مسيرته الدراسية مصاريف لشراء اللوازم الدراسية، أو للتنقل، أو لكراء مكان يأوي إليه - إن كان غريبا -، أو تحفيزا له على دراسته، أو لاستئجار معلم، ونحو ذلك،

[116]- المعيار، 8/249-250.

كما يمكن أن تكون المنحة مكافأة تشجيعية لمحو الأمية وتعليم الكبار، أو تحفيزا للمتعلمين المتفوقين وتشجيعا لهم على المضي في درب التفوق ...

والأب المسؤول الأول عن النفقات الدراسية، لكن الحالة الاجتماعية تختلف بين العائلات، فثمة أسر تعيش في غنى وثراء فاحش، وعائلات لا تجد ما يسد رمقها إلى جانب أسر متوسطة الدخل، فالأب الميسور لن يجد عائقا في الدفع بأبنائه للمدرسة دون أدنى عناء مادي، بينما المعدوم لن يتأتى له ذلك بسهولة، وسيحاول الدفع بأبنائه للتعلم والتمدرس، غير أن ذلك لن يطول نظرا لظروفه الاجتماعية الأمر الذي قد يضطره إلى ترك تمدرسهم، فقد "سئل - أبو محمد - عمن له أولاد صغار وكبار، وهو فقير فأراد إدخال الصغار للمكتب ويترك الكبار يقومون عليه هل له سعة أم لا؟ فأجاب: له ذلك وليس بواجب عليه أن يعلمهم، وخير له أن يعلمهم."[117]

نستشف من هذه النازلة أن كثيرا من الآباء والأولياء لا طاقة لهم في دفع المصاريف الدراسية لأولادهم، فيترتب عليه خروجهم من المدرسة، وفي أحسن الأحوال تمدرس الصغار وخروج الكبار، فينقطع الطفل بصفة نهائية عن المدرسة، مما يزيد في حدة الهدر المدرسي، و"يواجه النظام التعليمي ببلادنا تحديات كبيرة تتمثل في ارتفاع عدد الأطفال دون الخامسة عشر سنة الذين لم يلتحقوا أو انقطعوا عن الدراسة..."[118]

والانقطاع المبكر عن المدرسة له آثار سلبية على المجتمع بصفة عامة؛ كالزيادة في معدلات الانحراف وتعاطي المخدرات، وانتشار الجريمة، وارتفاع الأمية والبطالة، وعلى المنقطعين بصفة خاصة؛ حيث يتم إقصاؤهم اجتماعيا وثقافيا واقتصاديا، الأمر الذي يؤدي إلى تفاقم المشاكل الصحية والنفسية لديهم...

---

[117]- المعيار، 239/8.

[118]- مجلة التدريس، العدد 8 - السلسلة الجديدة - دجنبر 2016، مقال: "المواكبة التربوية ودورها في تجويد التعليم ومحاربة الهدر المدرسي: دراسة ميدانية"، إعداد الطالبة الباحثة: نوال بنرحو، ص: 160.

لذا كان سن نظام المنحة الدراسية للمتعلم إعانة له على مصاريفه الدراسية، وإنقاذا له من شبح الهدر المدرسي، وتحفيزا لأولياء التلاميذ على دعم أبنائهم في مواصلة التمدرس، ووقاية للمجتمع مما قد يصيبه جراء تنامي شبح الفقر والبطالة والجهل.

وانطلاقا من نوازل الإمام الونشريسي في معياره يمكن استخلاص بعض مصادر نظام المنح الدراسية، حسب ما يأتي:

- **<u>أموال الزكاة والعشر</u>**، جاء في المعيار: "وسئل سيدي عبد الله الشريف[119] عن قوم جمعوا زكاتهم لشخص غائب ليس هو في وطنهم، وغيبته في طلب العلم، وهو أشد الحاجة في ذلك، فهل تجزئهم تلك الزكاة أم لا؟
فأجاب: إن كان أشد حاجة جاز إعطاء الزكاة إياه.[120]

- **<u>أموال الحبس والوقف</u>**، "وسئل الأستاذ أبو سعيد بن لب عن حبس على طلبة العلم الغرباء، وليس في الموضع الآن إلا غريب واحد، هل يرجع له الآن الجميع أو بعضه، وهل يحسب من طلبة من كان مبتدئا في قراءة القرءان أم لا؟ ونحوه ما حبس على قراءة الحزب للغرباء، وذلك أنه كان في مدة المحبس من يدرس العلم، فكانت الغرباء تأتي لطلب الفائدة، وليس الآن في الموضع إلا طلبة ضعفاء يقرؤون الحزب، فهل يعطون فائدة الحبس أو يبقى حتى يأتي غريب يقيم يوما أو يومين، هل يعطى من ذلك أم لا؟
فأجاب: إن كان الحبس مقصورا على الطلبة بالموضع المذكور دون غيره، فيأخذ فائده من كان بالموضع منهم وإن كان رجلا واحدا، وإن كان على طلبة العلم من غير قصر على الموضع، فيعطى منه ذلك الرجل الواحد الذي بالموضع، وينقل منه إلى الطلبة بموضع آخر قريب منه، وليس الطالب من يقتصر على دراسة القرءان خاصة، وإنما الطالب من له شروع في تعلم العلم ودرسه وتردد إلى أهله، وإذا عدم الغرباء لقراءة

---

[119]- أبو محمد عبد الله الشريف بن الشريف التلمساني، الفقيه، المحقق، المتقن، أخذ عن والده، وابن مرزوق، والقباب، وسواهم، توفي سنة 792 هـ. شجرة النور 337/1.

[120]- المعيار، 394/1، انظر أيضا فتوى سيدي على الأشهب في الزكاة أيضا: المعيار، 395/1، وانظر فتوى العشر المعيار، 197/8

الحزب، فيصرف فائد الوقف عليهم إلى الضعفاء ممن يقرأ الحزب في ذلك الموضع، فإذا حضر غريب هنالك أعطى منه ويرضخ له، والسكنى غير معتبر في استحقاق الفائد، إلا أن يشترط المحبس انتهى.[121]

- **استثمار أموال الحبس في مشاريع مدرة للدخل**، فيستفيد منها الطلبة، "وسئل أيضا – ابن عرفة[122]– عن فدان حبس على طلبة المدرسة التي بالقنطرة للحرث، فدفن الناس فيه موتاهم وكثر ذلك، وكانوا يكرونه للحرث، استغرقت القبور كثيرا منه، فأنكر ذلك، فرفع الأمير إليه إذ له النظر فسئل منه الحكم.

فأجاب بأن قال: يحمل على من دفن وليه فيه أن يؤدي كراءه، ويطول في المدة، فقيل هذا لا يتأتى ويتعذر، إما بجهل الوارث وإما بأنه ضعيف أو ممن يتقى شره، فقال تخرج الموتى منه، وتدفن في المقابر، فقال له هذا متعذر من وجوه كثيرة، فكان آخر أمره أن قال: تغير آثار القبور وتسوى، ويحرث الأعلى ويبقى الميت في موضعه، وهذا حقها ففعل ذلك في قليل منها.[123]

- **أموال الوصايا والهبات**، ذكر الونشريسي أن "جماعة من طلبة البلد قاموا ... يطلبون ويذكرون سبعين مثقالا وقفت لهم لتفرق عليهم باسم وصية أوصى بها ميت أن يؤثر بها أهل العلم وطلبته."[124]

- **تضامن المجتمع (هيئات، جمعيات، أشخاص...) والتكفل بالمصاريف الدراسية للمتعلم**، "وإن كان للولد مال فلا يدعه دون تعليم وليه أو قاضي بلده أو جماعة

[121]- المعيار، 264/7-265، انظر أيضا نوازل الحبس:91/7-92، 342/7-343.

[122]- أبو عبد الله محمد بن عرفة الورغمي التونسي، أستاذ الأساتذة، قدوة الأئمة، إمام وخطيب ومفتي الزيتونة، صاحب: الحدود الفقهية، والمختصر الفقهي، توفي سنة 803 هـ شجرة النور 326/1-327.

123- المعيار، 334/7

[124]- نفسه، 251/9.

المسلمين إن لم يكن قاض، فإن لم يكن له مال توجه حكم الندب على وليه، وإلا فالأقرب فالأقرب"[125]

- **المنحة الدراسة التي تعطيها الدولة للمتعلمين**، فالمؤسسة الحكومية يلزمها القيام على المصاريف المدرسية للمتعلمين حالة عجز الأولياء وعجز أموال الزكاة والوقف على تسديدها والقيام عليها، فالنظام الحاكم وجب عليه أن "يتعهد صغار الرجال الذين يولدون في كنفه، ويتولى مسؤولية تكوينهم، ليدعوهم يوما من الأيام إلى الإسهام في حياته، وهو ينقل إليهم حضارته، ويعلمهم حقوقه، ويعدهم للوظائف التي سيطلب إليهم أن يملأوها ..."[126]

3. تأديب المتعلم: تربية أم عقاب؟

تهدف المدرسة إلى تكوين مواطن صالح، حامل للقيم الدينية والوطنية، وفضائل السلوك المدني، ولا شك أن التربية على هذه القيم لا تخص المدرسة وحدها، بل تساهم فيها جميع مؤسسات التنشئة الاجتماعية، كالأسرة، والمجتمع المدني، إلى جانب المدرسة.

فقد بات دور المؤسسات التعليمية بالغ الأهمية في بناء شخصية المتعلم بأبعادها المختلفة، "وإعدادها للتوافق مع متطلبات العصر واحتياجاته وتوجهاته."[127]

وتنوعت وسائل وتقنيات ترسيخ وإكساب وبناء هذه القيم لدى المتعلمين؛ من حيث تدبيرها، وتنفيذها، وتقويمها، ومن هذه التقنيات التحفيز وتأديب المتعلمين بالعقاب.

---

[125]- المعيار، 8/249-250.

[126]- التربية العامة، أوبير روني، ص:730-731.

[127]- مقال: "من التلميذ إلى المتعلم بالمدرسة المغربية: تقاطعات بين الحمولة الدلاية والمعرفية والممارسة البيداغوجية"، إعداد الباحث: الحبيب استاتي، دفاتر التربوية والتكوين، ملف: المتعلم مشروع مواطن الغد، العدد 10 – نونبر 2013م، المغرب: المجلس الأعلى للتعليم، ص: 20.

وظاهرة تأديب المتعلمين ضربا بغرض إصلاحهم وتهذيبهم من الظواهر التربوية التي اهتمت بها الدراسات التربوية قديما وحديثا، وشكلت موضوعا للجدال والنقاش بين مؤيد لها ومعارض، وقد ذكر الإمام الونشريسي جملة من النوازل تناولت الحديث عن تأديب الصبيان، وأورد فيها أقوالا للعلماء السابقين تبين مذهبه في هذا الإجراء.

وخلاصته ما ذكره تتمثل فيما يلي:

- إن تأديب الصبيان والمتعلمين يكون لما فيه صلاحهم وتقويم سلوكهم، ولا ينبغي أن يدخل المعلم نفسه كخصم للتلميذ، بل ينبغي "أن يفهم المعلم التلميذ إذ يخطئ فهو يخطئ في حق نفسه أولا، ومن هنا لا معنى لأن يغضب المعلم غضبا يفقده وعيه، ويثيره إلى العدوان على الطفل بطريقة طائشة."[128] ذكر الونشريسي أن أبا الحسن القابسي قال: "وينبغي أن يخلص أدب الصبيان لمنافعهم، ولا يجعل شيئا من ضربه لقبضه ويريح قلبه من غيظه، فإن فعل فإنما ضرب أولاد المسلمين، وليس من العدل."[129]
- التأديب لا يكون دوما بالضرب والزجر، وإنما قد يكون بالتحفيز والمدح والذم، فإن المتعلم إن كانت "طبيعته جيدة أعني مطبوعا على الحياء وحب الكرامة والألفة محبا للصدق، فإن تأديبه يكون سهلا، وذلك أن المدح والذم يبلغان منه عند الإحسان أو الإساءة ما لا تبلغه العقوبة من غيره، فإن كان الصبي قليل الحياء مستخفا للكرامة قليل الألفة محبا للكذب، عسر تأديبا، ولا بد لمن كان كذلك من إرغاب وتخويف عند الإساءة ثم يحقق ذلك بالضرب إذا لم ينجع التخويف،"[130] وأحوال المتعلمين تختلف فمنهم من "يخاف فيرده أقل الضرب، ومنهم من جرمه أشد من غيره فيكون أشد"[131]

[128]- علم النفس وآداب المهنة، السرغيني محمد وآخرون، الدار البيضاء: منشورات مكتبة الرشاد، 1971م، ص: 204.
[129]- المعيار، 250/8.
[130]- سياسة الصبيان، ابن الجزار، ص: 137-138.
[131]- المعيار، 268/2.

- وينبغي على المدرس استشارة الآباء في تأديب المتعلم المتصف باللهو واللعب أو الهروب من المدرسة ما لم يؤذ أحدا من المتعلمين،[132] لأن للمدرس صلة وثيقة بالآباء، فهو شريك لهم في تربية أبنائهم، والآباء حريصون على أن يتعرفوا على سير أبنائهم في الدراسة، وعلى النواحي التي يتقدمون فيها وعلى أسباب التأخر الدراسي وخطة علاجه، والمعلم خير من يرشدهم إلى ذلك، بل إن اهتمام المعلمين والآباء بسلوك التلاميذ يجعل من الضروري تعاون الآباء والمعلمين في حل المشكلات السلوكية التي تبدو داخل المدرسة أو خارجها.[133]
- التدرج في العقاب حسب الجُرّم المرتكب، مع مراعاة البنية الجسمية للمتعلمين، وطاقتهم على التحمل، واعتبار حالهم، وإعفاء المتعلم المريض من العقاب خشية هلاكه، لأن حال "الصبيان مختلفة، فيوقع به من العقوبة ما يستحقه مما لا يخاف معه موت ولا مرض."[134]
- والعقاب مراتب بعد النصح والإرشاد؛ أولها الزجر والوعيد، ثم التقريع بلا شتم، فإن لم ينفع ضربه ضربة واحدة إلى ثلاث، وإلا زاد إلى عشر، وقد تصل إلى العشرين وأكثر في سطح قدمه، وقد يخرج الطالب من الدرس إن عظم جرمه، قال القابسي: "عليه أن يزجر المتجادل في ضبطه أو صفة كتبه بالوعيد والتقريع لا بالشتم، كقول بعض المعلمين للصبي يا قرد، فإن لم يفد القول انتقل إلى الضرب، والضرب بالسوط من واحد إلى ثلاثة ضرب إيلام فقط دون تأثير في العضو، فلو لم يفد زاد إلى عشر".[135]
- تأديب الصبيان لا يكون فقط على عدم قيامهم بواجباتهم الدراسية، بل قد يؤدبون على السب واللعن والشتم طلبا لتقويم أخلاقهم وتهذيبها، فقد سئل الإمام ابن أبي زيد القيرواني عن صبي قذف صبيا أو كبيرا ورفع إلى المعلم، ما يلزمه؟ فأجاب: يجب عليه زجره، فإن عاد أدبه بقدر اجتهاده.[136]

---

[132]- المعيار، 8/257-258 (بتصرف).
[133]- علم النفس وآداب المهنة، ص: 199.
[134]- المعيار، 2/268.
[135]- نفسه، 8/255-256
[136]- نفسه، 2/423.

- من شروط التأديب: تجنب ضرب الرأس والوجه، ولا يكون التأديب مبرحا ولا يؤدي إلى تأثير مستبشع، أو مضرا وموهنا للمتعلم.[137]
- أداة التأديب هي الدرة دون سواها، ويشترط فيها أن تكون رطبة مأمونة لا تؤدي إلى آثار سلبية، وإن استعمل المعلم أداة غيرها، أو جاوز حد التأديب كأن يضرب المتعلم "باللوح أو بعصى فقتله فعليه القصاص، لأنه لم يؤذن له أن يضربه بعصى ولا لوح."[138] أما إذا عاقب المتعلم على وجه الخطأ أن يتحلل من الصبي وهو حسن غير لازم.[139]

بالرجوع إلى نتائج الدراسات التي تناولت بحث الإجراءات العقابية وإلى ما ذكره الإمام الونشريسي في المعيار؛ يستخلص بعض الشروط والقواعد التي ينبغي مراعاتها في تعديل بعض الأنماط السلوكية غير المرغوب فيها عند المتعلمين، ومنها:[140]

- أن يكون تأديب للصبيان لمنفعتهم.
- ألا يكون المدرس في حالة غضب.
- ألا يكلف المدرس غيره بتأديبه.
- أن لا يستعان بمتعلم في ضرب متعلم آخر.
- لا يأخذ قول المتعلمين بعضهم في بعض.
- إخبار المتعلم بالعيب والقبح والخطأ الذي ارتكبه عند العقوبة.
- العقاب البدني يأتي بعد النصح والإرشاد والتخويف والزجر.
- ألا يتجاوز عشر ضربات.
- أن يكون السوط معتدل الحجم والرطوبة.
- ألا يكسر عظما أو يجرح جلدا، وأن لا يكون في الوجه أو الرأس.

---

[137]- المرجع السابق، 250/8

[138]- نفسه، 269/2.

[139]- نفسه، 242/8.

[140]- انظر: علم النفس التربوي، ص: 299 (بتصرف).

- والإمساك عن الانبساط للمتعلم المسيء حتى يحسن التصرف ويعود إلى رشده.

4. التقويم دعامة أساسية في تنمية كفايات ومهارات المتعلم.

كل فعل تربوي يقوم به المدرس ويشارك فيه المتعلم له مخرجات وأهداف، تسعى العملية التعليمية التعلمية إلى تحقيقها، سواء تعلق الأمر بإحداث تغيير في سلوك المتعلم، أو معرفة مدى نجاعة المناهج والمقررات الدراسية، أو ملائمة المحتوى الدراسي للفئات المستهدفة أو سوى ذلك، "فالتقويم التربوي باعتباره الحلقة الأساسية الرابطة بين مختلف أطراف العملية التعليمية التعلمية، يعد مؤشرا دالا على مدى نجاح أو فشل كل الفاعلين الأساسيين في المنظومة التربوية، لذلك فإن آثار ونتائج عملية التقويم لا تهم المتعلم وحده، بل تطال المدرس كذلك، باعتباره المسؤول المباشر عن تدبير وتوجيه الأنشطة التعليمية بما يسهل وينمي عمليات التعلم والتحصيل الدراسي عند المتعلم".[141]

والتأكد من تحقق هذه الأهداف يأتي عن طريق التقويم، فكل عملية تكوين أو تعليم ترتبط بهذه النتيجة التي سيتم التحقق منها لاحقا، وهذا التقويم إما أن يكون بداية العملية التعليمية، أو بين مقاطعها أو في نهايتها.

فالحديث عن هذه العملية لم يكن حديث العهد، بل نجد نصوصا قديمة في التراث الإسلامي تدعو إلى التقويم إما عند نهاية الحصة الدراسية أو نهاية الأسبوع أو غير ذلك، فكان المدرس إذا فرغ "من شرح درس، فلا بأس بطرح مسائل تتعلق به على الطلبة، يمتحن بها فهمهم وضبطهم لما شرح لهم، فمن ظهر استحكام فهمه له بتكرار الإصابة في جوابه شَكَرَهُ، ومن لم يفهمه تلطف في إعادته له.

[141]- مقال: "دور التقويم التربوي في تطوير فعالية كفايات التدريس"، إعداد: عبد العزيز الأمراني، دفاتر التربية والتكوين، ملف: التقويم والتحصيل الدراسي، العدد 4 – فبراير 2011م، المغرب: المجلس الأعلى للتعليم، ص: 20.

والمعنى بطرح المسائل أن الطالب ربما استحيا من قوله: "لم أفهم"، إما لرفع كلفة الإعادة عن الشيخ، أو لضيق الوقت، أو حياء من الحاضرين، أو كيلا تتأخر قراءتهم بسببه."[142]

والتقويم إن كان مرتبطا بمواد دراسية يحضر فيها الفهم والتحليل والتطبيق أكثر، يكون السؤال بمسائل شبيهة بما درسه المتعلم، لذا لا ينبغي للمدرس أن "يقول للطالب: هل فهمت؟، إلا إذا أمن من قوله: "نعم"، قبل أن يفهم، فإن لم يأمن من كذبه - لحياء أو غيره - فلا يسأله عن فهمه، لأنه ربما وقع في الكذب بقوله: "نعم"، لما قدمناه من الأسباب، بل يطرح عليه مسائل كما ذكرناه."[143]

وإن كانت المواد الدراسية متعلقة بالمحفوظات فإن المعلم "يطالب الطلبة في بعض الأوقات بإعادة المحفوظات، ويمتحن ضبطهم لما قدم لهم من القواعد المهمة والمسائل الغريبة"[144]، أما إن كان المتعلم طالبا لحفظ القرآن فإنه يقومه - تقويما إجماليا - أسبوعيا باستظهاره ما حفظه في تلك الأيام، كما جاء في النازلة رقم 16"وسئل عن معلم يعرض الصبيان عشية الأربعاء، هل يعرضهم اثنين أو ثلاثة خشية أن لا يستوعبهم في الجمعة أو أفرادا؟

فأجاب: إن كان على يقين من حفظهم أرجو أن لا يكون بذلك بأس، وإن لم يكن على يقين من حفظهم فإنه لا يدري من يحفظ منهم، لأن بعضهم عون لبعضهم ويفتح بعضهم على بعض، فأرى أن يمنعهم من العرض ويأخذهم منفردين، وإن كان يلحقهم لكثرتهم تقصير لم يأخذ منهم إلا ما يقوى على تعليمه كما يجب، ويدع ما زاد إلا أن يؤاجر من يعينه، فأرجو له ذلك إن قام مقامه ويعلم بذلك الصبيان."

فهذه النازلة تبين لنا أهمية التقويم ومدى حرص المعلم عليها، ويتجلى ذلك في:

- تقويم كل متعلم على انفراد.

---

[142]- تذكرة السامع والمتكلم في أدب العالم والمتعلم، بدر الدين محمد ابن جماعة الكناني (733 هـ)، اعتنى به محمد بن مهدي العجمي، بيروت: دار البشائر الإسلامية، الطبعة: الثالثة، 1433 هـ/2012م، ص: 76.

[143]- نفسه، ص: 76.

[144]- نفسه، ص: 77.

- إذا كثر عدد الطلاب يأخذ ما يقوى على تعليمه منهم.
- استئجار معلم آخر يعينه على باقي المتعلمين.

فالتقويم المنظم لتعلمات المتعلمين وإنجازاتهم عامل مهم في الرفع من مستواهم الدراسي وتنمية كفاياتهم، وفيه يتم أيضا "رصد المعارف والقدرات التي يكتسبها التلميذ، وتقييم أوجه التقدم التي يحققها في تحصيله الدراسي، منسوبة إلى مستواه الشخصي، وتحديد مستوى نتائجه."[145]

والوقوف على نتائج كل متعلم على حدة ودعم من يحتاج الدعم، ومعالجة المتعثر دراسيا وتتبعه ومواكبته؛ يستلزم وجود عدد محدد من المتعلمين في الفصل الدراسي لتسهيل هذه العملية على المدرس - كما نبهت النازلة السابقة -، وإن تعذر ذلك فيمكن تقليص عدد ساعات التدريس في جداول حصص المعلمين، في المقابل إضافة تلك الساعات لدعم المتعلمين وتتبعهم؛ مع تفيئهم وفقا لمستوياتهم طلبا للاشتغال مع كل فئة بما ينقصها.

---

[145]- مقال: "التقويم التربوي - سؤال الماهية والوظيفة -"، إعداد: عبد العزيز قريش، دفاتر التربية والتكوين، العدد 4، ص: 9.

المبحث الثاني: دعامات على مستوى المعلم.

يعتبر المدرس من أهم عناصر النظام التعليمي المؤسساتي "باعتباره الموجه الأساس للعملية التربوية والتكوينية، والساهر على تحقيق جودة التعلمات داخل الفضاءات البيداغوجية، بحكم علاقته اليومية المباشرة مع المتعلمين. وهو أيضا المؤطر والمكون والباحث إلى جانب أدواره التواصلية والاجتماعية والثقافية."[146]

والارتقاء بجودة المدرسة، وتحقيق الأهداف والغايات المنشودة على مستوى النظام التربوي رهين بجودة تأهيل المدرسين وإعدادهم، حتى يساعدوا المتعلمين في تمدرسهم وتحقيق فاعليتهم داخل الفصل الدراسي، وممارستهم لمختلف أنشطة الحياة المدرسية داخل الفضاءات المدرسية.

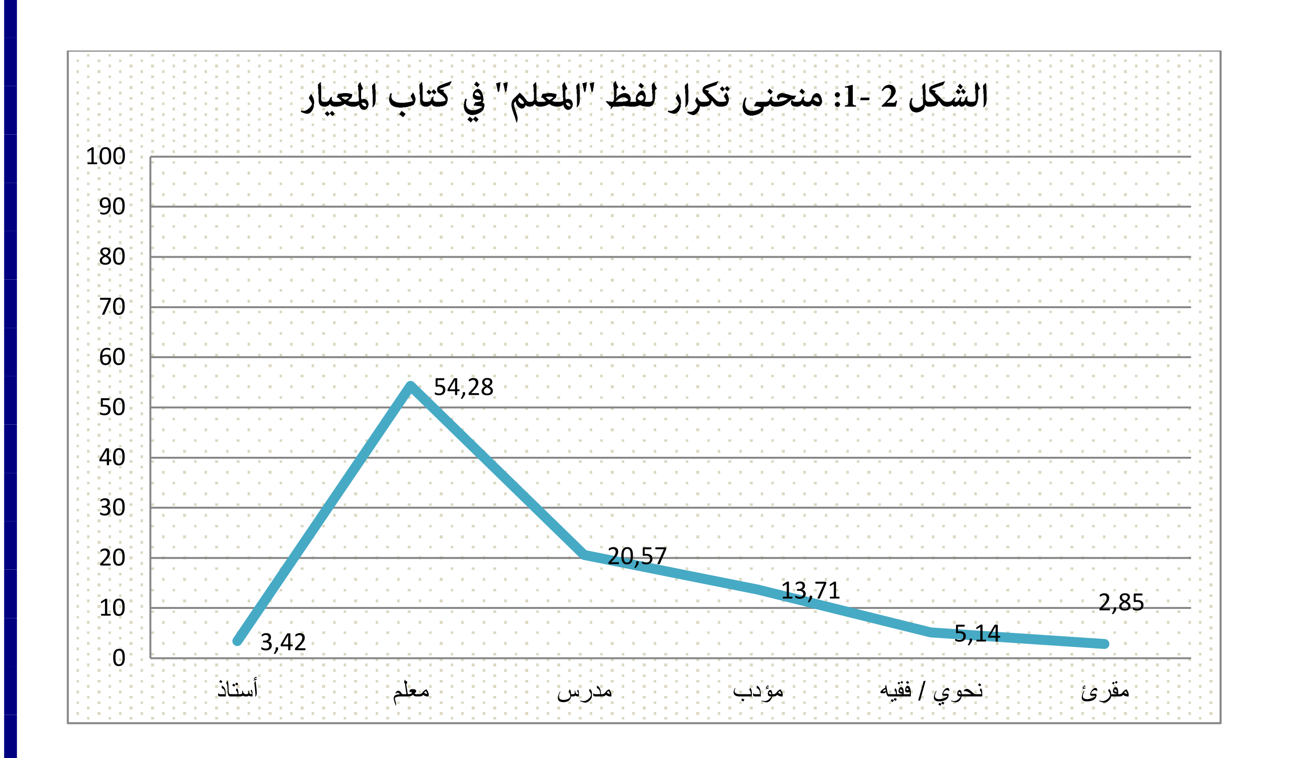
لذا كان الاهتمام بالمدرس لا يقل أهمية عن الاهتمام بالمتعلم نظرا لدوره الأهم في حلقة العملية التربوية، فكان حضوره جليا في الفكر التربوي الإسلامي، ومن ضمنه تراث الإمام الونشريسي؛ حيث أورد في معياره نوازل تخص المدرسين بلغت إحدى وأربعين نازلة.

وعدد المرات الذي ذكر فيها المدرس بصيغة صريحة 176 مرة – في جميع النوازل التربوية الواردة في كتاب المعيار –، بينما تكرر بصيغة مضمرة في 152 موضع.

اللفظ	أستاذ	معلم	مدرس	مؤدب	نحوي/فقيه	مقرئ
التكرار	6	95	36	24	9	5
النسبة المئوية	3.42 %	54.28 %	20.57 %	13.71 %	5.14 %	2.85 %

(الجدول 1.2: تكرار لفظ "المعلم" في كتاب المعيار)

146- دفاتر التربية والتكوين، ملف: "المدرسة المغربية والتربية على القيم في مجتمع قيد التحول"، العدد 5 - شتنبر 2011، ص: 4.

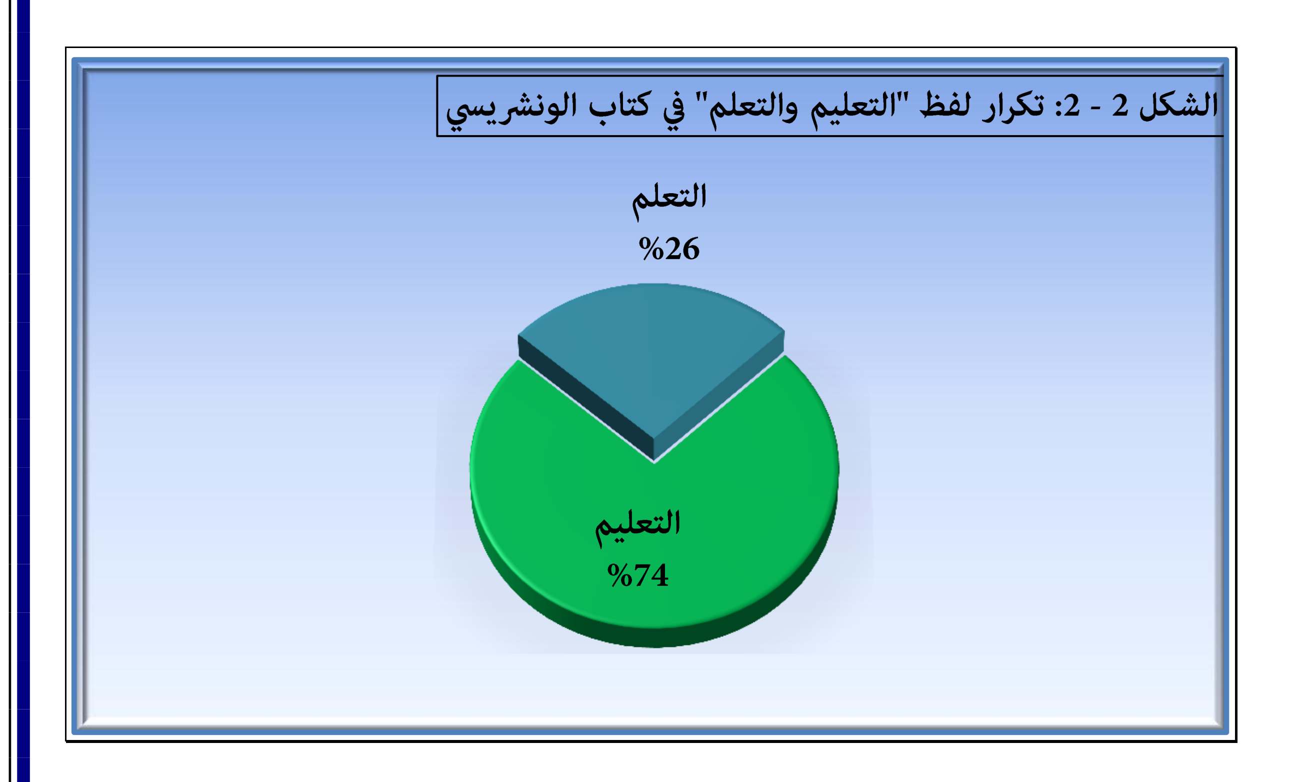


يلاحظ أن لفظ "المعلم" هي التي تكررت كثيرا، ويفسر هذا أن الشخص الذي يدرس في التعليم الأولي يلقب بالمعلم، وأنه هو الذي كان يلقن المحتوى التعليمي و"يلقي المعلومة من فوق على الطلاب - المتعلمين - الصغار، وقبل نضجهم، [فـ]هم بحاجة إلى من يلقنهم ويعلمهم،"[147] ويؤيد هذا الطرح ورود لفظ "تعليم" ومشتقاته أكثر من لفظ "التعلم"، كما يبين الجدول أدناه:

اللفظ	التعليم، علَّمَ، يُعَلِّمُ	التعلم، تعلم، عَلِمَ
التكرار	93	33
النسبة المئوية	73.8 %	26.2 %

(الجدول 2.2: تكرار لفظ "التعليم" و"التعلم" في كتاب المعيار)

[147]- مقال: "نظرة عامة في واقعنا التربوي بين الماضي وآفاق المستقبل"، إعداد: أحمد بن عبد العزيز المزيني، مجلة الوعي الإسلامي، العدد 436، فبراير / مارس 2002، الكويت: وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، ص: 57.



وإن كنا تحدثنا سابقا على أن التعليم الأولي أو تعليم الصبيان قد حظي بحيز واسع في نوازل الونشريسي؛ فهذه النسب تؤكد أن هذا السلك قد اعتمد على التلقين بشكل كبير.

ويشكل لفظ المدرس نسبة مهمة أيضا فدوره "تربويا ووظيفيا أن يتدارس المعلومة مع الطلاب - المتعلمين - بحيث يكونون معه شركاء في العملية التعليمية ولهم دورهم فيها ... وهذا فرق جوهري بين معلم ومدرس،"[148] ويمكن حمل تكرار هذا اللفظ على المدرسين الذين كانوا يدرسون بمختلف المدارس التي انتشرت في ذلك العصر.

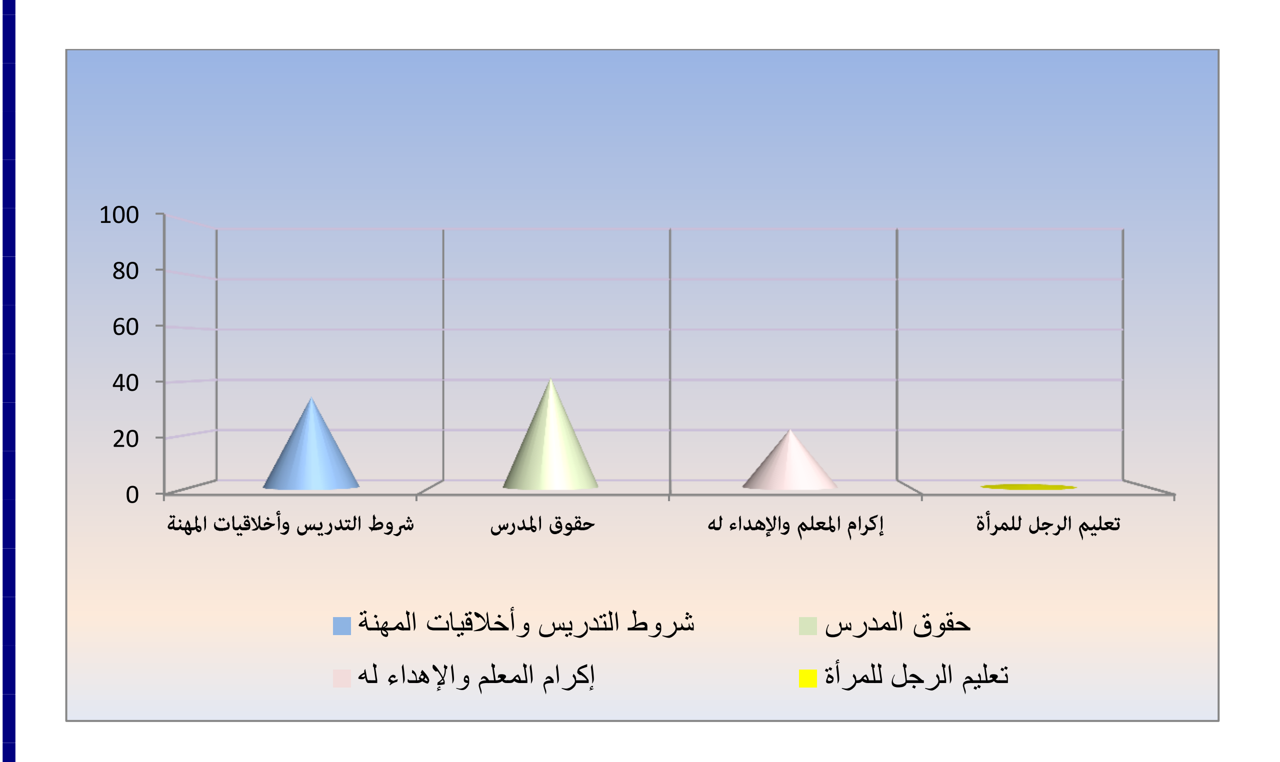
وأغلب موضوعات هذه النوازل التي تناولت الحديث عن المدرس؛ يمكن إجمالها في الأنواع الآتية:

---

[148]- المرجع السابق، ص: 57.

موضوع النازلة	التكرار	النسبة المئوية
شروط التدريس وأخلاقيات المهنة	14	34.14 %
حقوق المدرس	17	41.46 %
إكرام المعلم والإهداء له	9	21.95 %
تعليم الرجل للمرأة	1	2.43 %

(الجدول 3.2: المواضيع المتعلقة بالمعلم في كتاب المعيار)



(الشكل 3.2: موضوعات النوازل التربوية المتعلقة بالمعلم في كتاب المعيار)

ومن خلال هذه القضايا التربوية الكبرى يمكن الحديث عن بعض الدعامات التي يمكن أن تفيدنا في العملية التربوية في الشق المرتبط بالمعلم:

1. ضرورة التأهيل العلمي للمدرس (الكفاية المعرفية).

أنيطت بالمدرس مجموعة من الأدوار سواء داخل الفصل الدراسي أو خارجه، ومن أبرزها النقل الديداكتيكي، وللقيام بهذا الدور لابد للمدرس أن يكون على قدر واسع من الإدراك بالمحتوى

الدراسي، والمعارف العامة التي تؤطر منهاج المادة المدرسة، والتي سيقوم فيها بعملية التحويل الديداكتيكي لينقله إلى المتعلم حسب قدراته السيكونمائية، وعدم مراعاة هذه القدرات عائق من عوائق التعليم والتواصل مع المتعلمين.

وهذا ما نجده جليا عند الونشريسي فقد أتى بنوازل مفادها أن "الذي لم يتعلم العلم لا يجوز له أن يقوم بتعليمه"، ومنها قوله: "وسئل ابن رشد هل تصح المناظرة في الموطأ ممن لم يسمعه على أحد ولا عنده كتب مصححة؟ وكيف لو ناظر فيه بكتاب صحيح ولم يروه هل يجوز أم لا؟

فأجاب: لا يجوز لمن لم يعتن بالعلم ولا سمعه ولا رواه الجلوس لتعليم الموطأ ولا غيره من الأمهات، ولو كانت مشهورة، ولو قرأها وتفقه على الشيوخ فيها أو حملها إجازة فقط، جاز أن يعلم ما عنده عن الشيوخ من معانيها وأن يقرأها إن صحح كتابه على رواية شيخه."[149]

وقال أيضا: وسئل أيضا: هل يستفتى من قرأ الكتب المستعملة مثل المدونة والعتبية دون رواية أو كتب المتأخرين التي لا توجد لها رواية أم لا؟

فأجاب: من قرأ على الشيوخ وأحكم معانيها وفهم أصولها بما بنت عليه من الأصول الأربعة، وأحكم وجه القياس وعرف الناسخ من المنسوخ وسقيم السنة من صحيحها وفهم من اللسان ما يعرف به الخطاب، جازت فتواه فيما ينزل من المسائل باجتهاده مما لا نص فيه، ولو لم يبلغ هذه الدرجة فلا تجوز له الفتيا في النوازل برأيه إلا أن يخبر عن عالم برواية، فيقلد فيما يخبره، وإن كان فيها اختلاف أخبر بما ترجح إن كان أهلا للترجيح، وجاز للحاكم القضاء بقوله إن لم يجد من استوفى شرائط الاجتهاد، ويقلده القاضي في فتواه. وإن لم يتفقه في قراءته فلا يحل استفتاؤه ولا تجوز له

[149] - المعيار، 259/12

الفتوى ، لقوله عليه السلام: "إِنَّ اللهَ لَا يَقْبِضُ الْعِلْمَ انْتِزَاعًا يَنْتَزِعُهُ" الحديث[150]، وفيه إذا كان ذلك الزمن "فَأَفْتَوْا بِغَيْرِ عِلْمٍ، فَضَلُّوا وَأَضَلُّوا" وقد أدركنا هذا الزمان.[151]

2. تمتيع هيئة التدريس بحقوقها تحفيز لها على أداء الرسالة التربوية.

مما يساعد في نجاح المنظومة التربوية والسير بها قدما نحو العطاء، استقرار المدرس الذي يعتبر اللولب والمحرك الأساسي لها ، فنجد من بين أسباب تقدم الدول الرائدة في العالم الآن اهتمامها بالتعليم خصوصا في شخصها المدرس؛ فحاولت تلبية مختلف حاجياته النفسية والاجتماعية والمادية، لذا وضعت له رواتب معلومة منتظمة حتى يتفرغ لمهنة التدريس، وأعطيت له حقوق مادية ومعنوية، وأشار الونشريسي إلى ذلك في % 41.46 - من النوازل المرتبطة بالمدرس -، وهي نسبة كبيرة جدا، وإن دلت على شيء فإنما تدل على أن طريقة كسب المعلم والارتواء من علمه، وجعله يتقن مهنته ويستميت في أدائها، وتفريغه للإبداع والابتكار فيها فهي أداء حقوقه وتمتيعه بها.

وإلى جانب الحقوق الرسمية فقد داوم الآباء والأولياء على الإهداء له وصلته، ورد في المعيار "إن جرت عادة بهدية الأب للمؤدب فجائز قبوله"،[152] وشاركوه في مختلف الأعياد والمناسبات وقضوا له بما جرت عليه العادة عندهم، قال الونشريسي: "القضاء بالشمع للمعلمين على آباء الصبيان في ميلاد النبي صلى الله عليه وسلم لأنه فاش معتاد ببلاد المغرب الأوسط والأقصى"،[153] وأكرموه عند تفوق أبنائهم رغبة منهم في تشجيعه على ذلك، ويتضح هذا من خلال النوازل التي وردت في هذا المجال حيث بلغت نسبتها % 21.95 من مجموع النوازل التي تحدثت عن المعلم بصفة عامة.

---

[150] - الحديث: "إِنَّ اللهَ لَا يَقْبِضُ الْعِلْمَ انْتِزَاعًا يَنْتَزِعُهُ مِنَ النَّاسِ، وَلَكِنْ يَقْبِضُ الْعِلْمَ بِقَبْضِ الْعُلَمَاءِ، حَتَّى إِذَا لَمْ يَتْرُكْ عَالِمًا، اتَّخَذَ النَّاسُ رُءُوسًا جُهَّالًا، فَسُئِلُوا فَأَفْتَوْا بِغَيْرِ عِلْمٍ، فَضَلُّوا وَأَضَلُّوا"، البخاري 31/1.

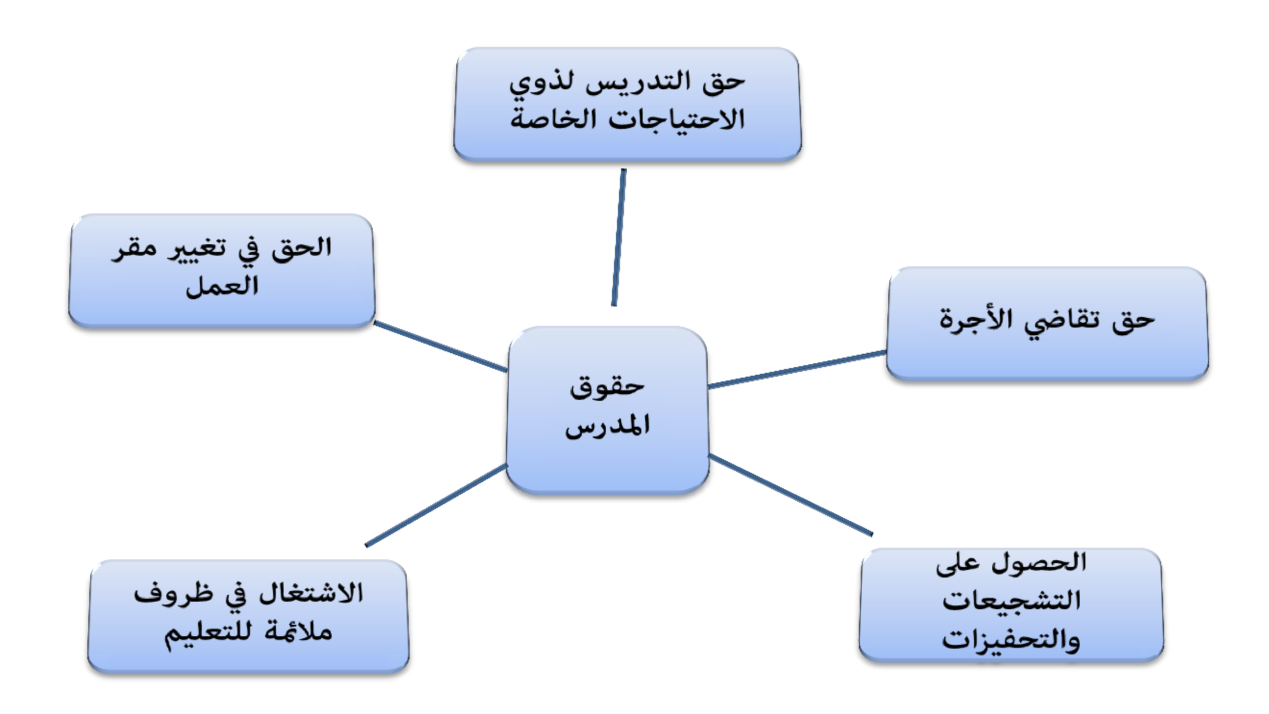
[151] - المعيار، 360/12، انظر أيضا 360/12-361.

[152] - نفسه، 246/8.

[153] - نفسه، 254/8-255

حكي ابن الرقيق[154] أن عبد الله بن غانم القاضي[155] كان له ابن فجاء من عند معلمه فسأله عن سورته وحفظه، فقرأ عليه أم القرآن فأحسن في قراءته، فدفع إليه عشرين دينارا، فلما جاء بها الصبي للمعلم أنكر ذلك وظن ظنا بالصبي، فأخذها، وجاء بها إلى ابن غانم فقال له: "رددتها استقللتها"، فقال المعلم: "ما أتيت من هذا، وإنما ظننت ظنا"، فقال له: "الحرف واحد مما علمته يعدل الدنيا وما فيها."[156]

وبما أن المعلم هو العنصر الأساس في العملية التعليمية، والأهم أيضا في بناء وإصلاح المجتمع؛ فله جملة من الحقوق أقرتها له القوانين والعادات داخل المجتمع، وسنأتي على ذكر ما أورده الإمام الونشريسي رحمه الله.



(الشكل 4.2: حقوق المدرس التي وردت في نوازل الإمام الونشريسي)

---

[154]- الرقيق أو ابن الرقيق القيرواني: أبو إسحق إبراهيم بن القاسم، المعروف بابن الرقيق، مؤرخ افريقية وأديبها، الأعلام، تأليف: خير الدين بن محمد الزركلي (1396 هـ)، دار العلم للملايين، الطبعة: الخامسة عشر، 2002م. 57/1.

[155]- أبو عبد الرحمن الرعيني، الفاضل، قاضي افريقية، صحب مالكا، روى عن سفيان، ولقي أبا يوسف وسواهم، ولي قضاء افريقية. توفي سنة 190 هـ طبقات علماء افريقية، تأليف أبو العرب محمد بن أحمد المغربي (333هـ)، بيروت: دار الكتاب اللبناني، ص: 43-44.

[156]- المعيار، 246/8.

أ- حق ذوي الاحتياجات الخاصة في التدريس.

إن العمل من أهم الحقوق للفرد داخل مجتمعه دون تمييز بينه وبين غيره إلا على أساس الكفاءة، فالفرد سواء كان سليما أم معاقا فله الحق في العمل، ومهنة التدريس من ضمن المهن التي يحق لذوي الاحتياجات الخاصة الاشتغال بها، ويشترط فقط أن لا تكون هذه الإعاقة مانعة من مزاولة هذه المهنة، وقد وردت في كتاب الونشريسي نازلة من هذا القبيل، فقد "سئل أبو العباس الأبياني عن معلمين أحدهما بصير والآخر أعمى، هل تجوز شركتهما أم لا؟"

فأجاب: "الشركة جائزة، ووقف فيها أبو عمران، وقال: هي بالقيروان قديما، ولم أسمع فيها نظرا، واختيار ابن عرفة جواز شركتهما إن كان تعليمهما تلقينا، ومنعهما إن كان أحدهما يعلم الكتاب والآخر تلقينا، واختار أيضا إذا كان أحدهما لا يحسن مرسوم الخط أو خطه رديا جواز للتعليم."[157]

ب- حق تقاضي الأجرة.

حق الأجرة من الحقوق الأساسية لأي عامل؛ إذ هو في الأساس يقدم الخدمة مقابل الأجرة، لذا ينبغي على المستجير دفع مستحقات الأجير وعدم التماطل فيها، قال النبي صلى الله عليه وسلم: "أعْطُوا الأجيرَ أَجْرَهُ قبل أن يجفَّ عرقُه."[158]

والتماطل في أداء الأجرة أو عدم اكتراث المسؤولين بإبداعات المعلمين وتشجيعهم ماديا ومعنويا، والتقليل من قيمة عملهم من أسباب عدم الرضا الوظيفي، والأداء الهزيل للمعلم وتراجع أدائه، ويؤدي أيضا إلى سيادة الانطواء وعدم التعاون مع باقي الأطر التربوية والإدارية، وقد يؤدي هذا إلى البحث عن بديل سواء في المؤسسات التعليمية الخاصة، أو يضيف ساعات الدعم في مراكز خاصة أو في داره، الأمر الذي يرجع سلبا على المتعلمين الذي يدرسون عنده في المدارس العمومية.

---

[157]- المعيار، 183/8.

[158]- سنن ابن ماجه 511/3.

أما إن كان المعلم يتمتع بأجرة جيدة تصون كرامته، فإن هذا سيكون عاملا ومحفزا نفسيا ومعنويا كي يعمل بجد وإخلاص، ويتفانى في أداء وظيفته.

والأجرة من الحقوق التي ورد ذكرها في كتاب المعيار أكثر من غيرها، وذكرت 60 مرة باستعمال لفظ الأجرة صريحا أو غيره؛ وفقا للجدول أدناه.

اللفظ	التكرار	النسبة المئوية
أجرة	22	36.7 %
نفقة	2	3.3 %
إجارة	24	40 %
مرتب	12	20 %

(الجدول 4.2: تكرار لفظ "الأجرة" في كتاب المعيار)

جاء كلمة "إجارة" - في المواضع التي ذكرت فيها - في سياق الحديث عن اعتبار التعليم مهنة يمكن أن يُسْتَأجَرَ المعلم لأدائها، أما لفظ "الأجرة" فقد أتى في سياق الكلام عن المقابل الذي يُؤَدَّى للمعلم نظيرا لعمله، والمرتب شبيه بالأجرة، والمقصود به المبلغ الذي يأخذه المدرس شهريا أو سنويا.

أما النفقة فوردت في نازلة واحدة والمعنى المراد هو: ما يُقَدَّمُ للمعلم من طعام وشراب ونحوهما.

ت- الحصول على الحوافز والتشجيعات.

حظي المدرس اجتماعية حسنة داخل المجتمع، ولقي احتراما وتوقيرا وتبجيلا بين مختلف الطبقات الاجتماعية، ولدى الخاصة والعامة، ونظرا لموقعه التربوي والإصلاحي فقد كان يلقى جملة من التحفيزات والتشجيعات - إلى جانب حقوقه المادية - سواء من السلطان أو أولياء الأمور أو من الناس عامة، وقد شاركنا الونشريسي ثلة من النوازل التي تحدثت عن هذه الظاهرة في العصر

الوسيط، كما جاء في النازلة رقم 18 ففي بعض البوادي كانت الأسر في فصل الربيع تمنح مخضة زبد للمعلم دولة بينهم كل أسبوع، كما كان يُكرم ويهدى للمعلم بمناسبة عاشوراء أو عيد الفطر والأضحى كما جاء في النازلة رقم 19، أو بغير مناسبة (انظر النازلة 20 و21)، وكل هذا الكرم والإحسان ليباشر المدرس عمله وينْكَبّ ويتفرغ له، وبناء على هذا النوازل ينبغي:

- إكرام المعلم أو المدرس في مختلف المناسبات الوطنية والأعياد الدينية.
- مكافأة المدرس عند تفوق المتعلمين.
- تشجيعه على البحث العلمي التربوي الذي يعود بالنفع على العملية التربوية من خلال طبع ونشر أعماله التربوية.
- تحفيزه على أجرأة المشاريع التربوية داخل المؤسسات التعليمية لتحسين وتحقيق جودة التعلمات عن طريق وضع مسابقات وطنية لتقييم هذه المشاريع.
- وضع مبالغ مالية أو جوائز تقديرية للمدرسين المشرفين على الأندية التربوية والساهرين على تفعيل أنشطة الحياة المدرسية دعما لهم وتشجيعا من أجل استمرارهم.
- التخفيف من عدد ساعات عمل بعض المدرسين وتكليفهم بتتبع ومواكبة المتعلمين المتعثرين في الدراسة نفسيا واجتماعيا وتربويا.

ث- الحق في الاشتغال في ظروف ملائمة للتعليم.

إن تحسين جودة التعليم وتعميمه يقتضي توفير شروط وظروف موضوعية للممارسة التربوية، ومن هذه الشروط حسب ما جاء في نوازل الونشريسي:

- تحديد عدد معين من المتعلمين يقدر المعلم على تعليمهم ومواكبتهم وتتبعهم، ورد في النازلة رقم 16 في قوله: "وإن كان يلحقهم لكثرتهم تقصير لم يأخذ منهم إلا ما يقوى على تعليمه كما يجب، ويدع ما زاد إلا أن يؤاجر من يعينه"، وبعد أن كثر الصبيان على أحد

المدرسين اقتصر على الأولين واستأجر من يعينه.[159] فهذا الإجراء كان في صالح المتعلمين لأن كثرتهم تعيق تعلمهم بشكل أفضل.

ج- حرية المشاركة في الحركة الانتقالية (تغيير مقر العمل).

إن الاستقرار النفسي والمادي للمعلم كلما زاد كان كثير العطاء خدوما للعلم ولطالبه، فكان من أولى أولويات استقراره أن يشتغل في الظرف المكاني و المناخي اللائق به والمتماشي مع خصائصه الصحية والنفسية والاجتماعية، بناء على هذه كانت من حقوق المدرس ضمان حركة انتقالية له مما يؤكد هذا الأمر ويشهد له الآتي:

اجتماعيا: مهنة التعليم من المهن التي يلجها الفرد وهو حديث السن لكي يعطي أكثر لصعوبتها ومشاقها وغالبا ما يكون أعزبا، لكن هذا لا يمنع من أن ينشئ المدرس أسرة تساهم في استقراره النفسي أيضا، مما يضطره أحيانا إلى السفر مسافات بعيدة وطويلة ليلاقي أهله وأسرته، خصوصا إذا كان أهله من منطقة غير التي يشتغل بها، كيف يمكن له أن يزاوج بين مسؤولية الأسرة و التدريس؟

نفسيا: بكون المؤسسة التعليمية أكثر انفتاحا على المجتمع المدني مقارنة مع غيرها من المؤسسات المدنية من خلال الأنشطة التعليمية بقيادة المدرس، وطبيعي أن يوجد اختلاف على مستوى اللهجة والتقاليد والأعراف، فالمدرس كلما كان أقرب إلى خصائص المحيط الاجتماعي المتواجد فيه كان أكثر ارتياحا نفسيا، وكلما اتسعت تلك الهوة بينهما (المدرس والمحيط الاجتماعي) ضاق المدرس وانعزل عن الناس والمجتمع، فتختل موازين نفسيته، وعليه هل من المعقول أن نحكم على المدرس بسجن أبدي في بقعة جغرافية لكونه مدرسا فيها، وإن كان المحيط الخارجي من مجتمع مدني وعمراني لا يتوافق وخصائص هذا المدرس أو ذاك؟

159- المعيار، 8/240-241 (بتصرف).

صحيا: مما يشهد له الواقع وحتى الأبحاث العلمية، أن هناك أشخاص يتأقلمون مع المناخ البارد وآخرون مع المناخ الرطب وهكذا... هب معي أن مدرسا كان من حظه أن عين في منطقة شديدة البرودة، وجسمه لا يستطيع مقاومة البرد؛ ألا نكون قد ظلمناه بالحكم عليه بالبقاء في تلك المنطقة؟ ونكون قد ساهمنا في عدم استقراره صحيا، وكنا سببا في عدم عطائه وإسهامه في تفعيل أنشطة الحياة المدرسية وخدمة المتعلم تعليما وتوجيها وإرشادا ...

وبناء على كل ما سبق ذكره، كان من حقوق المدرس أن يحظى بحركة انتقالية بعد انتهاء كل موسم دراسي ليختار لنفسه ما يليق بظروفه الاجتماعية و النفسية و الصحية لأنه أدرى بها دون غيره، فلا يعقل أن نقرر بدلا منه في هذا الأمر الذي ينبغي أن يراعى فيه ما سبق ذكره.

وقد نبهت نوازل الونشريسي إلى هذا الحق منذ القدم، فقد سئل سحنون عن معلم أراد أن ينتقل من موضع إلى آخر (كما جاء في النازلة رقم 17).

3. العدل بين المتعلمين سمة المدرس الناجح.

يُقبِل على المدرسة مختلف أبناء الطبقات الاجتماعية، من أبناء الأعيان، والوزراء، والميسورين، والفقراء، وكل طفل يكون حاله ومظهره تبعا لظروفه الاجتماعية، والفصول الدراسية متجانسة من هذه الفئات، ويجب على المعلم أن يعدل "بين تلاميذه فلا يفرق بينهم في المعاملة على أساس أحسابهم وأنسابهم أو وجود هوى في نفس المعلم، وقد يجد المعلم أن بعض التلاميذ يحاولون أن يتعلقوا به ليوهموا الآخرين بأن بينهم وبين المعلم صلة خاصة، وهنا تكون لباقة المعلم في توزيع اهتمامه بالتلاميذ بدرجة متكافئة فلا يعطي أحدا اهتماما أكثر من غيره حتى لا يوجد بينهم شحنا، أو بغضا، أو منافسة غير شريفة."[160]

وبعض الإخوة المدرسين يراعون إجابات المتفوقين فقط، ولا يسمحون للمتوسطين أو المتعثرين دراسيا بالإجابة، أو إذا أخطأ البعض عمموا العقوبة على جميع المتعلمين أو استثنوا

---

[160] ، علم النفس وآداب المهنة، محمد السرغيني وآخرون، ص: 203.

المتفوقين، وعدم إنصاف المتعلمين ظلم في حقهم، قال مجاهد: "الْمُعَلِّم إِذَا لَمْ يَعْدِل بَيْنَ الصِّبْيَانِ كُتِبَ مِنْ الظَّلَمَة."[161]

وهذا وسواه منبع لكره المعلم والمادة المدرسية، وقد يكون سببا لترك المتعلم المدرسة والانقطاع عنها إن تكرر ظلمه، فالواجب على المعلم مراعاة قدرات جميع المتعلمين، وإعطاءهم فرصة للمشاركة والتفاعل في بناء الدرس، أو في تفعيل أنشطة الحياة المدرسية، ويعالج ما يظهر من تعثر أو ضعف في التحصيل لدى بعض المتعلمين، ويساعد المتفوقين على الوصول إلى أقصى ما تؤهلهم قدراتهم واستعداداتهم. وهنا يكمن "سر المربي الناجح والمعلم الناجح بوضوح في حقيقة أنه كون فكرة واضحة عن دوافع تلاميذه واتجاهاتهم وخبراتهم واستعداداتهم، وفي أنه يتخذ الخطوات اللازمة - على أساس معرفته هذه - ليشجع الصالح من تلك العناصر أو يتغلب على الضار منها".[162]وقد نبه الونشريسي على هذا المعنى بإيراده قول سحنون: "ويجب العدل في التعليم ولا يفضل بعضهم على بعض ولو تفاضلوا في الجعل"[163]، فالنهي عند التفضيل بين المتعلمين واضح في هذا الجواب، بيد أن المدرس قد يميل إلى بعض المتعلمين نظرا لاجتهادهم أو لحس أخلاقهم وصلاحها لكن هنا يجب أن يكون "في وقت غير وقت تعليمه."[164]

4. الالتزام بأخلاقيات المهنة تطوير لمهنة التعليم.

تعتبر أخلاقيات المهنة في مجال التعليم ركيزة أساسية لجميع المعلمين والأساتذة والمدرسين وباقي العاملين في الحقل التربوي، سواء اشتغلوا في مدارس عمومية - حكومية - أو مدارس ومؤسسات تربوية خاصة أو مراكز للدعم ومحو الأمية ونحو ذلك. وهذه الأخلاقيات من أهم المؤثرات في سلوك المدرس فهي تكون لديه مرجعية ذاتية ترشده في عمله، وتساعده فيه، وبناء عليها يقوِّم علاقته مع الآخرين (المتعلمين، الأطر الإدارية والتربوية والتقنية، الآباء ..).

---

[161]- الآداب الشرعية، تأليف: الشيخ أبي عبد الله محمد ابن مفلح الحنبلي (763 هـ)، الناشر: عالم الكتب، 181/1.

[162]- مقال: "تنمية الشخصية وتنظيم الأنشطة التربوية للتلاميذ" كتبه: يوافيم لومبشار، ترجمة محمد عبد المجيد إبراهيم، مجلة: "مستقبل التربية"، مطبوعات اليونسكو، العدد 1، 1982م، ص: 37.

[163]- المعيار، 247/8

[164]- نفسه، 247/8

"ونظرا للدور الكبير الذي يلعبه في تنشئة الأجيال وتربيتها كان لا بد من التزامه بقواعد السلوك، وأخلاقيات مهنة التعليم، والتي هي مجملها مجموعة المبادئ والقواعد التي تعتبر أساسا للسلوكيات والممارسات السوية التي ينبغي أن يتحلى المعلمون بها، وفي المقابل تلزم المجتمع والنظام التعليمي احترام جميع العاملين في مهنة التعليم لرفع مكانة المعلم وتحسين نوعية التعلم".[165] ومن أخلاقيات المهنة التي وردت عند الإمام الونشريسي:

- العدل بين المتعلمين – كما سبقت الإشارة إلى ذلك، وانظر النازلة رقم 8 –.
- قبول المتعلمين على اختلاف خلفياتهم الاجتماعية والاقتصادية والدينية (إن لم يكن في ذلك إهانة وإذلال له ولدينه)، – انظر النازلة رقم 8 –.
- الانبساط للمتعلم المتفوق وتشجيعه، جاء في المعيار في سياق حديثه عن المتعلمين: "وإن أحسن المتصرف انبسط له"[166]
- الرفق والرأفة بالمتعلمين – انظر النازلة رقم 12 –.
- مشاركة وتزويد أولياء الأمور المعلومات والمستوى التعليمي لأبنائهم وكذا سلوكهم، والتزامهم بالحضور ونحو ذلك، قال القابسي: "ومن اتصف من الصبيان بأذى أو لعب أو هروب من الكتاب استشار وليه في قدر ما يرى من الزيادة في ضربه قدر ما يطيق"[167]، وجاء في جواب عن طفل أهدى للمعلم زاعما أنه من أهله: "إن عرف هواية الأب للمعلم فجائز للمعلم قبوله وتصديقه إلا أن يأتي من ذلك بما يستنكر إلا أن يكون الأب بعيدا أو يأتي في غير وقت اعتاده منه فيسأل عن ذلك أبويه."[168]
- الالتزام بالنزاهة وعدم قبول الرشوة أو طلبها أو استغلال المنصب، قيل لسحنون: "وربما أهدى الصبي للمعلم ليزيده في البطالة المعتادة في الختمة اليوم وبعضه؟ فقال: هذا لا

---

[165]- أخلاقيات مهنة التعليم وقواعد السلوك، هيئة تطوير مهنة التعليم، السلطة الوطنية الفلسطينية: وزارة التربية والتعليم العالي، 2010م، ص: 9.

[166]- المعيار، 259/8.

[167]- نفسه، 257/8-258.

[168]- نفسه، 183/9.

يجوز إلا بإذن أولياء الصبيان"[169]، وجاء أيضا في النازلة 20: "لا يجوز للمعلم تكليف الصبيان فوق أجرته شيئا لا هبة ولا غيرها ولا يسألهم ذلك إلا أن يكون من غير مسألة أو من مسألة على وجه المعروف، وإن كان يهددهم أو يخليهم إذا أهدوا إليه شيئا فلا يحل ولا يفعله إلا جاهل آكل للسحت فليوعظ ويزجر"، فالمدرس الذي يستغل منصبه لتهديد وابتزاز الآباء وجب زجره وإن لم يتعظ يعزل ويُعْفَ من المنصب.

- الالتزام بالأخلاق العامة السائدة في المجتمع، فمن أخل بهذه الأخلاق يمنع من التدريس، وكذا "يمنع من يتحدث عنه بسوء مطلقا، وبهذا جرى العمل وهو الحق."[170]

- تحري الحلال في المطعم والمشرب، فقد سئل السيوري[171] عمن يتوسم بالعلم فيشتري لحما حراما، فقيل له في هذا: فقال: هو حلال لأني فقير فهل يقدح في شهادته أم لا؟ وهل يسمع منه الحديث والعلم أم لا؟

فأجاب: لا يجوز أكل اللحم، ومن هذه صفته لا يبث العلم.[172]

ويمكن صياغة المبادئ وأخلاقيات المهنة التي وردت في كتاب المعيار في الشكل الآتي:

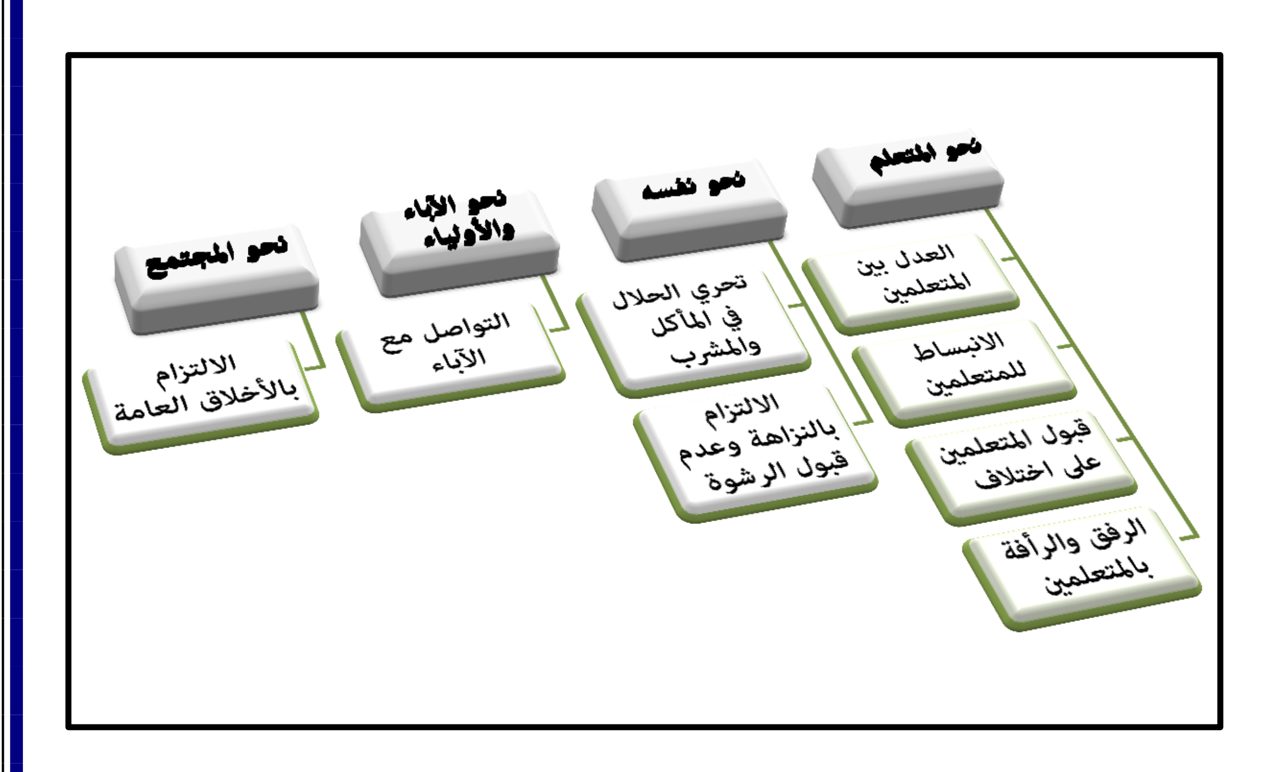
---

[169]- المعيار، 8/251-252.

[170]- نفسه، 2/250-251.

[171]- أبو القاسم عبد الخالق بن عبد الوارث السيوري، آخر شيوخ القيروان، وخاتمة علماء افريقية، توفي بها سنة 460 هـ أو 462 هـ، شجرة النور 1/172.

[172]- المعيار، 6/74



(الشكل 5.2: أخلاقيات المهنة التي وردت في كتاب المعيار)

ومما يلاحظ أن نصف الآداب والمبادئ التي ذُكِرَت في نوازل الإمام الونشريسي لها علاقة بحقوق المتعلم وحده، الأمر الذي يخبرنا بأن الاهتمام بالمتعلم لم يكن وليد اللحظة، ونظرا للأهمية البالغة للقيم في المنظومة التربوية، يستحسن وضع "إطار أو ميثاق أو دستور أخلاقي ملزم للمعلم يضم أخلاقيات المهنة التي ينبغي أن يلتزم بها، ويبصره بأهميته في إصلاح التعليم ومن ثم إصلاح المجتمع الذي يسمو النظام التعليمي إليه."

5. أداء المعلم عمله بنفسه.

يعد المدرس فاعلا أساسيا في المنظومة التربوية، له دور تعليمي وتربوي داخل الفصل، وله دور إداري وتربوي في علاقته بمجالس المؤسسة، وغيرها من الأدوار المنوطة به، والمدرس ملزم بأن يؤدي رسالته المهنية، وأن يقوم بعمله المسؤول عنه أحسن قيام، وبما أنه مكلف بأداء مهام معينة فينبغي له الالتزام بها وحده دون إنابة فيها لما قد يترتب عليها من مسؤوليات إدارية أو مدنية أو

جنائية ... وقد أشار صاحب المعيار إلى هذا في نازلة: "المعلم يريد أن يجعل غيره في موضعه، هل يجب إذا رأى في الصبيان ذلك أم لا؟ فأجاب - أبو محمد - : ليس به أن يجعل في موضعه غيره."[173]

[173]- المعيار، 238/8.

المبحث الثالث: دعامات على مستوى الحياة المدرسية،

تهدف المدرسة الحديثة إلى جعل المتعلم في قلب الاهتمام والتفكير؛ من خلال خلق الجو الخصب لتحرير طاقاته الإبداعية في الفضاء المدرسي، وتفعيل أنشطة الحياة المدرسية التربوية، والانتقال بالتربية والتعليم من منطق التلقين والشحن، والإلقاء السلبي الأحادي الجانب إلى منطق التعلم الذاتي، والتفاعل الخلاق بين المتعلم والمدرس.

وتفعيل أنشطة الحياة المدرسية (المندمجة، الفصلية، الموازية) يتم بواسطة جملة من الطرق والآليات التربوية التي يسهر عليها شركاء المدرسة (الأطر التربوية والإدارية، مجالس المؤسسة، المجالس الجماعية ...)، وكل هذا يكون في إطار نظام تربوي موحد يشمل مختلف الأسلاك التعليمية، والمناهج والطرائق الدراسية، والموارد البشرية، والفضاءات المدرسية، إلى جانب الإيقاعات الزمنية ...

كما نبهت سابقا إلى أن هذا المبحث سأضمنه باقي المواضيع التربوية المثارة في المعيار ما عدا ما يتعلق بالمعلم والمتعلم فقد جعلت لكل واحد منهما مبحثا خاصا به نظرا لوفرة الفتاوى المرتبطة بهما. وهذه الموضوعات مبينة في الجدول الآتي:

موضوع النازلة	عدد النوازل	النسبة المئوية
المؤسسات التعليمية ومكوناتها	23	71.87 %
أنشطة الحياة المدرسية الموازية	1	3.12 %
الإيقاع الزمني	1	3.12 %
طرائق التدريس والتقويم والمادة الدراسية	3	9.37 %
موضوعات أخرى	4	12.5 %

(الجدول 1.3: موضوعات الحياة المدرسية الواردة في كتاب المعيار)

يستولي موضوع المؤسسات التعليمية الحصة الكبيرة مقارنة مع باقي المواضيع وذلك لأهمية وجودها في الشروع في العملية التربوية، وجاءت نازلة واحدة تتحدث عن كيفية وطريقة الاحتفال بمناسبة المولد النبوي في مؤسسة تعليمية، وخصصت نازلة واحدة مستقلة تحدثت عن التوقيت المدرسي فقط وأشير إليه في ثنايا بعض النوازل، أما الموضوعات المختلفة فيندرج فيها: المحيط السيوسوثقافي للمؤسسة التربوية، وما يتعلق بالأطر الإدارية وأعوان النظافة والحراسة، والوسائل الديداكتيكية ...

المطلب الأول: دعامات على مستوى المؤسسات التعليمية.

تنوعت المؤسسات التعليمية في العصر الوسيط -الذي عاش فيه الإمام الونشريسي-، وساهمت جميعها في نشر المعرفة والعلوم، وتنوير المجتمع وبنائه، ومن أهم مراكز هذا الإشعاع الثقافي العلمي:

المؤسسة التعليمية	التكرار	النسبة المئوية
الكتاتيب القرآنية / الحانوت/ الكتاب / المكتب	11	7.28 %
محضرة	1	0.66 %
المسجد / الجامع / مسيد	18	11.92 %
المدرسة	121	80.13 %

(الجدول 2.3: المؤسسات التعليمية في كتاب المعيار)



(الشكل 1.3: المؤسسات التعليمية الواردة في كتاب المعيار)

1. **الكتاتيب القرآنية**: جمع كتاب (بضم الكاف) وهي من أقدم المراكز التعليمية التي أنشئت بعد المساجد، وكانت الغاية منها تحفيظ القرءان وتعليم وتدريس بعض مبادئ القرءاة والخط كما سبق بيانه في النازلة رقم 23، والطبيعة العمرانية للكتاتيب تكون عبارة عن حجرة أو حانوت - دكان - وجاء في المعيار ذكر.

2. **المحضرة**: وقد ذكرت في نازلة واحدة[174] في المعيار، وأصل الكلمة من الحضور، إما من كون المتعلمين يحضرون إلى الموضع الذي يدرسون فيه، أو لكون المتعلمين في هذا المستوى يحضرون للمستوى التعليمي الموالي.[175]

3. **المساجد**: تعد أقدم المؤسسات التعليمية في الإسلام، لم تقتصر رسالتها على العبادة فقط، بل كانت تدرس فيها مختلف العلوم، وتعقد فيها المناظرات العلمية والحلق العلمية للمذاكرة والفتيا (انظر النازلة رقم 27)، وتقدم فيها الدروس سواء كانت دينية وعظية أم علمية ثقافية.

4. **المدارس**: هي مؤسسات رسمية يقصدها المتعلمون طلبا للعلم والمعرفة، وقد ظهرت هذه المؤسسات - كما أسلفنا الذكر - بشكل ملحوظ قبل عصر الإمام الونشريسي، وقد ذُكرت 121 مرة في

---

[174]- انظر: المعيار، 156/7

[175]- أمثال العوام في الأندلس، تأليف: أبو يحيى عبيد الله بن أحمد الزجالي القرطبي (694هـ)، تحقيق وشرح ومقارنة: الدكتور محمد بنشريفة، الناشر: وزارة الأوقاف المكلفة بالشؤون الثقافية والتعليم الأصلي، فاس: مطبعة محمد الخامس، 1975م، 232/1.

كتابه المعيار إما تصريحا أو تلميحا، وفي الغالب يقصدها المتعلمون بعد إكمالهم لحفظ القرءان وتعلم مبادئ الحساب والخط والقراءة في الكتاتيب القرآنية، وقد دأبت المدارس في هذا العصر على تدريس العلوم الآتية: "العلوم الشرعية من فقه وحديث وتفسير، والعلوم الأدبية التي تتمحور حول الشعر وروايته، والعلوم الكونية من فلسفة، ومنطق، ورياضيات، وفلك ..."[176]

وقد صممت في أغلبها بيوت وحجرات لسكنى الطلبة الغرباء، وهي تشبه ما يسمى في عصرنا بالجناح الداخلي للمؤسسات التعليمية (وقد ذكر 43 مرة إما بلفظ سكن أو سكنى).

وتمثل هذه المؤسسات التعليمية على اختلاف أنواعها جزءا ضروريا ومتكاملا مع النظام الاجتماعي وباقي مؤسسات المجتمع، فهي لا تقتصر على تأمين فرص التعلم والتعليم للجميع بل تتعدى ذلك إلى معالجة الإنسان فردا وجماعة وتهيئته ليسهم في تنمية وتطور المجتمع وتقدمه، ومن خلال استقراء جملة النوازل التربوية التي وردت في المعيار نقترح بعض الدعامات للاستمرار في تطوير هذه المراكز التعليمية:

- مأسسة الكتاتيب القرآنية.
- إحداث مطاعم مدرسية بكافة الثانويات والمدارس بالعالم القروي.
- إحداث الداخليات (سكنى المتعلمين) لاستقطاب المتعلمين القاطنين في العالم القروي.
- توفير التأطير التربوي والإداري لهذه الداخليات.
- إلزام المجالس الجماعية بتوفير وتنمية نظام النقل المدرسي للقاطنين بعيدا عن المؤسسات التعليمية.
- تعيين طاقم إداري وتقني يساعد المديرين بالمؤسسات الابتدائية، وتوفيره بشكل كاف في الثانوية الإعدادية والتأهيلية لضمان جودة التعليم وتحقيق مبدأ تكافئ الفرص.
- توفير المعدات المعلوماتية، واستثمار التطور التكنولوجي في التسيير الإداري.

---

[176]- مناهج التعليم في المدارس العتيقة بالمغرب إبان العصر الوسيط، تأليف: جميل حمداوي، الطبعة: الأولى، 2018م، ص: 19.

المطلب الثاني: دعامات على مستوى المكتبة المدرسية.

اهتم السلاطين والعلماء بالمكتبات وأوقفوا الكتب عليها منذ القدم، وقد كانت أغلب هذه الخزانات إما تابعة لمدارس أو جوامع أو محاذية لها (انظر النازلة رقم 22، والنازلة رقم 26)، ومنبع هذا الاهتمام هو إدراكهم لأهمية الكتاب والمكتبة ودورهما في تنمية التعليم الذاتي والتكوين المستمر وحاجة المتعلم والمعلم له، فهي "تؤلف اليوم جزءا من الحياة المدرسية، والمعلم الذي لا يعد تلاميذه كيف يستعملون الكتب بذكاء وإدراك، والذي لا يوصيهم بصحبة مكتبات المطالعة، فهو معلم يوشك أن يعلن إفلاسها مربيا." [177]

كما أنها تعد "مرفقا حيويا وأساسيا من المرافق التعليمية التي تسهم بإيجابية وفعالية في تحقيق استراتيجيات وسياسات التعليم."[178] والمتعلم بعدما يلج المؤسسة التعليمية إما أن يكون داخل الفصل الدراسي طلبا لتنمية الخبرات والمهارات واكتساب المعلومات والمعارف، وإما أن يكون له وقت فراغ ينبغي أن يستغل في هذه المكتبات المدرسية.

لذا كان من الطبيعي أن يتحدث الونشريسي عن هذه المكتبات أو تأتيه - ولمن سبقه - نوازل تتعلق بالكتب وتحبيسها بالمكتبات والخزانات المدرسية ... ومن الدعامات المقترحة في الإفادة بشكل أفضل من هذا الفضاء المدرسي، ما يلي:

- تزويد المكتبة المدرسية بمختلف الكتب الحديثة والمصادر العلمية، وعدم الاقتصار على كتب المقررات والبرامج الدراسية مع مراعاة المستوى التعليمي للمتعلم.
- إطلاق مبادرات تحسيسية داخل المجتمع لوقف الكتب في المدارس والمعاهد التعليمية.
- منع تحبيس الكتب التي تضم خرافات وأساطير لا يرجى النفع منها.

---

[177]- مدخل إلى التربية، تأليف: غاشتون ميالاريه، ترجمة: نسيم نصر، بيروت: دار منشورات عويدات، الطبعة: الثانية، 1980م، ص: 270.

[178]- المكتبة المدرسية ودورها في نظم التعليم المعاصرة، تأليف: محمد فتحي، حسن محمد عبد الشافي، حسن سيد شحاتة، القاهرة: الدار المصرية اللبنانية، الطبعة: الأولى: 1999م، ص: 10.

- تنظيم ورشات لإرشاد المتعلمين إلى كيفية الاستفادة من الكتاب، "ومنهجية التعامل مع المصادر الورقية والرقمية.."[179]

- "تدريب المتعلمين على جمع ملف علمي عن موضوع معين عن طريق البحث الموجه ..."[180]، وحثهم على الاعتماد على الكتب والوسائط السمعية البصرية المتوفرة في المكتبة المدرسية.

- إعارة الكتب تحت إشراف المدرسين (وهذا فيه منفعة عظيمة للمتعلم، فالمدرس يوجهه إلى ما يصلح له، ويدربه على حسن اختيار الكتب).

- وضع قاعات مخصصة للمطالعة الفردية داخل المؤسسات التعليمية؛ وتكون مجهزة وفقا للمعايير الحديثة للمكتبات.

- بناء المكتبات في المدارس الجماعاتية والمدارس الفرعية والمركزية في العالم القروي.

المطلب الثالث: دعامات على مستوى طرائق التدريس.

يعتمد المدرس على جملة من الطرائق والإجراءات والتقنيات بغية إشراك المتعلمين في بناء درايتهم، وتحقيق الكفايات المنشودة، إذ أن المعلم هو الذي يولد الرغبة لديهم بهدف الانخراط في العملية التعليمية، و"يلعب دور الوسيط بين التلميذ والدراية، فهو الذي ينظم التقاءه بها،"[181] لذا وجب عليه اختيار أنجع الطرائق لهذه المهمة فهي "ليست لها قيمة في حد ذاتها؛ إذ أن تطبيقها من دون استيعاب المفاهيم والقيم التي تؤسس لها، قد يجعلها كاريكاتورية."[182]

ومن أشهر طرائق التدريس:

---

[179]- دليل تكوين المكونين في مادة التربية الإسلامية، تأليف: خالد الصمدي، منشورات المنظمة الإسلامية للتربية والعلوم والثقافة، 2014م، ص: 102.

[180]- نفسه، ص: 102.

[181]- تعليم التجريد: استراتيجية لبناء القدرات والكفايات، تأليف: بريت ماري بارث، ترجمة: عبد الكريم غريب، منشورات عالم التربية، الطبعة: الأولى، 1428 هـ/2007م، ص: 167.

[182]- نفسه، ص: 166.

الطريقة الإلقائية، طريقة المناقشة والحوار، الطريقة الاستنباطية، الطريقة الاستقرائية، طريقة حل المشكلات، التعليم المبرمج، التعليم عن بعد، التدريس بالأقران، ... ويتيح تنوع هذه الطرائق للمدرس "اختيارات متعددة يمكن اعتمادها بحسب المواقف التعليمية سواء في بناء الدرس بكامله، أو اعتماد اختيارات متعددة في الدرس الواحد."[183]

أما ما يتعلق بالطرائق التي أشار إليها الونشريسي في معياره فهي: التلقين وقد وردت في موضعين اثنين في النازلة رقم 14، أما الطريقة الثانية فهي التعليم بالأقران وجاء في موضوع واحد في النازلة رقم 9 في قوله: "ولا تمكن صبيانك من تعليمهم الكتابة".

إن أغلب المتعلمين الذين ورد ذكرهم في نوازل الونشريسي كانوا يدرسون في الكتاتيب القرآنية، ولا ريب أن أول ما كانوا يتعلمونه هو القرآن الكريم، والطريقة المتبعة في ذلك هي التلقين، وتعتمد أيضا في تعليم مبادئ العلوم وتدريسها، و"يكون - التلقين - مفيدا إذا كان على التّدريج شيئا فشيئا وقليلا قليلا، يلقي عليه أوّلا مسائل من كلّ باب من الفنّ هي أصول ذلك الباب.

ويقرّب له في شرحها على سبيل الإجمال ويراعى في ذلك قوّة عقله واستعداده لقبول ما يرد عليه حتّى ينتهي إلى آخر الفنّ وعند ذلك يحصل له ملكة في ذلك العلم إلّا أنّها جزئيّة وضعيفة. وغايتها أنّها هيّأته لفهم الفنّ وتحصيل مسائله."[184]

أما بالنسبة للطريقة الثانية التي أشار إليها الإمام فهي: الاعتماد على الأقران في التدريس، وجاء الحديث عنها في سياق تعليم الكتابة، وهذه الطريقة تتيح للمتعلم نقل كل المعارف والمهارات والقدرات - المكلف بتبليغها - بين زملائه بطريقة لا يشعرون فيها بالتمايز، وتتيح لهم الفرصة بالتعبير عما يختلج في صدورهم دونما حرج.

---

[183]- دليل تكوين المكونين، ص: 102.

[184]- تاريخ ابن خلدون 734/1.

إضافة إلى هاتين الطريقتين فلا شك أن المعلمين في عهد الونشريسي وقبله قد اعتمدوا طرائق أخرى خاصة في تدريس الحساب والعلوم المادية كالفلك والطب والكيمياء ...، ويقترح في سياق الإفادة من الطرائق البيداغوجية المبادئ الآتية:

- الاستعانة بالوسائل السمعية البصرية أثناء التدريس بالطريقة التلقينية أو الإلقائية، لأن هذا يتيح للمتعلم فرصة قراءة المعلومة وسماعها بشكل أفضل.
- تشجيع التدريس بالأقران.
- برمجة دروس تطبيقية في مراكز تكوين المعلمين والأساتذة لتفعيل مختلف الطرائق البيداغوجية لأن أغلب المدرسين عند تخرجهم لا يكون لديهم تصور حول كيفية تفعيل وتطبيق هذه الطرائق.
- تنظيم ورشات وأنشطة للأساتذة الممارسين يشرف عليها المفتشون التربويون في كيفية استخدام هذه الطرائق.

المطلب الرابع: دعامات على مستوى الإيقاعات الزمنية.

يعد زمن التعليم والتعلم من المكونات الأساسية التي يلزم مراعاتها عند أي إصلاح للمنظومة التربوية؛ لِمِحْوَرِيتها وأهميتها في تحسين وتجويد الأداء التربوي، ويعرف أيضا بالإيقاعات الزمنية، وهي تعتني بتنظيم حصص أنشطة المتعلم الدراسية اليومية والأسبوعية والسنوية وتدبيرها تجنبا لهدرها وضياعها،[185] وتفعيلا لذلك ينبغي:

- برمجة التعلمات بما يراعي الإيقاعات البيولوجية للمتعلمين وخصوصيات الأنشطة والمواد الدراسية، وتفاديا لإجهاد المتعلمين وإتعابهم.
- في العالم القروي بعض المتعلمين لا يعودون إلى ديارهم بين الساعة الثانية عشر والثانية بعد الزوال فينبغي استثمار هذا الوقت إما بتشييد بعض المرافق التربوية

[185]- مستجدات المنهاج الدراسي للتعليم الابتدائي للسنوات الأربع الأولى، المملكة المغربية: وزارة التربية الوطنية والتكوين المهني والتعليم العالي والبحث العلمي، مديرية المناهج ماي 2019م. ص:31 (بتصرف).

التي يمكن للمتعلمين أن يمكثوا فيها أو الاشتغال بالتوقيت المستمر لتوفير الوقت والجهد اللذين يهدران دون جدوى.

- مراعاة الظروف الإيكولوجية والمحيط السوسيو اقتصادي للمؤسسة في برمجة حصص الدراسة.
- "التوزيع المنطقي للمواد والأنشطة الدراسية على امتداد أيام الأسبوع".[186]

[186]- المرجع السابق، ص: 32

خاتمة.

تناولت هذه الدراسة الحديث عن قضايا التربية والتعليم انطلاقا من التراث النوازلي لدى الإمام الونشريسي، وذلك لما تكتسيه هذه النوازل من أهمية في التعرف على أحوال المجتمع، وما تثيره من أسئلة تتعلق بتفاعل مختلف مكوناته وفعالياته من أجل النهوض بالمنظومة التربوية.

وكان الهدف من هذه الدراسة استقراء النوازل التربوية الواردة في كتاب المعيار للإمام الونشريسي بعد استخراجها وتصنيفها رغبة في استنباط بعض الدعامات التي يمكن أن تفيد العملية التربوية في عصرنا، وقد خلُص البحث إلى جملة من النتائج أذكرها بعد تمحيص الفرضيات التي انطلقت منها هذه الدراسة.

فرضيات البحث:

- اهتم الإمام الونشريسي في كتاب المعيار بنوازل التربية والتعليم، وقدم تصورا عاما للنظام التعليمي.
- اعتنى الإمام الونشريسي في النوازل التي أوردها في كتابه المعيار بمختلف الجوانب المهمة في المنظومة التربوية شأنه شأن الدراسات التربوية المعاصرة.
- النوازل التربوية للونشريسي -في المعيار- مفيدة في عصره للمنظومة التربوية، تقليدية ومفيدة لعصرنا الحديث.

تمحيص الفرضية الأولى:

تبين من خلال هذه الدراسة أن الإمام الونشريسي - في كتابه المعيار - قد عني بذكر نوازل التربية والتعليم، غير أنه لا يمكنها أن تمدنا بتصور عام ومتكامل للنظام التعليمي القائم آنذاك، إذ كما رأينا فإنا ثلثي النوازل تختص بالمعلم والمتعلم، وباقي الموضوعات ذكر بنسبة ضئيلة جدا مع غياب الكثير منها.

تمحيص الفرضية الثانية:

تنوعت القضايا التي ذكرت في المعيار رغم اختلاف نسب ورودها، فثمة نوازل تحفل بالأطر التربوية والأطر الإدراية والتقنية، ونوازل تضمنت الحديث عن المنهاج والبرنامج الدراسي، إضافة إلى المحيط السوسيو ثقافي للمؤسسات التعليمية ومكوناتها؛ وعلاقتها بشركائها، ونبه إلى ضرورة مراعاة الجانب السيوكو نمائي للمتعلم وإيقاعاته البيولوجية في اختيار طرائق التدريس والتقويم وبرمجة الأنشطة التعليمية التعلمية.

تمحيص الفرضية الثالثة:

يعد العصر الوسيط أَخْيَرَ فترة زمنية عاشتها الحضارة الإسلامية من الناحية العلمية - رغم الاضطرابات السياسية - وهي الفترة التي عاش فيها أو أواخرها الإمام الونشريسي، وأَوْضَحْتُ أيضا أن الدول التي كانت في عصره سواء في المغرب الأقصى أو الأدنى أو الأوسط قد اهتمت اهتماما بالغا بالمدارس، ومعلوم أن الونشريسي أحد الذين كرسوا حياتهم للتدريس، وهذا يدل على أن نوازله التي أفتى بها هو - أو تبناها - كانت ذا نفع للمنظومة التربية القائمة آنذاك، ولا شك أنها نافعة لعصرنا وإن كانت تقليدية - باعتبار الزمن -، وقد تم تحقيق هذا من خلال الدعامات المستنبطة من هذه النوازل.

أهم النتائج التي توصلت إليها الدراسة:

- حضور نوازل التربية والتعليم في كتاب المعيار للإمام الونشريسي ضعيف جدا، حيث يصل حجمها في الكتاب - تقريبا - إلى % 2 فقط من مجموع نوازله في المعيار، وعددها 104 نازلة.
- اهتم الإمام الونشريسي بمختلف الجوانب التربوية في نوازل التربية والتعليم التي أوردها في كتابه المعيار بنسب متفاوتة.

- القضايا التربوية المذكورة في هذا الكتاب عديدة ومتنوعة؛ لكن نسب تكرارها مختلفة تماما، وكانت النسبة المئوية الكبرى لمكونات المثلث الديداكتيكي.
- الحضور القوي للنوازل المتعلقة بالمعلم والمتعلم على حساب المحتوى الدراسي، مما يدل على الاهتمام لم يكن منصبا بالدرجة الأولى على المضامين المعرفية – كما ينسب لهم ذلك – بل كان الاهتمام منصبا بالدرجة الأولى على المتعلم كما هو الشأن في الدراسات التربوية الحديثة، قال الحسن بن عطية الونشريسي "المدرسة إنما بنيت للطلبة، لأن المدرسة مشتقة من الدرس والدارسون هم الطلبة، وما منهم الاشتقاق يقتضي علما دالا على الحكم، فهم المتبوعون وغيرهم تابع لهم، ولا يصح تقديم التابع على المتبوع" في سياق التفاضل بين تقديم راتب المعلم والمتعلم وباقي الأطر الإدراية والتقنية العاملة بالمؤسسة.
- تضمنت النوازل التي تحدثت عن المتعلم استعمال لفظ المتعلم أو طالب علم، ولم تستعمل لفظ التلميذ مما يدل على أن لفظ "المتعلم" ظهر قديما، ولم يظهر حديثا مع النظريات التربوية الحديثة - كما يروج لذلك -.
- اهتمام النوازل التربوية بالتعليم الأولي مقارنة مع باقي الأسلاك، وموضوعات ترتبط بإلزام الآباء والمجتمع بتعليم أبنائهم الصغار وتسجيلهم بهذا السلك.
- اعتمد المدرسون في العصر الوسيط على بعض الطرائق البيداغوجية في التدريس كالعمل بالمجموعات والتدريس بالأقران المعتمدة في التربويات المعاصرة.
- تبين من خلال الدراسة وجود نظام المنحة الدراسية للمتعلم لإعانته له على مصاريفه الدراسية، ولتحفيز أولياء التلاميذ على دعم أبنائهم وعدم حرمانهم من التمدرس.
- ذيوع ظاهرة تأديب المتعلمين طلبا لإصلاحهم وتهذيبهم، وهذا التأديب له شروط يلتزم به المعلم، منها: استشارة الآباء في تأديب أبنائهم، التأديب لا يكون دوما بالضرب والزجر، وإنما قد يكون بالتحفيز والمدح والذم، التدرج في العقاب حسب الجُرّم المرتكب مع مراعاة أحوالهم الجسدية والنفسية، كما أن العقاب مراتب بعد النصح والإرشاد؛ أولها الزجر

والوعيد، ثم التقريع بلا شتم، فإن لم ينفع ضربه ضربة واحد إلى ثلاث، وإلا زاد إلى عشر، وقد تصل إلى العشرين وأكثر في سطح قدمه، وقد يخرج الطالب من الدرس إن عظم جرمه.

- بيان الدراسة حضور الاهتمام بعملية التقويم بمختلف أنواعه في العملية التربوية.
- بينت الدراسة مقدار الاحترام والتقدير الذي حظي به المدرس بين مختلف الطبقات الاجتماعية، ولدى الخاصة والعامة، وتلقيه جملة من التحفيزات والتشجيعات - إلى جانب حقوقه المادية - سواء من السلطان أو أولياء الأمور أو من عامة الناس.
- منع المدرس الذي يخل بآداب المهنة والأخلاق العامة السائدة في المجتمع من أداء عمله، كما يمنع من التدريس من لم يكن مؤهلا لهذه المهنة.
- نصف الآداب وأخلاقيات المهنة التي ذُكِرَت في نوازل الإمام الونشريسي لها علاقة بحقوق المتعلم وحده، الأمر الذي يخبرنا بأن الاهتمام بالمتعلم لم يكن وليد اللحظة.

أما ما يتعلق بالدعامات والأسس التربوية المستفادة من النوازل فيمكن إجمالها فيما يلي:

أولا: دعامات على مستوى المتعلم.

- اعتبار التعليم الأولي ركيزة أساسية لبناء شخصية المتعلم،
- تحسيس آباء وأمهات المتعلمين بضرورة وأهمية تعميم التعليم الأولي على مستقبل المتعلم.
- سن تشريع قانون يلزم الأولياء بتسجيل أولادهم في مؤسسات التعليم الأولي.
- إشراك المجالس الجماعية والمجتمع المدني في بناء وتشييد مؤسسات التعليم الأولي، والسهر على تسييرها.
- تبسيط الإجراءات القانونية والإدارية للتشجيع على إحداث المؤسسات الخاصة.
- إشراك السلطات المحلية والمجتمع المدني في تنزيل برامج التعليم غير النظامي.
- تحفيز مؤسسات القطاع الخاص للمساهمة في تعميم وتنمية التعليم الأولي.

- إحداث أقسام للتعليم الأولي بالعالم القروي، ودعم الكتاتيب القرآنية وحفزها.
- توفير مراكز لتكوين المربين تربية خاصة لسلك التعليم الأولي.
- سن نظام لمنحة الدراسية تكون كافية لمصروفات المتعلم الدراسية، ويمكن الاستعانة بأموال:
  - أموال الزكاة والعشر،
  - أموال الحبس والوقف،
  - استثمار أموال الحبس في مشاريع مدرة للدخل،
  - أموال الوصايا والهبات،
  - تضامن المجتمع (هيئات، جمعيات ...) والتكفل بالمصاريف الدراسية للمتعلم،
  - المنحة الدراسة التي تعطيها الدولة للمتعلمين.
- لتأديب المتعلم ثمة شروط والقواعد التي ينبغي مراعاتها، ومنها:
  - أن يكون تأديب للصبيان لمنفعتهم.
  - ألا يكون المدرس في حالة غضب.
  - ألا يكلف المدرس غيره بتأديبه.
  - إخبار المتعلم بالعيب والقبح والخطأ الذي ارتكبه عند العقوبة.
  - الإمساك عن الانبساط للمتعلم المسيء حتى يحسن التصرف ويعود إلى رشده.
- الحرص على التقويم لكونه دعامة أساسية في تنمية كفايات ومهارات المتعلم.

ثانيا: دعامات على مستوى المعلم.

- ضرورة الـتأهيل العلمي للمدرس (الكفاية المعرفية)،
- تمتيع هيئة التدريس بحقوقها لتحفيزها على أداء الرسالة التربوية،
- إكرام المعلم أو المدرس في مختلف المناسبات والأعياد الدينية والوطنية.

- مكافأة المدرس عند تفوق المتعلمين.
- طبع ونشر الأعمال والدراسات التربوية للمدرسين.
- تنظيم مسابقات وطنية لتقييم المشاريع التي ينجزها المدرسون في مؤسساتهم.
- وضع مبالغ أو جوائز تقديرية للمشرفين على الأندية.
- تشريع ميثاق يستوعب أخلاقيات وآداب المهنة التي ينبغي أن يلتزم بها المدرس، ويبصره بأهميته في إصلاح التعليم.

ثالثا: دعامات على مستوى المؤسسات التعليمية.

- مأسسة الكتاتيب القرآنية.
- إحداث مطاعم مدرسية بكافة الثانويات والمدارس بالعالم القروي.
- إحداث الداخليات (سكنى المتعلمين) لاستقطاب المتعلمين القاطنين في العالم القروي.
- توفير التأطير التربوي والإداري لهذه الداخليات.
- إلزام المجالس الجماعية بتوفير وتنمية نظام النقل المدرسي للقاطنين بعيدا عن المؤسسات التعليمية.
- تعيين طاقم إداري وتقني يساعد المديرين بالمؤسسات الابتدائية، وتوفيره بشكل كاف في الثانوية الإعدادية والتأهيلية.
- توفير المعدات المعلوماتية، واستثمار التطور التكنولوجي في التسيير الإداري.

رابعا: دعامات على مستوى الفضاء المدرسي (المكتبة المدرسية).

- تزويد المكتبة المدرسية بمختلف الكتب الحديثة والمصادر العلمية، وعدم الاقتصار على كتب المقررات والبرامج الدراسية مع مراعاة المستوى التعليمي للمتعلم.
- إطلاق مبادرات تحسيسية داخل المجتمع لوقف الكتب في المدارس والمعاهد التعليمية.

- منع تحبيس الكتب التي تضم خرافات وأساطير لا يرجى النفع منها.
- تنظيم ورشات لإرشاد المتعلمين إلى كيفية الاستفادة من الكتاب.
- توجيه المتعلمين إلى إنجاز البحوث المدرسية انطلاقا من المكتبة المدرسية.
- إعارة الكتب تحت إشراف المدرسين.
- بناء المكتبات في المدارس الجماعاتية والمدارس الفرعية والمركزية الابتدائية بالعالم القروي.

خامسا دعامات على مستوى طرائق التدريس.

- الاستعانة بالوسائل السمعية البصرية أثناء التدريس بالطريقة التلقينية أو الإلقائية.
- تشجيع التدريس بالأقران.
- برمجة دروس تطبيقية في مراكز تكوين المعلمين والأساتذة لتفعيل مختلف الطرائق البيداغوجية.
- تنظيم ورشات وأنشطة للأساتذة الممارسين يشرف عليها المفتشون التربويون في كيفية استخدام هذه الطرائق.

تمت الرسالة بحمد الله، وما تضمنته من آراء واجتهادات شخصية تقبل الصواب والخطأ، والله المستعان.

الملاحق

الملحق رقم1: شبكة تحليل المضمون

رقم النازلة	فئة الشكل				فئة المضمون															
	عدد الأسطر		طريقة الإجابة		الموضوع															
					مكونات المثلث الديداكتيكي						طرائق التدريس		مكونات المؤسسة التعليمية					التوقيت المدرسي	أنشطة الحياة المدرسية	موضوعات أخرى
					المعلم		المتعلم		المحتوى				فضاء التدريس			أخرى				
	السؤال	الجواب	مباشرة	فيها تحليل	صريح	مضمر	صريح	مضمر	صريح	مضمر	صريحة	مضمرة	الكتاب/محضرة	المسجد / المسيد	المدرسة	المكتبة	الجناح الداخلي			
1	1	2	×											2	1					
2	4	3	×		2	2		2		2										1
3	1	7		×																1
4	1	1	×		1	1		1												
5	4	4	×			2		2						2						1
6	3	1	×					2												
7	3	1	×					2												
8	3	5		×	1	3	2	3												
9	1	11		×	4	4	5	4												1
10	3	3	×		1	3	5	2												
11	1	1	×			1		1												
12	1	1	×		1	1	1	1												
13	1.5	1.5	×		2															1
14	2	1.5	×							1										
15	2.5	1	×			2														
16	6	16.5		×		2	1	7									10			1
17	27	36		×	3	3									9					2
18	8.5	9		×	6		4								3		1			2
19	3.5	6.5		×	4		4							4						
20	12	10.5		×			3	1		1										1
21	1.5	3						1												
22	4	2	×			3	2	2	1				2							
23	11	9		×	10	2				2				5				10		2
24	4.5	1.5	×													2				
25	2	2	×		4	1				1										
26	8	47		×		1								1	1					
27	25	112		×		1	6								44		3			3
28	7	16.5		×	1		1	4							5		6			2
29	20	14		×			8	5							4		15			2
30	7	7.5		×			6	6	2								1			
31	5	1.5	×		1	3									1					
32	2.5	2	×			2		1							2		1			1
33	3	1.5	×												1					
34	1.5	2	×													1				
35	1	3		×											2					1
36	2	2	×		2															

					1							1				×		5	3	37
1			2	1	4							1	2	1	1	×		15	3	38
			1		2											×		6	1	39
1					4							2	5		2	×		20	3	40
6		15	1		10			2		1	1	6	8	10	17	×		120	51	41
20		1	2		21					2		1	25	7	15	×		454	13	42
1									2					2	1	×		5	2	43
												2	1			×		7	1	44
1												2	2	5		×		23.5	3	45
3									1	2	7	2	4	1		×		30.5	2	46
												1		1	2		×	1	1.5	47
4												2	2	2	1	×		5.5	2	48
2							1					2					×	1	1.5	49
3											4	3		2	3	×		11	1.5	50
4										1			2			×		4.5	5.5	51
2												1	1	2	1		×	3	2	52
1											1	1	1	1	3		×	1	3	53
2							1					4	3	2	6	×		5	8.5	54
												2	5	1	1		×	2	3	55
3											5	2		4	1	×		6	5.5	56
4		1										2	4	2	4	×		12.5	9	57
2										11		3		2	2	×		8	2	58
4												2	3	9	5	×		14	4	59
2							1						3		1	×		5.5	1	60
1												3	1	3		×		5	1.5	61
3												1	4	2	5	×		7.5	1	62
												2	2	2	2		×	1	1	63
														1	1		×	2	1	64
												1		1	1	×		2.5	1	65
3												2	1	1	2	×		4.5	0.5	66
4												3	2		3	×		11.5	1.5	67
4													3	3	3	×		12.5	0.5	68
												3		4	1		×	2	1	69
1												2		2	1		×	1	2	70
3												1	1	1	1	×		11	1.5	71
4							1					2	4		1	×		7	5.5	72
1												3	2	5	1	×		9	—	73
3												2	2	7	2	×		13.5	1	74
3												2	4	4	3	×		14	1	75
1											2				1	×		22	0.5	76
2													1	1	4	×		9	1	77
1															2	×		4	—	78
4												6	7	4	6	×		19	4	79
2					1							3	3	3		×		20	—	80
1							1					1	3	3	3	×		12	—	81
1												1	3	3	4	×		12	1	82
											3	1		1		×		6	0.5	83
2															2	×		6	3	84
1						3						1		1		×		19.5	3	85
1							3					4	1	2	1	×		14	15	86
1												1	1	1	1	×		3	1	87

2												2	4			×		7	8	88
1															2		×	2.5	4.5	89
1											2	1	1			×		11	2	90
1													2		4	×		28	1.5	91
1							1							1	1	×		5	1	92
1												1					×	1	1	93
2												5		1		×		20	3	94
1													1				×	1.5	–	95
2										1						×		9.5	–	96
1													1	1	1		×	1	1.5	97
3	×												7		5	×		20	14	98
					5	1							2		3	×		48	18	99
1												2		2			×	2	6.5	100
1												1				×		3	1	101
1												1				×		13.5	1	102
1												1				×		3.5	1	103
6												4		1		×		52	13	104
161	1	27	43	4	121	18	11	2	3	25	28	152	182	152	176	70	34	1333	371	المجموع
			21.82 %	2.05 %	61.42 %	9.13 %	5.58 %	40 %	60 %	47.17 %	52.83 %	45.50 %	54.50 %	46.34 %	53.65 %	67.30 %	32.70%	78.22 %	21.77 %	

الملحق رقم2: نوازل شبكة تحليل المضمون

رقم النازلة	عنوان النازلة حسب ما جاء في المعيار	الجزء	الصفحة
1	هل صحن المدرسة من المسجد؟	1	17
2	مس المصحف على غير وضوء	1	29
3	كتاب تحل فيه نجاسة	1	29
4	أخذ الأجرة عن الإمامة والقراءة	1	132-131
5	تضامن الجماعة في اتخاذ المؤدب والإمام	1	139
6	تبعث الزكاة لمن غاب في طلب العلم	1	394
7	ـــــــــــــــ	1	395
8	إذا ضرب معلم الصبيان أحدهم فقتله	2	267
9	إذا جاوز المعلم الحد في ضرب الصبي فعليه القصاص	2	269
10	إذا أخطأ المعلم وعاقب بريئا فلا شيء عليه	2	276
11	من قال لصبي لعن الله معلمك وما علمك	2	363
12	إن قذف الصبي أدبه المعلم	2	423
13	أجرة تأديب أولاد المكاس	5	25-24
14	لا يجوز بيع وقراءة كتب الخرافات والشعوذة	6	70
15	هل يمنع من الشهادة والتدريس من يرى حلية اللحم الحرام؟	6	74
16	حكم من سكن المدرسة وهو يشتغل بصنعة ولا يقرأ	7	8-7
17	إذا كان الحبس بحصاص فليس لأحد أخذ شيء زائد	7	11-8
18	إذا ضاق خراج المدرسة يقدم القيم والبواب عمن سواهما	7	18-17
19	لا يجوز تعليم الصبيان في المساجد	7	83
20	الأحباس المجهولة الأصل يجوز صرف فوائدها في مختلف سبل الخير	7	92-91
21	الأجرة المحال بها مكاس وشبه مختلف فيها	7	137
22	لمعلم الصبيان بالكتاب أن يأخذ حبسه وإن قل الأولاد	7	156
23	يقسم الحبس المعين لقارئ الحديث بالمسجد على كل قارئ فيه	7	207-206
24	كتب محبسة على خزانة جامع غرناطة على ألا تقرأ إلا فيها	7	228-227
25	ـــــــــــــــ	7	228
26	الأوقاف على المساجد والمدارس بحسب واقفيها	7	237
27	أجوبة شيوخ بجاية وتونس وتلمسان عن مسألة وقعت بمدينة مازونة	7	248-242
28	لا يجوز اتخاذ بيوت المدرسة للاختزان	7	263-262
29	لا يجوز للطالب التصرف إلا فيما عينه له الناظر من بيوت المدرسة	7	264-263
30	ما كان حبسا على طلبة العلم لا يدخل معهم طلبة القرءان	7	265-264

91	لا تجوز شهادة عالم على عالم	10	179-177
92	يحاصص معلم الولد الغرماء عند افلاس الأب	10	420
93	حكم تعليم أولاد النصارى القرآن	11	96
94	الاشتغال بطلب العلم وتعطيل الاكتساب	11	216، 220-221
95	لا يطالب بأداء أجرة تعليم الصبيان من أباها	11	225
96	حكم تعليم الرجل للمرأة	11	229
97	هل على المعلم ضيافة إذا تحمل الصبيان نفقته؟	11	229
98	عادة الكتاتيب في وقد الشمع واجتماع الأولاد للصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم في المولد	12	49-48
99	ما يأخذه المعلم من أولاد المرتشين والمكاسين وأضرابهم	12	60-58
100	لا يفتي الناس من الكتب من لم يقرأ على الشيوخ	12	188
101	أيهما أفضل: قراءة القران أم قراءة العلم؟	12	357
102	ــــــــــــــــ	12	358
103	ــــــــــــــــ	12	358
104	لا يجوز لمن لم يتعلم العلم أن يقوم بتعليمه	12	361-359

فهرس المصادر والمراجع

1. القرآن الكريم برواية ورش عن نافع من طريق الأزرق.

- **الكتب**،

2. أحمد بن حنبل، (2001)، **مسند الإمام أحمد بن حنبل**، تحقيق شعيب الأرناؤوط – عادل مرشد وآخرون، تحت إشراف: عبد الله بن عبد المحسن التركي، مؤسسة الرسالة، الطبعة: الأولى.
3. أحمد بن خالد أبو العباس الناصري، **الاستقصا لأخبار دول المغرب الأقصى**، تحقيق: جعفر الناصري، والناصري محمد، الدار البيضاء: دار الكتاب.
4. أحمد بن فارس القزويني، (1979)، **معجم مقاييس اللغة**، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، دار الفكر.
5. أحمد المنجور، (1976)، **الفهرس**، تحقيق: محمد حجي، الرباط: دار المغرب للنشر والترجمة.
6. أحمد بن يحيى أبو العباس الونشريسي، (1981)، **المعيار المعرب والجامع المغرب عن فتاوى أهل افريقية والأندلس والمغرب**، خرجه جماعة من الفقهاء بإشراف: محمد حجي، المملكة المغربية: وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية.
7. بدر الدين محمد ابن جماعة، (2012)، **تذكرة السامع والمتكلم في أدب العالم والمتعلم**، اعتنى به: محمد بن مهدي العجمي، بيروت: دار البشائر الإسلامية، الطبعة: الثالثة.
8. ابن الجزار القيرواني، (1968)، **سياسة الصبيان وتدبيرهم**، تحقيق: محمد الحبيب الهيلة، الدار التونسية للنشر.
9. بريت ماري بارث، (2007)، **تعليم التجريد: استراتيجية لبناء القدرات والكفايات**، ترجمة: عبد الكريم غريب، منشورات عالم التربية، الطبعة: الأولى.

10. حسن عبد الوهاب، **خلاصة تاريخ تونس**، تونس: دار الكتب العربية الشرقية، الطبعة: الثالثة.

11. الحسين بن محمد أبو القاسم الراغب الأصفهاني، **المفردات في غريب القرآن**، تحقيق: صفوان عدنان الداود، دمشق: دار القلم، بيروت: الدار الشامية، الطبعة: الأولى.

12. خالد بن حامد الحازمي، (2000)، **أصول التربية الإسلامية**، الرياض: دار عالم الكتب، الطبعة: الأولى.

13. خالد الصمدي، (2014)، **دليل تكوين المكونين في مادة التربية الإسلامية**، منشورات المنظمة الإسلامية للتربية والعلوم والثقافة.

14. خير الدين بن محمد الزركلي، (2002)، **الأعلام**، دار العلم للملايين، الطبعة: الخامسة عشر.

15. جميل حمداوي، (2018)، **مناهج التعليم في المدرسة العتيقة بالمغرب إبان العصر الوسيط**، الطبعة: الأولى.

16. جون جاك روسو، (2012)، **دين الفطرة**، ترجمة: عبد الله العروي، المركز الثقافي العربي، الطبعة: الأولى

17. روني أوبير، (1973)، **التربية العامة**، ترجمة: عبد الله عبد الدائم، بيروت: دار العلم للملايين، الطبعة: الثانية.

18. سعيد بنحمادة، (2011)، **النظام التعليمي بالمغرب والأندلس خلال العصر الوسيط** الرباط: منشورات الزمن.

19. سعيد حليم، **علاقة المتعلم بالأستاذ في ظل المستجدات التربوية**، الدار البيضاء: افريقيا الشرق.

20. سليمان بن أحمد الطبراني، **المعجم الأوسط**، تحقيق: طارق بن عوض الله، وعبد المحسن الحسيني، القاهرة: دار الحرمين.

21. سهيلة محسن كاظم الفتلاوي، (2010)، **المدخل إلى التدريس**، مكتبة الشروق.

22. عبد الرحمن بن عبد الله السهيلي، (2000)، **الروض الأنف في شرح السيرة النبوية لابن هشام،** تحقيق عمر عبد السلام السلامي، بيروت: دار إحياء التراث العربي، الطبعة: الأولى.
23. عبد الرحمن بن محمد ابن خلدون، **ديوان المبتدأ والخبر في تاريخ العرب والبربر ومن عاصرهم من ذوي الشأن الأكبر (تاريخ ابن خلدون)،** تحقيق: خليل شحادة، بيروت: دار الفكر، الطبعة: الثانية.
24. عبد القادر بن علي الفاسي، (2007)، **الأجوبة الصغرى،** تحقيق علي بن أحمد الإبراهيمي، المملكة المغربية: منشورات وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، الطبعة: الأولى.
25. عبد الكريم غريب، **مستجدات التربية والتكوين بالمغرب،** منشورات عالم التربية.
26. عبد الله عبد اللطيف بن دهيش، (1986)، **الكتاتيب في الحرمين الشريفين وما حولهما،** مكة المكرمة: مطبعة النهضة الحديثة، الطبعة: الأولى.
27. عبد المجيد نشواتي، (2003)، **علم النفس التربوي،** عمان: دار الفرقان للنشر والتوزيع، الطبعة: الأولى.
28. عبيد الله بن أحمد الزجالي القرطبي، (1975)، **أمثال العوام في الأندلس،** تحقيق وشرح ومقارنة: الدكتور محمد بنشريفة، الناشر: وزارة الأوقاف المكلفة بالشؤون الثقافية والتعليم الأصلي، فاس: مطبعة محمد الخامس.
29. العربي اسليماني، **المعين في التربية،** مراكش: المطبعة والوراقة الوطنية، الطبعة: السادسة.
30. علي بن محمد الماوردي، (1986)، **أدب الدنيا والدين،** دار مكتبة الحياة.
31. غاستون ميالاريه، (1980) **مدخل إلى التربية،** ترجمة: نسيم نصر، بيروت: دار منشورات عويدات، الطبعة: الثانية.
32. مبارك بن محمد الميلي، **تاريخ الجزائر في القديم والحديث،** تقديم وتصحيح: محمد الميلي، المؤسسة الوطنية للكتاب.

33. محمد بن إسماعيل البخاري، **الجامع المسند المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه (صحيح البخاري)**، تحقيق محمد زهير الناصر، دار طوق النجاة، الطبعة: الأولى.
34. محمد أمين ابن عابدين، **رسائل ابن عابدين**، (دون طبعة).
35. محمد بن إبراهيم اللولوي الزركشي، **تاريخ الدولتين الموحدية والحفصية**، مطبعة الدولة التونسية، الطبعة: الأولى.
36. محمد بن أحمد الأزهري، (2001)، **تهذيب اللغة**، تحقيق: محمد عوض مرعب، بيروت: دار إحياء التراث العربي، الطبعة: الأولى.
37. محمد بن أحمد القرطبي، (1964)، **الجامع لأحكام القرءان (تفسير القرطبي)**، تحقيق: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش، القاهرة: دار الكتب المصرية، الطبعة: الثانية.
38. محمد بن أحمد أبو العرب المغربي، (دون طبعة)، **طبقات علماء افريقية**، بيروت: دار الكتاب اللبناني.
39. محمد بن جرير أبو جعفر الطبري، (2000)، **جامع البيان في تأويل القرآن (تفسير الطبري)**، تحقيق: أحمد محمد شاكر، مؤسسة الرسالة، الطبعة: الأولى.
40. محمد بن علي ابن عسكر الشفشاوني، (1977)، **دوحة الناشر لمحاسن من كان بالمغرب من مشايخ القرن العاشر**، تحقيق: محمد حجي، الطبعة: الثانية.
41. محمد ابن ماجه، (2009)، **سنن ابن ماجه**، تحقيق شعيب الأرناؤوط – وآخرون، دار الرسالة العالمية، الطبعة: الأولى.
42. محمد بن محمد مخلوف، (2003)، **شجرة النور الزكية في طبقات المالكية**، تعليق: عبد المجيد خيالي، بيروت: دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى.
43. محمد ابن مريم التلمساني، (1908)، **البستان في ذكر الأولياء والعلماء بتلمسان**، اعتنى بأصله ومراجعته: محمد ابن أبي شنب، المطبعة الثعالبية.
44. محمد ابن مفلح الحنبلي، **الآداب الشرعية**، الناشر: عالم الكتب.
45. محمد بن مكرم ابن منظور الافريقي، **لسان العرب**، بيروت: دار صادر، الطبعة الثالثة.

46. محمد السرغيني، محمد علي الهمشري، محمد العالم، محمد الدميري، (1971)، **علم النفس وآداب المهنة**، الدار البيضاء: منشورات مكتبة الرشاد.
47. محمد فتحة، (1999)، **النوازل الفقهية والمجتمع: أبحاث في تاريخ الغرب الإسلامي (من القرن 6 إلى 9 هـ/ 12-15م)**، الدار البيضاء: منشورات كلية الآداب والعلوم الإنسانية، جامعة الحسن الثاني عين الشق.
48. محمد فتحي، حسن محمد عبد الشافي، حسن سيد شحاتة، (1999)، **المكتبة المدرسية ودورها في نظم التعليم المعاصرة**، القاهرة: الدار المصرية اللبنانية، الطبعة: الأولى.
49. محمد ناصر الدين الألباني، (2000)، **صحيح الترغيب والترهيب**، الرياض: مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى.
50. وليام كرين، (1996)، **نظريات النمو: مفاهيم وتطبيقات**، ترجمة: محمد الأنصاري، مراجعة: رجاء محمود أبو علام، الجمعية الكويتية لتقدم الطفولة العربية.
51. وهبة الزحيلي، (2001)، **سبل الاستفادة من النوازل والفتاوى والعمل الفقهي في التطبيقات المعاصرة**، دار المكتبي، الطبعة الأولى.
52. وزارة التربية والتعليم العالي، **أخلاقيات مهنة التعليم وقواعد السلوك**، السلطة الوطنية الفلسطينية: هيئة تطوير مهنة التعليم.
53. وزارة التربية الوطنية والتكوين المهني والتعليم العالي والبحث العلمي، (2019)، **مستجدات المنهاج الدراسي للتعليم الابتدائي للسنوات الأربع الأولى**، المملكة المغربية: مديرية المناهج.
54. المجلس الأعلى للتربية والتكوين والبحث العلمي، **رؤية استراتيجية للإصلاح 2015 – 2030**، المملكة المغربية.

- **الرسائل الجامعية والدوريات،**

55. أحمد الإدريسي، (2019)، مقال: **"منهجية التعامل مع نوازل التربية والتعليم: المعيار للإمام الونشريسي نموذجا"**، أعمال الندوة الدولية: **"النوازل الفقهية وقضايا التربية والتعليم والمجتمع بالمغرب"**، 19-20 مارس 2019م، تنسيق: الطاهر قدوري، الحسن قايدة، وجدة: مكتبة قرطبة، الطبعة: الأولى.
56. حاسي زهية، (2014)، **"المدارس ودورها الفكري بالمغرب الأوسط خلال القرنين 8 و9 هـ (14-15 م)**، رسالة ماستر (غير منشورة)، إشراف الأستاذ: عبد الرحمن كوريب، الجمهورية الجزائرية: جامعة ابن خلدون – تيارت –، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية.
57. الحبيب استاتي، مقال: **"من التلميذ إلى المتعلم بالمدرسة المغربية: تقاطعات بين الحمولة الدلاية والمعرفية والممارسة البيداغوجية"، دفاتر التربية والتكوين**، ملف: المتعلم مشروع مواطن الغد، العدد 10 – نونبر 2013م، المغرب: المجلس الأعلى للتعليم.
58. عبد العزيز الأمراني، مقال: **"دور التقويم التربوي في تطوير فعالية كفايات التدريس"، دفاتر التربية والتكوين**، ملف: التقويم والتحصيل الدراسي، العدد 4 – فبراير 2011م، المغرب: المجلس الأعلى للتعليم.
59. عبد العزيز قريش، مقال: **"التقويم التربوي – سؤال الماهية والوظيفة –"، دفاتر التربية والتكوين**، العدد 4، فبراير 2011م.
60. **دفاتر التربية والتكوين**، ملف: **"المدرسة المغربية والتربية على القيم في مجتمع قيد التحول"**، العدد 5 - شتنبر 2011.
61. أحمد بن عبد العزيز المزيني، مقال: **"نظرة عامة في واقعنا التربوي بين الماضي وآفاق المستقبل"، مجلة الوعي الإسلامي**، العدد 436، فبراير / مارس 2002، الكويت: وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية.

62. نوال بنرحو، مقال: **"المواكبة التربوية ودورها في تجويد التعليم ومحاربة الهدر المدرسي: دراسة ميدانية"، مجلة التدريس،** العدد 8 – السلسلة الجديدة – دجنبر 2016م.

63. يوافيم لومبشار، مقال: **"تنمية الشخصية وتنظيم الأنشطة التربوية للتلاميذ"،** ترجمة: محمد عبد المجيد إبراهيم، مجلة: **"مستقبل التربية"،** مطبوعات اليونسكو، العدد 1، 1982م.

فهرس الآيات القرآنية.

الآية القرآنية	السورة ورقم الآية	الصفحة
﴿وَلَٰكِن كُونُوا رَبَّانِيِّينَ بِمَا كُنتُمْ تُعَلِّمُونَ الْكِتَابَ وَبِمَا كُنتُمْ تَدْرُسُونَ﴾	آل عمران، الآية 78	13
﴿وَمَا كَانَ الْمُؤْمِنُونَ لِيَنفِرُوا كَافَّةً فَلَوْلَا نَفَرَ مِن كُلِّ فِرْقَةٍ مِّنْهُمْ طَائِفَةٌ لِّيَتَفَقَّهُوا فِي الدِّينِ وَلِيُنذِرُوا قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوا إِلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ﴾	التوبة، الآية 123	1
﴿وَقُل رَّبِّ ارْحَمْهُمَا كَمَا رَبَّيَانِي صَغِيرًا﴾	سورة الإسراء، الآية 24	13
﴿أَتُعَلِّمُونَ اللَّهَ بِدِينِكُمْ﴾	سورة الحجرات، الآية 16	14
﴿يَرْفَعِ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنكُمْ وَالَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ دَرَجَاتٍ﴾	المجادلة، الآية 11	1

فهرس الأحاديث الواردة في الدراسة.

الحديث	الراوي الأعلى	الصفحة
"أعْطُوا الأجيرَ أجْرَهُ قبل أن يجفَّ عرقُه"	عبد الله بن عمر بن الخطاب	76
"إِنَّ اللهَ لَا يَقْبِضُ الْعِلْمَ انْتِزَاعًا يَنْتَزِعُهُ"	عبد الله بن عمرو بن العاص	74
"خِيَارُكُمْ مَنْ تَعَلَّمَ الْقُرْآنَ وَعَلَّمَهُ"	علي بن أبي طالب	34
"مَنْ سَلَكَ طَرِيقًا يَلْتَمِسُ فِيهِ عِلْمًا سَهَّلَ اللهُ لَهُ طَرِيقًا إِلَى الجَنَّة"	أبو هريرة	1

فهرس الكتب الواردة في متن الدراسة.

فهرس الأعلام والقبائل.

فهرس البلدان والأماكن.

الناظور	8
وانشريس	21، 35
وجدة - أنجاد	8

قائمة الجداول

قائمة الأشكال والبيانات.

قائمة الملاحق.

فهرس الموضوعات،